جامعة أمحمد بوقرة – بومرداس

كلية العلوم الاقتصادية،والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل

شهادة الماستر أكاديمي

تخصص :مالية و بنوك

الموضوع:

دور البنوك التجارية في تمويل القطاع الخاص في الجزائر

دراسة حالة بنك التنمية المحلية BDL

من إعداد الطالبتين:

صاكر نعيمة

سلموني رفيدة

تحت إشراف الأستاذة:

دردر نصيرة

رقم المذكرة 106

السنة الجامعية 2022/2021

شكـــر وتقديـــر

"وقل ربي زدني علما"

الحمد الله الذي منا علينا بالوصول إلى هذه المرتبة التي ما كنا لنبلغها إلا بفضله.

نتقدم بجزيل الشكر إلى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد في إنجاز هذه المذكرة

وأخص بالذكر

الأستاذة المشرفة"دردر نصيرة" التي لم تبخل علينا بالمساعدات وتقديم النصائح والتوجيهات الضرورية.

وكل عمال بنك التنمية المحلية وكالة بومرداس، وأخص بذكر السيد المؤطر "عادل بقيش".

وإلى كل أستاذة وعمال جامعة أحمد بوقرة بومرداس.

الإهـــــــداء

"وأخر دعواهم أن الحمد الله رب العالمين"

الحمد الله الذي ما تم جهد ولا ختم إلا بفضله، وما تخطيت هذه العقبات والصعوبات إلا بتوفيقه لطالما كان حالما انتظرته اليوم وبكل فخر تخرجت من "مرحلة الماستر"

أهدي أولى ثمرات حصادي العلمي بعد مسار أشبه بشوط المحارب إلى منبع فخري واعتزازي وإلى من اكتنزت نفسي بأخلاقهما، إلى من قال فيهما الله تعالى "...واخفض لهما جناح الذل من الرحمة...."

أمي وأبي أطال الله في عمرهما.

إليكي أيتها الجوهرة الغالية، إليكي يا صاحبة النبع الصافي لمن جعلت صدرها مسكنا وعينها حارسة لي آمي حبيبتي.

إليك يا أغلى الناس، إليك يا من حفزتني على النجاح ومرشدي في طريق الكفاح وسندي في الحياة آبي حبيبي.

إلى السحابة الجميلة....التي رحلت وما تزال تمطرفي قلبي ش رحمها الله.

إلى سندي و قوتي وملاذي بعد الله إخوتي

"نسرين ميمي، أشواق آسيا، سندس، محمد، نصر دين".

إلى اللتي عشت و تقسمت معي درب الحياة حلوها ومرها صديقاتي"إلهام"

وأخص بالذكر زميلتي في العمل"نعيمة صاكر".

إلى كل من ذكرهم قلبي و نساهم قلمي أهدي ثمرة جهدي هذا.

اللهم إنفعني بما علمتني و علمني ما ينفعني.

فالحمد الله على حسن التمام و الختام

الإهـــــــــداء

"وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين"

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات الحمد لله ما تم جهد ولا ختم سعي إلا بفضله

أهدي أولى ثمرات حصادي العلمي بعد مسار أشبه بشوط المحارب إلى منبع فخري واعتزازي، وإلى من اكتنزت نفسي بأخلاقهما، إلى من قال فيهما الله تعالى "...واخفض لهما جناح الذل من الرحمة...."

أمي وأبي أطال الله في عمرهما.

إلى من سهرت لراحتي وبكت لسعادتي ومنبع الحب والحنان التي رضاها عني جنتي أمي الحبيبة.

إلى سندي في الحياة وإلى رمز التضحية وأدامه الله تاجا على رؤوسنا وشمعة تنير دربنا.

إليك يا من انتظرت نجاحي أبي العزيز.

إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله إخوتي.

إلى اللواتي عشت وتقاسمت معهن درب الحياة حلوها ومرها صديقاتي العزيزات: أسماء شيماء.
وأخص بالذكر زميلتي في العمل "رفيدة سلموني".

إلى كل من ذكرهم قلبي ونساهم قلمي أهدي ثمرة جهدي هذا.

اللهم انفعني بما علمتني وانفع بي.

فالحمد لله على حسن التمام والختام.

الملخص:

يلعب القطاع الخاص دورا رئيسيا ومحوريا في عملية التنمية الاقتصادية من خلال مساهمته الفعالة في تنشيط الحياة الاقتصادية ورفع معدلات النمو الاقتصادي، وعلى هذا الأساس فإن تطوير مكانة وأداء القطاع الخاص يعتبر قضية جد هامة يتوجب أن ترتكز عليها السياسات الاقتصادية بما ينعكس إيجابا على النشاط الاقتصادي، إذ أن ذلك يستدعي ضرورة وضع إستراتيجية مثلى لتطوير القطاع الخاص تعكس الفهم الصحيح والتصور الواضح لآليات وسبل تفعيل دوره في النشاط الاقتصادي، حيث ترتكز هذه الإستراتيجية على تحسين وضعية مناخ الاستثمار وتوفير التمويل اللازم من طرف البنوك التجارية التي تلعب دورا هاما في دعم المشاريع الاستثمارية عن طريق منح القروض البنكية.

الكلمات المفتاحية:

القطاع الخاص، التمويل ،البنوك التجارية.

Summary :

The private sector plays a principle role in the economic development process through its effective participation in stimulating the economic life and then in the raise of the growth rates and poverty reduction, and on this basis, the development of the status and performance of the private sector considers as a very important issue that must underpin economic policies, including a positive impact on economic activity, as this calls for the need to estate an optimal strategy for the development of the private sector reflects a correct understanding and clear visualization of the mechanisms and ways of activating the role of the private sector in the economic activity, where the core of this strategy is to improve the status of the investment and the provision of the necessary funding by the commercial banks, that which play an important role in the support of the investment projects through granting bank loans.

Key Words:

private sector, finance, commercial banks.

الفـــهـرس

الفهرس	الصفحة
شكر وتقدير	
الإهداء	
الملخص	
فهرس المحتوى	I-II
قائمة الجداول	III
قائمة الأشكال	IV
قائمة الملاحق	V
مقدمة	أ-ج
الفصل الأول: أساسيات حول البنوك والتمويل والقطاع الخاص	
تمهيد	2
المبحث الأول: عموميات حول البنوك التجارية	3
المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية وتعريفها	3-5
المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية	5-9
المطلب الثالث: أهمية البنوك التجارية	10-11
المبحث الثاني: التمويل البنكي	12
المطلب الأول: ماهية التمويل	12-17
المطلب الثاني: مصادر التمويل البنكي	17-20
المطلب الثالث: مخاطر وضمانات التمويل البنكي	21-25
المبحث الثالث: التعريف بالقطاع الخاص ومكانته في الاقتصاد الجزائري	26
المطلب الأول: تعريف القطاع الخاص	26-28
المطلب الثاني: نشأة القطاع الخاص في الجزائر	28-32
المطلب الثالث: دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية في الجزائر	32-36
خلاصة الفصل	37
الفصل الثاني: دراسة حالة بنك التنمية المحلية BDL –بومرداس-	
تمهيد	39
المبحث الأول: تقديم عام لبنك التنمية المحلية	40
المطلب الأول: التعريف ببنك التنمية المحلية	40-42
المطلب الثاني: مهام وأهداف بنك التنمية المحلية	42-43
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية	44-45
المبحث الثاني: التعريف بالمديرية الجهوية للاستغلال وإجراءات منح قروض	46

المطلب الأول: التعريف بالمديرية الجهوية للاستغلال	**55-46**
المطلب الثاني: مراحل منح القروض الاستثمارية	**58-55**
المطلب الثالث: محددات دراسة القرض	**60-58**
المبحث الثالث: دراسة حالة تمويل المؤسسة الخاصة متيجة لدباغة الجلود	**60**
المطلب الأول: تقديم المؤسسة طالبة القرض.	**61-60**
المطلب الثاني: القروض المطلوبة والقروض الممنوحة	**65-62**
المطلب الثالث: دراسة الضمانات وتحليل المخاطر	**66-65**
خلاصة الفصل	**67**
الخاتمة	**72-69**
قائمة المراجع	**75-73**
الملاحق	**76**

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	مدى مساهمة القطاع الخاص في تكوين القيمة المضافة في الجزائر	**32**
02	مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي حسب الأنشطة الاقتصادية	**33**
03	عدد المؤسسات الخاصة ومناصب الشغل المصرح بها (2009-2014)	**34**
04	فروع المديرية العامة لبنك التنمية المحلية عبر التراب الوطني.	**40**
05	الميزانية المالية المختصرة للأصول للمؤسسة للفترة (2008-2010)	**60**
06	الميزانية المالية المختصرة للخصوم للمؤسسة للفترة (2008-2010)	**60**
07	التقييم بواسطة رأس المال العامل FR خلال السنوات (2020-2022)	**62**
08	تقييم احتياجات رأس المال العامل BFR خلال السنوات (2020-2022)	**63**
09	الخزينة خلال السنوات (2020- 2022)	**63**

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان	الصفحة
01	وظائف البنوك التجارية التقليدية والحديثة.	**9**
02	مصادر التمويل.	**17**
03	الضمانات البنكية.	**25**
04	الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحليةBDL.	**44**
05	الهيكل التنظيمي للمديرية الجهوية للاستغلال.	**48**

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	بطاقة بيانات المؤسسة الخاصة متيجة لدباغة الجلود.	**78**
02	ممتلكات المؤسسة الخاصة.	**79**
03	تقرير الائتمان.	**80**
04	تفاصيل الضمانات.	**81**
05	الميزانية المالية للمؤسسة جانب الأصول.	**82**
06	الميزانية المالية للمؤسسة جانب الخصوم.	**83**
07	جدول حسابات النتائج للمؤسسة.	**84**
08	إذن الائتمان.	**85**
09-12	طبيعة الضمانات المقدمة لبنك التنمية المحلية.	**86-89**

مـــقدمـــة

في ظل توجه دول العالم نحو اقتصاد السوق وفتح اقتصادياتها على الخارج سعت الجزائر إلى الدخول في الاقتصاد العالمي، وتحرير اقتصادها، وبدء الاعتماد على القطاع الخاص من خلال تشجيع الاستثمار الخاص الوطني والأجنبي، وإلغاء التمييز بين القطاعين العام والخاص، من أجل النهوض بالاقتصاد الوطني وتحريك عجلة النمو الاقتصادي.

لكن قيام القطاع الخاص وتطوره مرهون بتوفير التمويل المناسب، والمتأتي أما من الأسواق المالية من خلال إصدار القيم المنقولة من أسهم وسندات وأما من البنوك من خلال القروض المختلفة.

يعد التمويل البنكي من أهم التمويلات الاقتصادية وأكثرها تأثيرا في نمو المؤسسات الخاصة، إذا يحتل مركزا حيويا في النظم الاقتصادية والمالية لما له من تأثير إيجابي على التنمية الاقتصادية، من خلال تعبئة المدخرات الكافية التي يتطلبها النمو القطاع الخاص، والتوزيع الكفء لها في مختلف مجالات الاستثمار والاستغلال.

بالنسبة للاقتصاد الجزائري، فقد عرف العديد من التحولات التي أثرت بشكل مباشر على تمويل المؤسسات الاقتصادية الخاصة، وما تحتله هذه الأخيرة من مكانة هامة في تنفيذ برامج السياسة العامة للدولة، واعتبرت مسألة التمويل من أهم العقبات التي تواجه القطاع الخاص، حيث تلعب البنوك التجارية في ظل غياب سوق مالية نشطة، دورا هاما في هذه العملية باعتبارها الممول الرئيسي لهذه المؤسسات لذلك أسند للبنوك التجارية عملية تمويل المؤسسات الاقتصادية الخاصة.

إشكالية البحث:

مما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما مدى تطبيق بنك التنمية المحلية لإجراءات وشروط تحفيزية والتي من شأنها تفعيل تمويل مؤسسات القطاع الخاص في كل من المدى القصير، المتوسط والطويل ؟.

و يتفرع عن هذه الإشكالية جملة من التساؤلات الآتية :

1- ما هي مختلف المراحل التي يمر بها طلب المؤسسة الخاصة للتمويل لدى بنك التنمية المحلية BDL ؟

2- كيف يحدد بنك التنمية المحلية الاجراءات والشروط الخاصة بمؤسسات القطاع الخاص؟

3- ما هي مسببات المخاطر التي يواجهها بنك التنمية المحلية في تعامله مع مؤسسات القطاع الخاص؟

فرضيات البحث:

ولكي يتيسر لنا فهم والإحاطة بالموضوع استعنا بالفرضيات التالية:

1- تأقلما مع تطور العمل البنكي ولتفعيل تمويل مؤسسات القطاع الخاص، تعامل بنك التنمية المحلية مع الزبائن الخواص لا يكون بشكل نمطي وإنما بمنتجات مشخصة.

2- إجراءات وشروط البنك التي يطبقها بنك التنمية المحلية تتسم بعدم التمييز بين مختلف المتعاملين الاقتصاديين.

3- المخاطر التي يواجهها بنك التنمية المحلية في تمويل القطاع الخاص في الجزائر راجعة لمحدودية وضعف وضعها المالي.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تعالج موضوعا ذو أهمية كبيرة في مسار التنمية الاقتصادية في الجزائر. لاسيما في ظل الدور الهام الذي يلعبه القطاع الخاص والذي تتجلى أهميته من خلال أنه جزء من الاقتصاد غير الخاضع لسيطرة الحكومة، كما أنه يسعى إلى رفع الحواجز وخلق القدرة على بناء نظام أعمال موجه إلى السوق يعمل بصورة فعالة ويحقق نموا اقتصاديا. بالإضافة إلى كون القطاع الخاص يتميز بكفاءة عالية مقارنة بالقطاع العام مما يؤدي إلى زيادة الموارد المالية وتحسين الأداء في مجال الخدمات التي يوفرها.

أهداف الدراسة:

- تسليط الضوء على واقع القطاع الخاص في الجزائر.

- التعرف علي التمويل البنكي للقطاع الخاص.
- التعرف على مدى مساهمة بنك التنمية المحلية في تمويل القطاع الخاص.

منهج الدراسة:

بغية الإلمام و الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع لتحليل مختلف أبعاده، والإجابة على الإشكالية المطروحة، اعتمدنا المنهج الوصفي لأنه يمكننا من توضيح جوانب الموضوع النظرية و ذلك للإحاطة بكافة المفاهيم المتعلقة بالقطاع الخاص.

واعتمدنا المنهج التحليلي في الجانب التطبيقي للدراسة وذلك من خلال تحليل المعطيات الواردة في الوثائق المقدمة من طرف بنك التنمية المحلية.

دراسات سابقة:

1- عيسى مرازقة، القطاع الخاص و التنمية في الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2006.

تناولت هذه الدراسة الإشكالية التالية:

ما هي الإستراتيجية التي يجب أن تضعها مجموعة الدول النامية من أجل الدفاع عن ما تحقق في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية و إعطائها دفعة جديدة؟

وقد خلصت هذه الدراسة إلى النتيجة التالية:

لقد توصلت الدراسة إلى أن القطاع الخاص قد حضي باهتمام الدولة رغم عدم الاعتماد عليه وهذا منذ بداية الاستقلال، حيث عرفت مرحلة ما سمي بالمرحلة الانتقالية صدور قانون الاستثمار الأول 1963 وميثاق الجزائر، 1964 الذي خصص جزء منه لكيفية مساهمة القطاع الخاص في مجهودات التنمية.

2- زينب رحماني، دور القطاع الخاص في التنمية المحلية دراسة حالة الجزائر، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر، شعبة العلوم السياسية، تخصص سياسات عامة مقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهدي أم البواقي، الجزائر 2014،2015.

تناولت هذه للدراسة الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن للقطاع الخاص أن يساهم في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر؟

لقد توصلت الدراسة إلى أن المقاربة التشاركية هو المقترب الأكثر ملائمة لتحقيق التنمية المحلية بالجزائر، في ظل ضعف القطاع الخاص عن أداء أدوراه نوعا ما في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر،إذ لا يمكن الحديث عن تنمية المحلية إلا باشتراك منظمات المجتمع المدني .

3- مولاي لخضر عبد الرزاق، متطلبات تنمية القطاع الخاص بالدوال النامية، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر 2009، 2010.

تناولت هذه الدراسة الإشكالية التالية:

ماهي المحددات الإستراتيجية لتنمية القطاع الخاص بالدول النامية وهل نجحت الجزائر في تهيئة مناخ استثماري مناسب لنمو اقتصادي يقوده القطاع الخاص؟

خلصت هذه الدراسة إلى نتيجة التالية:

رغم أن الجزائر إستعادت تحقيق التوازنات الاقتصادية الكلية والتي تعتبر شرطا أساسيا لتنمية القطاع الخاص، غير أنها لا تكفي وحدها لخلق مناخ يساعد على نمو القطاع الخاص، إن المسائل المتعلقة بالعقار والتمويل و البيروقراطية والمنافسة غير الشرعية تطرح كل مرة في قائمة العوائق التي تعيق نمو القطاع الخاص بالجزائر.

هيكل الدراسة ومحتواها:

لمعالجة الاشكالية المطروحة وتغطية الفرضيات تم الاعتماد على خطة متكونة من فصلين:

الفصل الأول يتعلق بالإطار المفاهيمي والنظري للدراسة وينقسم الى ثلاثة مباحث. جاء المبحث الأول بعنوان عموميات حول البنوك التجارية والذي يحتوي على ثلاثة مطالب تناولنا فيها نشأة البنوك التجارية وتعريفها، وظائف البنوك التجارية الى جانب أهمية البنوك التجارية. أما المبحث الثاني فيتمحور حول التمويل البنكي من خلال ثلاثة مطالب تعالج مفهوم التمويل، مصادر التمويل البنكي، مخاطر وضمانات التمويل البنكي. أما المبحث الثالث فيسلط الضوء على القطاع الخاص، وذلك من خلال ثلاثة مطالب تتناول على التوالي، تعريف القطاع الخاص، نشأة القطاع الخاص، دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية في الجزائر.

أما الفصل الثاني فخصصناه للجانب التطبيقي وذلك بدراسة حالة بنك التنمية المحلية ومساهمته في تمويل القطاع الخاص وذلك من خلال ثلاثة مباحث، يركز المبحث الأول على تقديم عام لبنك التنمية المحلية من

خلال ثلاثة مطالب تناولت تعريف بنك التنمية المحلية ونشأته، مهام وأهداف بنك التنمية المحلية، الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية، أما المبحث الثاني فتمحور حول التعريف بالمديرية الجهوية للإستغلال وإجراءات منح القروض وذلك من خلال ثلاثة مطالب تناولت، التعريف بالمديرية الجهوية للاستغلال، إجراءات منح القروض، محددات دراسة القرض، أما المبحث الثالث فركزنا فيه على دراسة حالة تمويل مؤسسة خاصة من خلال ثلاثة مطالب عالجت، تقديم المؤسسة طالبة القرض، القروض المطلوبة والقروض الممنوحة، دراسة المخاطر وتحليل الضمانات. في الأخير خاتمة تضمنت اختبار الفرضيات، نتائج الدراسة، إضافة التوصيات.

صعوبات الدراسة:

أهم الصعوبات التي واجهتنا أثناء قيامنا بهذه الدراسة تتمثل فيما يلي:

- قلة المراجع التي تتناول موضوع تمويل القطاع الخاص في الجزائر.
- صعوبة الحصول على الإحصائيات والبيانات المتعلقة بدور البنوك في تمويل القطاع الخاص في الجزائر.
- قلة المصادر والمراجع ذات الصلة بالموضوع في مكتبة الجامعة.
- صعوبة الحصول على الإحصائيات الإجمالية للتمويلات الممنوحة للقطاع الخاص والعام من طرف البنك محل الدراسة.

الفصل الأول

أساسيات حول البنوك التجارية التمويل والقطاع الخاص

تمهيد:

لتمويل النشاط الاقتصادي تلجأ المؤسسات الاقتصادية لمصادر مختلفة تتمثل أساسا في التمويل عن طريق الأسواق المالية وذلك من خلال إصدار القيم المنقولة والمتمثلة في الأسهم والسندات الي جانب التمويل البنكي القصير المتوسط والطويل الأجل، وذلك من خلال منح القروض البنكية المختلفة، كل هذا يضاف للتمويل الذاتي.

تعتبر البنوك التجارية إحدى أهم المصادر المتاحة لتمويل الأعوان الاقتصادية المختلفة من أفراد ومؤسسات سواء تعلق الامر بدورة الاستغلال او العملية الاستثمارية. في تمويلها تستخدم البنوك التجارية بشكل أساسي الموارد المتأتية من ودائع الأفراد والتي تخصص لها حسابات بنكية خاصة بها.

من أبرز تمويلات البنوك التجارية نجد تلك الموجهة لمؤسسات القطاع الخاص، حيث تساهم في نشاطها وتطويرها. ويعود تدخل البنوك التجارية في تمويل القطاع الخاص إلى كونه يلعب دورا بارزا في غالبية المجتمعات المحلية خاصة من ناحية تنمية اقتصادياتها، فهو شريك أساسي للقطاع العام ويعتمد عليه بشكل كبير في معظم اقتصاديات العالم لضمان الإنعاش الاقتصادي.

في تمويلها لمؤسسات القطاع الخاص تواجه البنوك التجارية عدة مخاطر تعرقل العملية التمويلية والتي تفرض مقابلها ضمانات تحد من القدرة التمويلية للمؤسسة الخاصة.

من خلال هذا الفصل سنعمل على تسليط الضوء على العملية التمويلية التي تقوم بها البنوك التجارية لفائدة القطاع الخاص وذلك من خلال ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: عموميات حول البنوك التجارية.

المبحث الثاني: ماهية التمويل.

المبحث الثالث: التعريف بالقطاع الخاص ومكانته في الاقتصاد الجزائري.

المبحث الأول: عموميات حول البنوك التجارية.

حاجة الإنسان إلى إيجاد أماكن أمنية لحفظ أمواله دفعته إلى التفكير في مؤسسات خاصة، وكانت هذه المؤسسات تتقاضى فائدة على الأموال المودعة لديها، ولكن حين اتسع نطاق الارتباطات التجارية بين الأفراد وتشعب النشاطات الاقتصادية، ازداد نشاط هذه المؤسسات إذا لم يعد يقتصر دورها على إيداع الأموال وسحبها بل تعددت وظائفها على مر السنين حتى أصبحت تؤدي الأعمال والوظائف التي تخدم بالدرجة الأولى التنمية والتطور الاقتصادي. من أبرز أشكال هذه المؤسسات التمويلية نجد البنوك التجارية والتي سنسلط الضوء عليها في هذا المبحث من خلال ثلاثة مطالب تعالج على التوالي، نشأة البنوك التجارية، تعريف البنوك التجارية، وظائف البنوك التجارية.

المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية وتعريفها

في هذا المطلب سنتطرق إلى نشأة البنوك التجارية وتعريفها.

1- نشأة البنوك التجارية: [1]

البنوك بصفة عامة لها دور أساسي في توفير الأموال لمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتلعب البنوك التجارية بصفة خاصة دور حيوي بتجميع الودائع وتوظيفها ويعد هذا واضحا في الدول المختلفة بشتى أنظمتها.

ارتبط نشوء البنك وتطوره بتطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات، إذ ان أول شكل من أشكال البنوك ظهر في بلاد الرافدين عام 3500ق م، حيث قام بعض التجار والمرابين والصاغة في أوروبا وبالذات في مدن البندقية وبرشلونة بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع وذلك مقابل إصدار شهادات إيداع اسمية، وأقامت هذه المؤسسات تدريجيا بتحويل الودائع من حساب مودع إلى حساب مودع أخر سداد للمعاملات التجارية.

ويذكر المؤرخون أن أول بنك ظهر بشكله الحديث كان بمدينة البندقية عام 1557م، وفي عام 1587م ظهر بنك أخر هو بنك ربالتو بمدينة البندقية، ومنها انتشرت البنوك في بقية أوروبا من

[1] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، **إدارة البنوك التجارية**، دار غيداء، عمان، الطبعة الأولى، 2016، ص ص12،11.

بينها بنك امستردام في هولندا عام 1609م، بنك هامبورغ بألمانيا عام 1619م وبنك فرنسا الذي أسسه نابليون الأول عام 1800م.

ساهم تنوع العمليات الاقتصادية والمبادلات التجارية في تنوع وتعدد العمليات البنكية، مما استدعى في بداية الأمر تخصص البنوك في أنواع معينة من العمليات فظهرت البنوك المتخصصة ثم تلتها البنوك الشاملة لتظهر بعد ذلك البنوك الاكترونية والبنوك الافتراضية.

2- تعريف البنوك التجارية:

تعريف 1: "البنوك التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجال محدودة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية، ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات، والذي يتحكم فيها البنك المركزي".[1]

تعريف 2: "هي البنوك التي تقوم بأعمال الصرافة، والخدمات البنكية وقبول الودائع، ومنح الائتمان والقروض لمن يطلبها مقابل تقديم الضمانات اللازمة ودفع الفوائد المحددة والمستحقة على القرض.[2]

تعريف 3: "وقد عرف أحد الكتاب بأن البنك التجاري تلك المؤسسة التي تقوم على سبيل الاحتراف بتلقي الأموال من الجمهور على شكل ودائع أو ما في حكمها ثم إعادة استخدام هذه الأموال لحسابها الخاص في عمليات الخصم والائتمان أو في العمليات المالية".[3]

تعريف 4: "وهي البنوك التي تهتم أساسا باستقبال الودائع ومنح القروض لكافة المتعاملين الاقتصاديين، كما تعتبر وسيطا في عمليات التجارة الخارجية، وهي تتميز بكثرتها، وعلاقتها الوثيقة بباقي المؤسسات".[4]

تعريف 5: حسب المادة 70 من القانون 03-11 المتعلق بالنقد والقرض : "يعتبر بنكا تجاريا كل بنك يكون في وسعه القيام بجميع العمليات المنصوص عليها في المواد من 66 على 68 على

---

[1] عبد الغفار حنفي، **أسواق المال**، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2000، ص 22.

[2] أحمد محمد مصري، **إدارة البنوك التجارية والإسلامية**، دار شباء، الإمارات، الطبعة الأولى، 1998، ص 35.

[3] محمد جمال علي هلالي، **محاسبة المؤسسات المالية**، دار المناهج، الطبعة الأولى، 2007، ص 3.

[4] إبراهيم فرزيزي، **محاضرات في محاسبة البنوك**، مالية البنوك والتأمينات، قسم العلوم المالية ومحاسبة،جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2019، ص 3.

أساس أنها تمثل مهنته العادية، وبالرجوع إلى هذه المواد نجد أن البنوك التجارية هي تلك المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية:

- تلقي الأموال من الجمهور لاسيما الودائع؛
- منح القروض؛
- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن وإدارتها".[1]

وقد تطورت البنوك التجارية في ظل تغير الظروف الاقتصادية وتحديد الخدمات البنكية والمالية وخاصة بعد جولة لأوروغواي وتشكيل المنظمة العالمية للتجارة سنة 1944، ظهر اتجاه نحو البنوك الشاملة التي تجمع بين الوظائف التقليدية والحديثة في منظومة بنكية واحدة.

ويمكن تعريف البنوك الشاملة (الحديثة): "بأنها تلك الكيانات البنكية التي تسعى دائما وراء تنويع المصادر وتعبئة أكبر قدر الممكن من المدخرات من كافة القطاعات وتوظيف مواردها وتفتح الفرص البنكية للقطاعات."

كما تعرف البنوك الشاملة "على انها مؤسسات مالية تجمع بين وظائف متعددة وهي تقوم بكافة أعمالها البنكية التقليدية بالإضافة إلى القيام بكافة أعمال الوساطة الاستثمارية وإضافة هذه البنوك إلى أعمالها المشتقات المالية والعقود المستقبلية وكافة الأدوات المستخدمة في الاستثمار وإدارة المخاطر المالية."[2]

من خلال التعارف السابقة للبنوك التجارية نستنتج ما يلي:

- البنوك التجارية هي مؤسسات مالية نقدية تقوم بقبول الودائع ومنح القروض، وذلك من خلال تلقي الأموال من أصحاب الفائض في شكل ودائع وتمويل أصحاب العجز في شكل قروض؛
- البنوك التجارية خاضعة البنك المركزي الذي يحدد كافة شروط البنك؛
- البنوك التجارية تعمل كوسيط مالي بين المتعاملين الاقتصاديين داخل البلاد وأيضا في عمليات التجارة الخارجية؛
- تتميز البنوك التجارية بانتشارها الواسع وعلاقتها الوثيقة بالمؤسسات الاقتصادية؛
- البنك التجاري هو البنك الذي يمكنه القيام بجميع العمليات البنكية.

[1] الطاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي والبنكي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2015، ص 335.

[2] عبد الحميد عبد المطلب، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 21.

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية

بعدما تطرقنا في المطلب الأول لنشاة والتعريف البنوك التجارية سنفصل من خلال هذا المطلب في وظائف هذه المؤسسات المالية النقدية.

فالبنوك التجارية تقوم بعدة وظائف منها النقدية وغير النقدية، كما تقدم العديد من الخدمات للعملاء بعد أن كانت خدماتها تقتصر على تجميع المدخرات ومنح القروض. ويمكن تقسيمها إلى وظائف تقليدية

وأخرى حديثة.

1- الوظائف التقليدية للبنوك التجارية:

1-1- **تجميع المدخرات:** من أهم وظائف البنك التجاري وظيفة تجميع المدخرات، وتظهر هذه المدخرات في جانب الخصوم في قائمة المركز المالي، وتتبلور أشكال أو صور هذه المدخرات في شكل ودائع تحت الطلب أو الودائع بإخطار سابق أو الودائع لأجل، وودائع التوفير.[1]

1-1-1- **الودائع تحت الطلب:** تتميز الودائع تحت الطلب بخصائص تميزها عن غيرها من الودائع. فهذه الودائع هي دائما تحت تصرف أصحابها، يمكنهم اللجوء إلي سحبها كليا أو جزئيا متى شاءوا، ودون إشعار مسبق. فالوديعة وإن كانت بحوزة البنك، فهي تحت التصرف المطلق لصاحبها. ولا يحق للبنك أن يفرض قيودا أو شروطا أمام صاحبها أثناء السحب، ومقابل هذه الخاصية، لا يمكن لأصحاب هذا النوع من الودائع الاستفادة من فوائد.

1-1-2- **الودائع لأجل:** هي تلك الودائع التي يضعها أصحابها في البنوك لفترة معينة، ولا يمكن لهم سحبها إلا بعد انقضاء هذه الفترة وتقديم إخطار للبنك بتاريخ السحب. فالوقت يعتبر إذا عاملا تصنف على أساسه هذه الودائع و تميزه عن غيرها. فهي ليست ودائع جارية تماما بحكم العقبات والشروط التي تعترض صاحبها أثناء عمليات السحب بالإضافة إلى أنها تبقى بحوزة البنك لفترة ما تكون محل اتفاق بين الطرفين. وهي كذلك ليست ودائع ادخارية بالمعنى الدقيق لهذا المفهوم، نظرا لأن بقاءها ببنك لا يكون في العادة لفترات طويلة.

1-1-3- **ودائع التوفير:** تعتبر هذه الودائع بمثابة عملية توفير وادخار حقيقية نظرا لمدة إيداعها في البنوك والعائد المنتظر منها. فهذه الودائع تبقى لفترات طويلة في البنك، لا يمكن لصاحبها أن يسحبها مهما كانت الظروف وهو يوجه عراقيل عديدة أولها ضرورة انقضاء مدة الإيداع.

---

[1] عبد الحميد عبد المطلب، نفس المرجع السابق، ص 9.

كما أن أصحاب هذه الودائع يحصلون على فوائد معتبرة تعتبر عوائد توظيف حقيقية للأموال، وتعكس الطبيعة الادخارية لهذه الودائع.[1]

وتلعب هذه الودائع دورا هاما وأساسي، والسبب في ذلك يرجع إلى أنها تكمن البنوك من القيام بعملياتها البنكية الأخرى، والمتمثلة في عملية استثمار وتوظيف هذه الأموال.

وتتنافس البنوك التجارية فيما بينها لجذب مدخرات الأفراد والهيئات عن طريق استحداث أوعية إيداع حديثة منها على سبيل المثال الشهادات أوعية حديثة منها على سبيل المثال الشهادات الادخارية، ووحدات الاستثمار ونظام التوفير والمزايا المزدوجة وشهادات الاستثمار.

ويقرر الواقع العملي أن هذه الأوعية الادخارية المستحدثة، بالإضافة إلى توافر عامل الثقة في مقدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها قبل المودعين أدى إلى تزايد حجم وأنواع الودائع لديها، وعدم سحب المودعين لها إلا بالقدر الذي يفي بمتطلبات الضرورية، فضلا عن ظهور الصراف الآلي الذي قدم مساهمة فعالة في زيادة الخدمات البنكية المقدمة لعملاء هذه البنوك.

1-2- **منح قروض الائتمان:** يوجد علاقة وثيقة بين وظيفة تجميع المدخرات ووظيفة الإقراض لأي بنك تجاري حيث أنه بالإقراض تكون البنوك قد وضعت الأرصدة التي سبق إيداعها من قبل العملاء موضع التشغيل، حيث تقوم سياسة توظيف الأموال عند البنوك التجارية.[2]

1-3- **خلق النقود:** بإمكان البنوك التجارية أن تمنح قروضا تفوق ما لديها من نقود حقيقية.

وهذه القروض هي بالأساس قروض ائتمانية، أي ناجمة عن مجرد تسجيل محاسبي لعمليات الإيداع والقروض، واستعمال الشيكات في التداول. في هذه الحالة، نقول أن البنوك قد استطاعت إنشاء نوع معين من النقود هي نقود الودائع.[3]

2- الوظائف الحديثة للبنوك التجارية:

نتيجة لمراحل تطورات النشاطات الاقتصادية والتحول الجذري من مرحلة القيام بعمليات الإقراض والإيداع على مستوى الدولة إلى الدخول إلى عالم الاستثمار وامتلاكها للعديد من المشروعات الصناعية والخدمة التجارية هذا ما أدى بظهور وظائف حديثة تتماشى مع التطورات الحاصلة على مستوى البنوك التجارية ونذكر منها:

---

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص 26، 28.

[2] عبد الحميد، عبد المطلب، مرجع سبق ذكره، ص 10.

[3] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 14.

2-1- **إدارة المحافظ الاستثمارية:** حيث تعمل البنوك التجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب العملاء، وكذلك متابعة حركة الأسهم من خلال تطور الأسعار.

2-2- **خصم الأوراق التجارية وتحصيلها:** وقد يحدث أن يقع حامل الأوراق التجارية في أزمة سيولة، مما يضطره إلى اللجوء للبنوك التجارية، لخصم تلك الأوراق مقابل عمولة، التي تعتبر بمثابة المقابل الذي تتحصل عليه البنوك نتيجة تحويل أخطار إليها.

2-3- **تمويل عمليات التجارة الخارجية:** حيث تلعب البنوك التجارية دورا رئيسيا في تسوية المدفوعات الخارجية بين مستوردين ومصدرين، من خلال فتح الاعتمادات المستندية أو التحويلات المستندية، أو التحويلات العادية. يحذفبالاصفر

2-4- **التعامل بالعملات الأجنبية:** بحيث تتم عمليات الشراء وبيع العملات الأجنبية عاجلا أو آجلا، وقد تخص عملية تحويل العملة مبالغ بسيطة، إذ تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة، كالدراسة أو العلاج.

2-5- **تقديم دراسات للاستثمار والاستشارة لحساب الغير:** حيث أصبحت البنوك تشارك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين لإنشاء مشاريع، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا بطريقة السداد وتواريخها.

2-6- **تحصيل الشيكات:** حيث تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها، كما تقوم البنوك التجارية بوظائف أخرى تعود عليها بفوائد، تأجير الخزائن، سداد المدفوعات نيابة عن العملاء.[1] وذلك كما يوضحه الشكل رقم (01):

[1] حورية حميني، **آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعالياتها**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006، ص 23، 24.

الشكل رقم (01): وظائف البنوك التجارية التقليدية والحديثة.

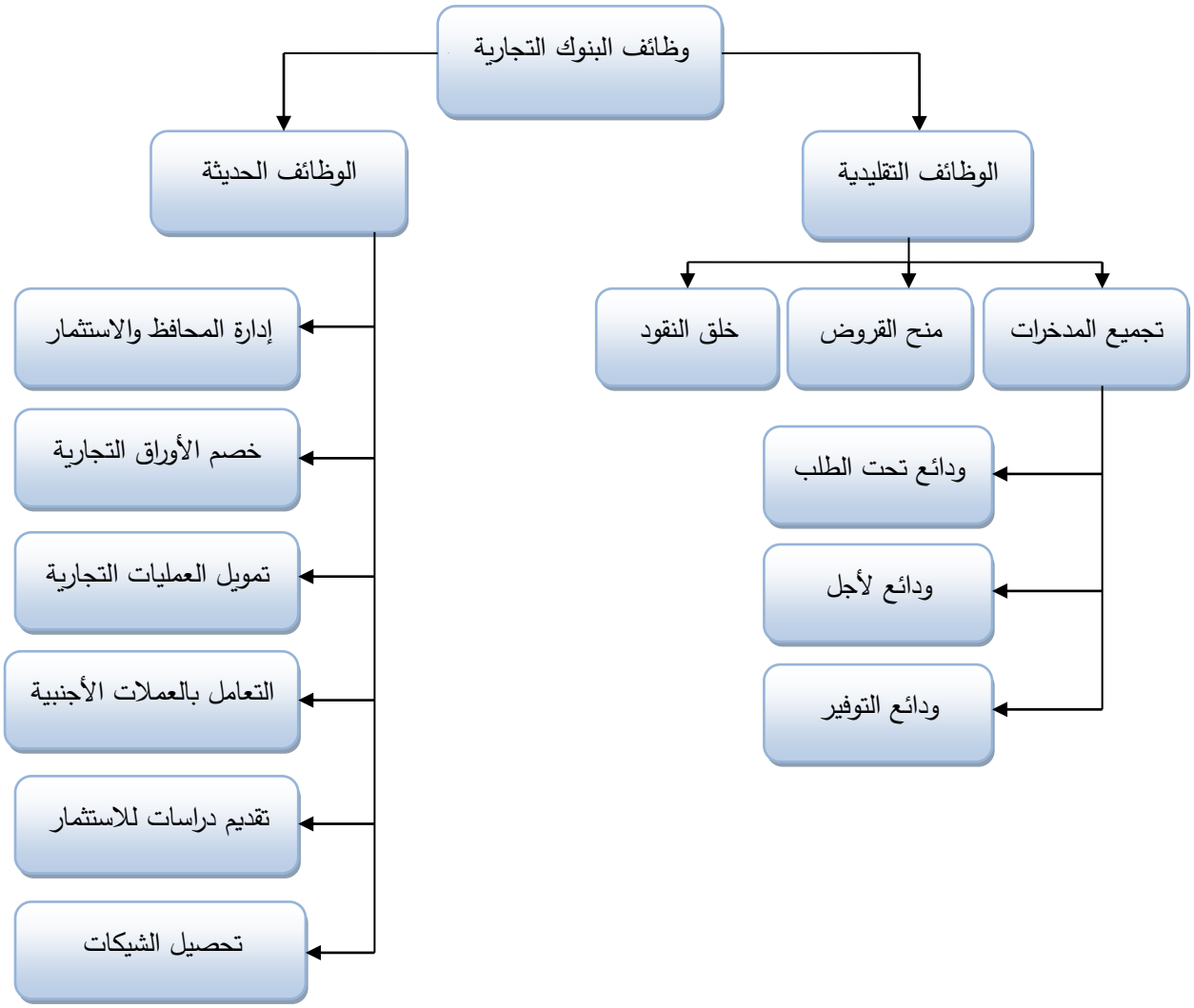

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على التعاريف السابقة.

المطلب الثالث: أهمية البنوك التجارية.

من الوظائف التقليدية للبنوك التجارية والتي جاءت في المطلب الثاني من هذه الدراسة نجد استقطاب الودائع ومنح الائتمان لمختلف الأعوان الاقتصادية سواء كانوا أفراد أو مؤسسات، تبرز هذه الوظائف أهمية البنوك التجارية والتي سنفصل فيها في هذا المطلب.

مقارنة بالأسواق المالية، تظهر اهمية البنوك التجارية من خلال:

1- **تخفيض تكاليف المعاملة:** تعرف أيضا بتكاليف الصفقة ويقصد بها الوقت والأموال اللازمة لإنجاز المعاملات المالية، من بين أبرز المشاكل التي يوجهها كل من المقرضين أو المقترضين، هذه التكاليف من شأنها رفع تكلفة التبادل المباشر وبالتالي منع صغار المودعين وصغار المقترضين من إنجاز صفقة تفيد الطرفين.

- لتجنب تكاليف التمويل المباشر يعمل الطرفين على اللجوء للبنك لإنجاز المعاملات المالية في أقصر وقت وبأقل تكلفة.
- امتلاكها لمحفظة أصول مالية وسيطية، تعظم الأعوان الاقتصادية دالة منفعتها نتيجة لضعف تكاليف معاملتها وذلك مقارنة بمحفظة مكونة من أصول السوق.
- تعتبر الودائع والقروض البنكية بمثابة الأصول التي تستجيب أكثر لاحتياجات السيولة وبأقل تكلفة ممكنة.
- تخفيض تكاليف المعاملات المرتبطة بامتلاك محفظة أصول وسيطية.
- تسمح البنوك بتخفيض التكاليف التي تتحملها الأعوان الاقتصادية في تسييرها لأموالها، من خلال توفيرها لعملية تقسيم الأصول التي في حوزتها.

2- **الحد من مشكل عدم تماثل المعلومات:** تجدر الإشارة إلى أنه يوجد تباين أو عدم تماثل المعلومات في حالة ما إذا كان لأحد المتعاقدين في معاملة اقتصادية أكبر من تلك المتوفرة لدى المتعاقد الآخر، وتعد الميزة الإعلامية التي تملكها البنوك مقارنة بالتمويل المباشر من بين أهم الأسباب التي تفسر وجود البنوك في الساحة المالية، فبهذه الميزة تستطيع هذه المؤسسات المالية النقدية من مراقبة المقترضين والحد من المخاطر التي يواجهها المقرض في التمويل المباشر.

- وجود البنك يضمن أفضل انتقاء للمقترضين والتنفيذ الجيد للعقود ذلك بحماية المتعاقد الذي لديه ضعف إعلامي.

➢ يظهر مشكل تباين المعلومات، قبل منح القرض أو بعده، من أحد المصدرين:

- **الانتقاء المضاد:** يظهر هذا المشكل قبل انعقاد المعاملة وهو ناتج عن عدم توفر المعلومات الملائمة لاتخاذ قرارات سليمة.
- **المخطر المعنوي:** مرتبط بعدم التأكد بشأن استعمال المقترض للأموال وذلك بعد إمضاء العقد، فيتحمل المقرض هنا مخطر التنفيذ الجزئي للعقد أو عدم تنفيذه كليا.

3- **ضمان السيولة:** تظهر أهمية البنوك التجارية أيضا في كونها ضامنة للسيولة وذلك من خلال ممارسة البنك لوظيفة التحويل، كما يعد ضمان السيولة الذي توفره البنوك للمتعاملين معها أفضل بكثير من تلك السيولة التي يمكن الحصول عليها في الأسواق المالية.

نظرا لكون القروض البنكية أصول غير سائلة، فإن ضمان السيولة الذي توفره البنوك لأصحاب الودائع يعرضها لمخطر السيولة، لتجنب ذلك تلجأ البنوك لطلب الأموال المتوفرة في السوق مابين البنوك كما يمكنها أيضا الاستعانة بالبنك المركزي بصفته المقرض الأخير، بحيث من الأدوار التي تلعبها البنوك وتعكس بشكل جلي أهمية هذه المؤسسات المالية النقدية نذكر دورها في تسيير المخاطر.

4- **تسيير المخاطر:** يشكل التخفيض من درجة التعرض للمخاطر ميزة الوسيط المالي، فالبنك يسمح بتوزيع المخاطر من خلال بيعه لأصول ذات خصائص تتوافق ورغبات المودعين ثم يستعمل الأموال المتحصل عليها لشراء أصول ذات مخاطرة كبيرة.

بالإضافة على أن البنوك تعمل على توزيع المخاطر وذلك بالسماح للمودعين من تنويع محفظة أصولهم، وبالتالي التخفيض من المخاطر التي يتعرضون لها.[1]

[1] نصيرة دردر، **محاضرات في الوساطة البنكية**، مطبوعة بيداغوجية مقدمة لطلبة الماستر 1 تخصص مالية وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية ،جامعة أحمد بوقرة، 2015، ص 11.

المبحث الثاني: ماهية التمويل.

تستدعي حاجة الأفراد والمؤسسات إلى التمويل البحث عن مصادر تمويلية بإمكانها أن تقدم الأموال الضرورية لمواصلة نشاطهم العادي أو الزيادة فيه، وهنا تلعب البنوك دورا مهما في تحقيق ذلك، هذا ما يجعلها تتبنى سياسات معينة لمواجه ما قد يعرضها للمخاطر. من خلال هذا المبحث سنسلط الضوء على العملية التمويلية من خلال ثلاثة مطالب، يعنى الأول بمفهوم التمويل، في حين يتناول الثاني. مصادر التمويل البنكي، أما الثالث فتناول مخاطر وضمانات التمويل البنكي.

المطلب الأول: مفهوم التمويل.

يعتبر التمويل عصب المشروع والطاقة المحركة لجميع الوظائف والأعمال، فتحتاج المشروعات بشكل عام منذ بداية نشاطها وانطلاقها في عمليات الإنتاج إلى أموال لمواصلة نشاطها أو لتغطية عجزها أو التوسع الإنتاجي من أجل رفع طاقتها الإنتاجية. سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف التمويل وأهميته، بالإضافة إلى أشكال التمويل.

1- تعريف التمويل

لقد تطور مفهوم التمويل في العقدين الأخيرين، مما جعل تباين في تعاريفه عند الاقتصاديين وفيما يلي بعض هذه التعاريف:

تعريف1: التمويل لغة: "هو الإمداد بالمال".

اصطلاحا: "هو مجموعة الأعمال والتصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع".

"التمويل هو كافة الأعمال التنفيذية التي يترتب عليها الحصول على النقود، واستثمارها في عمليات مختلفة تساعد على تعظيم القيمة النقدية المتوقع الحصول عليها مستقبلا، في ضوء النقدية المتاحة حاليا للاستثمار والعائد المتوقع تحقيقه منه، والمخاطر المحيطة به واتجاهات السوق المالي".[1]

تعريف 2: "يعرف التمويل على أنه توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام غير أن اعتبار التمويل على أنه الحصول على الأموال بغرض استخدامها لتشغيل أو تطوير

[1] عبيد علي أحمد الحجازي، **مصادر التمويل**، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص 11، 12.

المشروع يمثل نظرة تقليدية بينما النظرة الحديثة له تركز على تحديد أفضل مصدر للأموال عن طريق المفاضلة بين عدة مصادر متاحة من خلال دراسة التكلفة والعائد".[1]

تعريف 3: "التمويل هو توفير الموارد الحقيقية وتخصيصها لأغراض التنمية، ويقصد بالموارد الحقيقية تلك السلع والخدمات اللازمة لإنشاء المشروعات الاستثمارية، وتكوين رؤوس أموال جديدة واستخدامها لبناء الطاقات الانتاجية قصد إنشاء السلع والخدمات الاستهلاكية".[2]

من خلال التعاريف السابقة يمكن الاستنتاج بأن التمويل هو عبارة عن إتاحة الموارد النقدية للمشروع عند الحاجة إليها في أي وقت وذلك من خلال تحديد أفضل مصدر للأموال بالمقارنة بين مصادره المتاحة وتكوين رؤوس الأموال".

2- **أهمية التمويل:**

الغرض من التمويل هو سد الاحتياجات المالية للمؤسسة سواء كانت احتياجات قصيرة الأجل والتي تخص دورة الاستغلال، أو احتياجات طويلة الأجل والتي تخص دورة الاستثمار. وتكمن أهمية التمويل لهاتين الدورتين كما يلي:

2-1- الحاجة إلى التمويل قصير الأجل: تلجأ المؤسسات إلى التمويل قصير الأجل لتمويل العجز في رأس المال العامل الناتج عن نمو النشاط الداخلي للمؤسسة، فأثناء دورة نشاطها عليها أن تغطي مخزوناتها ومدينوها.

وتلعب مصادر التمويل قصيرة الأجل دورا هاما في استمرارية النشاط وتوسيعه، حيث تعتبر هذه الأخيرة المحرك الأساسي للعمليات الجارية عن طريق تغطية جزء كبير من عناصر الأصول المتداولة.

إلا أنه رغم هذه الحقيقة، فإن المؤسسات تلجأ إلى التمويل قصير الأجل للأسباب التالية:

- ضعف نسبة المخاطرة وهو أمر يهم الدائنين أي أن قصر فترة تسديد الدين تجعل المستثمرين يفضلون استثمار أموالهم لضعف المخاطرة ولقابليتهم على التنبؤ بما يمكن أن يحدث فيما يتعلق بوضع ألمؤسسة وبالتالي احتمالية حصولهم على أموالهم وفق الشروط المتفق عليها تكون عالية.

---

[1] أحمد بوراس، **تمويل المنشآت الاقتصادية**، دار العلوم، الجزائر، 2008، ص24

[2] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، **مرجع سبق ذكره**، ص 293.

- قد يكون الحصول على تمويل قصير الأجل أقل تكلفة من الحصول على التمويل متوسط أو طويل الأجل، لقصر فترة السداد وضعف نسبة المخاطرة.
- الحاجة للأموال في بعض المؤسسات الموسمية لهذا تلجأ هذه الأخيرة إلى البحث عن مصادر تمويل قصيرة الأجل لسد النقص الآني في السيولة وتمويل احتياجاتها الموسمية.
- بعض حالات التمويل قصيرة الأجل تكون بدون فوائد، أي لا تتحمل المؤسسات أي تكلفة وذلك في حالات الشراء بالأجل على أن يتم التسديد بالمدة المتفق عليها، فإن ذلك يعني عدم تحميل المؤسسة أي تكلفة نتيجة لحصولها على ذلك الائتمان.

2-2- الحاجة إلى التمويل متوسط وطويل الأجل: تلجأ المؤسسة إلى هذا النوع من التمويل لتغطية النشاطات الاستثمارية التي تقوم بها لفترات طويلة، وهذا لغرض الحصول إما على وسائل الإنتاج ومعدات وإما على عقارات مثل الأراضي المباني الصناعية والتجارية والإدارية، ونجد أن المؤسسات تسعى للتمويل طويل الأجل بغرض تحقيق ما يلي:

- تمويل الجزء الدائم من رأس مال العامل على أن يتم تمويل الجزء الآخر بخليط من السحب على المكشوف والتمويل قصير الأجل.
- تمويل ما يتم الاضطلاع به من استثمارات رأسمالية، وكذا التوسعات الطويلة الأجل للمؤسسة.[1]

3- أشكال التمويل:

يمكن النظر إلى طرق وأشكال التمويل من عدة جوانب أهمها:

3-1- التمويل الذاتي: ويقصد بالتمويل الذاتي الأموال المتولدة من العمليات الجارية للشركة أو من مصادر عرضية دون اللجوء إلى مصادر خارجية. وهو يمكن المؤسسة من تغطية الاحتياجات المالية اللازمة لسداد الديون وتنفيذ الاستثمارات وزيادة رأس المال العامل، ويتكون التمويل الذاتي في أي مؤسسة من العناصر الأساسية التالية:

- **الاهتلاكات:** يعرف الإهتلاك على أنه تلك المبالغ السنوية المخصصة لتعويض النقص التدريجي الذي يحدث بصورة فعلية أو معنوية على عناصر الاستثمارات التي تتدهور قيمتها مع مرور الزمن، نتيجة الاستعمال أو التلف أو التقادم التكنولوجي.[2]

---

[1] راندة فراح، **مصادر التمويل الحديثة وأثرها على الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، محاسبة ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2014/2013، ص 4، 5.

[2] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص 27، 28.

- **المؤونات والمخصصات:** تعرف المؤونات على أنها مكون مالي من أموال المؤسسة يحتجز لغرض مواجهة خسائر محتملة أو أعباء ممكنة الحدوث في المستقبل حيث تبقى مجمدة داخل المؤسسة إلى حين تحقق الخطر أو العبء الذي كونت من أجله هذه المؤونات، أو زوال الخطر المحتمل.
- **الأرباح المحتجزة:** تتمثل الأرباح المحتجزة في النتيجة الصافية التي تحققها المؤسسة من عملياتها الجارية والاستثمارية والتي لم تقم بتوزيعها.[1]

3-2- التمويل البنكي:

ومن أهم عناصر التمويل البنكي ما يلي:

- **التمويل قصير الأجل:** يقصد بالتمويل قصير الأجل تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من الغير وتلتزم بردها خلال فترة لا تزيد عادة عن سنة.[2]
- **التمويل متوسط الأجل:** يعرف التمويل متوسط الأجل بأنه ذلك النوع من القروض الذي يتم سداده في فترة تزيد عن السنة ولكن تقل عن العشر سنوات.[3]
- **التمويل طويل الأجل:** هو التمويل الذي تزيد مدته عن خمس سنوات وقد تصل إلى عشر سنوات أو عشرين سنة، وهو مخصص لتمويل الأنشطة والعمليات ذات الطبيعة الرأسمالية، وإقامة مشاريع جديدة.[4]

3-3- التمويل عن طريق السوق المالي: يمكن للبنوك أن تمول عن طريق السوق المالي بشراء أسهم وسندات، وتلجأ المؤسسة إلى الاقتراض طويل الأجل من أجل تأمين التمويل اللازم لها، والمصدر البديل للاقتراض طويل الأجل هو زياد رأس المال من خلال الأسهم أو السندات، ومع ذلك يمكن أن تلجأ المؤسسة للاقتراض طويل الأجل للأسباب التالية:

- ✓ عدم إمكانية طرح أسهم جديدة أو التمويل عن طريق الأرباح المحتجزة؛
- ✓ ضعف الطلب في السوق المالي واحتمالات عدم تغطية الإصدار؛

---

[1] أحمد بوراس، نفس المرجع السابق، ص 30، 31.

[2] منير إبراهيم الهندي، **الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل**، مؤسسة المعارف، مصر، الطبعة الثانية، 1998، ص 5.

[3] محمد صالح الحناوي وإبراهيم اسماعيل سلطان، **الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية**، مصر، 1999، ص 294.

[4] نسيمة قرنان ودردر نصيرة، **التمويل البنكي للاستثمارات السياحية في ولاية بومرداس الواقع والتحديات**، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 24، العدد 01، ص 191.

- ✓ عدم تأثير الاقتراض في السيطرة على الحالية على إدارة المؤسسة؛
- ✓ توفير مرونة الاقتراض متوسط وقصير الأجل للمؤسسة؛
- ✓ كونه أقل تكلفة من إصدار سهم.

وغالبا ما يكون السبب الأخير هو الأهم في لجوء المؤسسة إلى هذا النوع من الاقتراض، وذلك لأن كلفة الاقتراض تخفض من الربح الخاضع للضريبة الأمر الذي يخفض الكلفة بنسبة تعادل نسبة الضريبة ويضاف إلى ذلك كون كلفة الأسهم كلفة دائمة بسبب ما يدفع لها من أرباح.[1]

وتجدر الإشارة إلى أن المؤسسات الخاصة تكون في غالب الأحيان ذات حجم صغير مما يدفعها للتمويل البنكي على حساب التمويل عن طريق السوق المالي، كما يمكن للبنوك أن تمول مؤسسات القطاع الخاص عن طريق السوق المالي بشراء أسهم وسندات. وذلك كما يوضحه الشكل رقم (02):

الشكل رقم (02): مصادر التمويل.

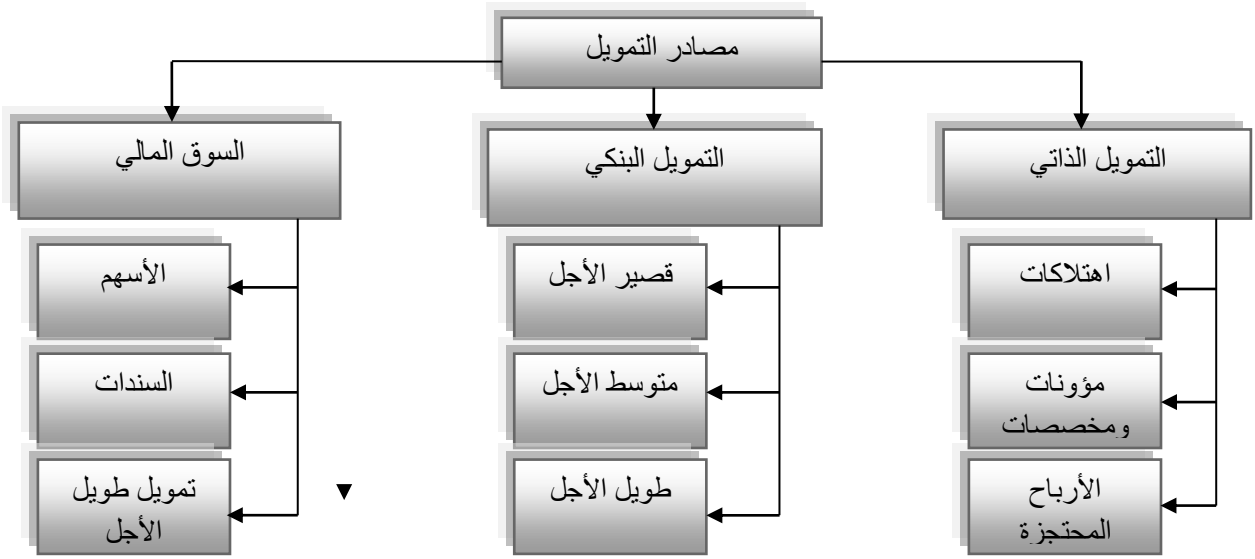

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على المعطيات السابقة الذكر.

[1] السعدي رجال وسامي فؤاد براك، **التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمدخل للتنويع الاقتصادي**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد الرابع، العدد الثاني، ص 463، 464.

المطلب الثاني: مصادر التمويل البنكي.

يقصد بمصادر التمويل تشكيلة المصادر التي حصلت منها المؤسسة على أموال بهدف تمويل استثماراتها، ومن ثم فإنها تتضمن كافة العناصر التي يتكون منها جانب الخصوم، وهو ما يطلق عليه بالهيكل المالي، سواء كانت تلك العناصر طويلة الأجل أو قصيرة الأجل، كما سبق وأشرنا إليها في المطلب السابق، ومن خلال هذا المطلب سندرس أهم مصادر التمويل البنكي كما يلي:

1- التمويل قصير الأجل: تلعب مصادر التمويل قصيرة الأجل دورا هاما في استمرارية النشاط وتوسيعه بالمؤسسات، فمصادر التمويل قصيرة الأجل تعتبر بمثابة المحرك للعمليات الجارية عن طريق تغطية جزء كبير من عناصر الأصول المتداولة كالمخزون والمدينين والنقدية. وتتمثل مصادر التمويل قصيرة الأجل في مجموعة الالتزامات التي لا تتجاوز فترة استحقاقها سنة واحدة، والتي تلجأ إليها المنظمة لدفع البرامج التشغيلية، وتتضمن الموردين وأوراق الدفع والمستحقات، والقروض قصيرة الأجل. ويمكن حصر هذه المصادر في ثلاث فئات رئيسية هي الائتمان التجاري، الائتمان البنكي والتمويل عن طريق المستحقات.[1]

1-1- الائتمان التجاري: يعرف الائتمان التجاري بأنه الائتمان قصير الأجل الذي يمنحه المورد إلى المشتري عندما يقوم الأخير بشراء البضائع لغرض إعادة بيعها ويحتاج المشتري إلى الائتمان التجاري في حالة عدم كفاية رأسماله العامل لمقابلة الحاجات الجارية وعدم مقدرته على الحصول على القروض البنكية وغيرها من القروض القصيرة ذات التكلفة المنخفضة[2]. وعند قيام المؤسسات باستخدام الائتمان التجاري فإنه يدخل في دفاترها كحساب دائن ومدين.[3]

1-2- الائتمان البنكي: يقصد بالائتمان البنكي القروض قصيرة الأجل التي تحصل عليها المؤسسة من البنوك بغرض تمويل مختلف التكاليف والتي تستحق عادة عندما تحصل المؤسسة على عوائد مبيعات منتجاتها، هذا بالإضافة إلى وجود عدة صور للائتمان البنكي يمكن إيجازها فيما يلي:

1-2-1- الخصم التجاري: هو شكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك للزبون، وتتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق، ويحل محل هذا

---

[1] نور الدين خبابة، **الإدارة المالية**، دار النهضة العربية، لبنان، الطبعة الأولى، 1997، ص 467.

[2] محمد صالح الحناوي وإبراهيم إسماعيل سلطان، مرجع سبق ذكره، ص 293.

[3] طارق الحاج، **مبادئ التمويل**، دار صفاء، عمان، الطبعة الأولى، 2002، ص 32.

الشخص في الدائنية إلى غاية هذا التاريخ، فالبنك يقوم إذا بإعطاء سيولة لصاحب الورقة قبل أن يحين أجل تسديدها. وتعتبر عملية الخصم قرضا باعتبار أن البنك يعطي مالا إلى حاملها وينتظر تاريخ الاستحقاق لتحصيل هذا الدين، ويستفيد البنك مقابل هذه العملية من ثمن يسمى سعر الخصم. ويطبق هذا المعدل على مدة الانتظار فقط، أي مدة القرض.[1]

1-2-2- تسبيقات على الحساب الجاري: يمكن أن يأخذ هذا النوع من الإجراءات صورتين:

- **الحساب الجاري للمؤسسة لدى البنك:** تتمثل هذه الوضعية في قيام البنك بالسماح للمؤسسة صاحبة الحساب الجاري بتجاوز رصيدها الدائن لدى البنك إلى حد متفق عليه دون أن يرتب ذلك على المؤسسة أضرارا.
- **السحب على المكشوف:** وهي طريقة تمويلية يمنحها البنك للمؤسسة التي عادة ما تكون من عملائه الدائمين، بحيث يصبح من خلالها رصيد المؤسسة لدى البنك مدينا لمدة زمنية متفق عليها عادة ما تتراوح بين 15 يوما وسنة.

1-2-3- تسهيلات الصندوق: هي عبارة عن قروض تمنح من قبل البنك للمؤسسات التي تعاني من صعوبات في السيولة المؤقتة أو القصيرة جدا والتي ممكن أن تنتج عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات.

1-2-4- قروض موسمية: وهي عبارة عن قروض تتحصل عليها المؤسسة من البنك في بعض المواسم التي تزيد فيها احتياجاتها للتمويل المؤقت، نظرا لزيادة الطلب مثلا على منتجاتها وإلزامية الإنتاج بكمية أكبر.

1-2-5- الاعتمادات المستندية: وتستعمل في مجال تمويل العمليات التي تقوم بها المؤسسة مع الخارج على المدى القصير، وهي مرتبطة أساسا بشراء المواد الأولية الضرورية للعملية الإنتاجية من مورد خارج الوطن، ويكون البنك هنا بمثابة الوسيط بين المؤسسة والمورد.

1-3- التمويل عن طريق المستحقات: يتمثل التمويل عن طريق المستحقات في تلك المستحقات الإلزامية الناتجة عن الخدمات التي تحصلت عليها المؤسسة والتي لم يتم سداد تكلفتها. وعادة ما تتمثل هذه المستحقات في مبالغ الضرائب المستحقة، اقتطاعات الضمان الاجتماعي، بعض الأجور المستحقة.[2]

---

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة السادسة،2007، ص 66.

[2] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص- ص 38- 41.

2- **التمويل متوسط وطويل الأجل:** يمكن القول بشكل عام بأن الهيكل المالي لمعظم المؤسسات يتضمن حقوق ملكية (تمويل ممتلك) وتنشأ هذه الحقوق بشكل أساسي من المدفوعات النقدية التي يقدمها المالكين لشراء الأصول المطلوبة للبدء بعمليات المؤسسة. ويمكن أن تزداد حقوق الملكية عن طريق احتجاز الأرباح لإعادة استثمارها في عمليات المؤسسة.[1] وضمن هذه الفقرة سيتم استعراض مصادر التمويل المتوسط وطويل الأجل:

2-1- الأسهم العادية: يمثل السهم العادي مستند ملكية له قيمة اسمية وقيمة دفترية وقيمة سوقية، وهي الأسهم التي لا تمنح لحاملها أية ميزة عن غيره من المساهمين سواء في أرباح المؤسسة خلال نشاطها أو في أصولها عند تصفيتها وتصدر الأسهم العادية غالبا في فئة واحدة متساوية الحقوق والالتزامات.

2-2- الأسهم الممتازة: توفر هذه الأسهم لحاملها مزايا خاصة لا يتمتع بها حامل السهم العادي سواء في الربح الموزع سنويا أو في اقتسام أصول المؤسسة عند تصفيتها. يكون لحملة الأسهم الممتازة الأفضلية عن حملة الأسهم العادية في الحصول عللى حقوقهم من أصول الشركة في حالة تصفية الشركة أو إفلاسها.[2]

2-3- الأرباح المحتجزة: هي عبارة عن ذلك الجزء من الفائض القابل للتوزيع الذي حققته الشركة من ممارسة نشاطها في السنة الجارية أو السنوات السابقة، الذي يظهر في الميزانية العمومية للشركة ضمن عناصر حقوق الملكية، وتعتبر الأرباح المحجوزة أحد مصادر الأموال من التكوين الذاتي للشركة، وذلك كما سبق وذكرناها في مصادر التمويل الذاتي.[3]

2-4- السندات: تمثل السندات الأموال المقترضة التي تستخدم في التمويل طويل الأجل، لأنها في واقع الأمر عبارة عن قروض طويلة الأمد وهذا القرض الطويل ينقسم إلى أجزاء صغيرة متساوية في القيمة يطلق على كل منها اسم سند.[4]

هذا ولقد طرأ على مصادر التمويل التقليدية المتمثلة في الأسهم العادية والأسهم الممتازة والسندات بعض التطور الذي غير من المفاهيم التقليدية المعروفة عنها، فهناك مؤسسات التي تصدر أسهما عادية لأقسامها

---

[1] عدنان تايه النعيمي وياسين كاسب الخرشة، **أساسيات في الإدارة المالية**، دار المسيرة، الأردن، الطبعة الأولى، 2007، ص 159.

[2] محمد الصيرفي، **البورصات**، دار الفكر الجامعي، مصر، 2008، ص 156، 157.

[3] سمير محمد عبد العزيز، **التمويل وإصلاح خلل الهياكل المالية**، مكتبة الإشعاع، مصر، 1997، ص 55.

[4] محمد صالح الحناوي وإبراهيم إسماعيل سلطان، مرجع سبق ذكره، ص 312.

الإنتاجية، وهناك الأسهم العادية التي تخصم توزيعاتها من الأرباح قبل حساب الضريبة، إلى جانب الأسهم العادية المضمونة من قبل المؤسسات ضد مخاطر انخفاض قيمتها السوقية. أما بالنسبة للأسهم الممتازة، هناك الأسهم الممتازة، التي لها الحق في التصويت، والأسهم الممتازة التي تجرى توزيعات تتغير من سنة إلى أخرى. وبالنسبة للسندات هناك السندات صفرية الكوبون أي التي لا تحمل كوبون والسندات ذات معدل الفائدة المتحرك، والسندات التي يحصل حملتها على الفوائد إلا إذا تحققت الأرباح، إضافة إلى السندات التي تمنح فوائد دورية ثابتة إلى جانب المشاركة في جزء من أرباح المؤسسة. وأخيرا هناك السندات منخفضة الجودة، التي تستخدم في تمويل عمليات السيطرة على المؤسسة بأقل قدر من حقوق الملكية.[1]

المطلب الثالث: مخاطر وضمانات التمويل البنكي.

بعدما فصلنا في مفهوم التمويل والذي يتم بموجبه توفير الموارد الحقيقية التي توجه لتكوين رؤوس الأموال الجديدة، ومصادر التمويل المختلفة التي تسد الاحتياجات المالية للأعوان الاقتصادية، سنعمل من خلال هذا المطلب التعرف على مخاطر التمويل البنكي التي ينبغي على المؤسسة تفاديها حتى لا تتعرض للخسائر، وذلك عن طريق الضمانات التي تطلبها للتقليل من هذه المخاطر.

1- مخاطر التمويل البنكي:

تواجه المؤسسات أثناء عملية التمويل للمشاريع عدة مخاطر تكون سببا في تدني الأرباح لزيادة تكاليف الإنتاج، ولهذه المخاطر مصادر مختلفة فمنها ما هو مرتبط بالعميل ومنها ما هو مرتبط بالبنك، ومنها ماله علاقة بالظروف العامة، ومن أهم المخاطر التي يمكن للبنك مواجهتها هي:

1-1- عدم التسديد: يعتبر أهم خطر بالنسبة للبنك وأكثر ضررا ويتمثل في عجز المدين جزئيا أو كليا عن مواجهة التزاماته، ومنبع هذا الخطر قد يكون داخليا (خاص بالزبون)، خارجيا (خارج عن نطاق الزبون).[2]

1-2- السيولة: تنشأ مخاطر السيولة من عدم قدرة البنك على مواجهة النقص في الالتزامات أو على تمويل الزيادة في الموجودات، وعندما تكون سيولة البنك المعني غير كافية يتعذر عليه الحصول على أموال كافية، وذلك إما عن طريق زيادة التزاماته أو القيام بتكلفة معقولة بتحويل موجوداته بسرعة إلى موجودات

---

[1] منير إبراهيم الهندي، مرجع سبق ذكره، ص 69.

[2] حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية**، مؤسسة الثقافة الجامعية، مصر، 2009، ص 88.

سائلة، مما يؤثر في ربحيته، وفي الحالات القصوى من الممكن أن يؤدي عدم كفاية السيولة إلى انعدام ملائمة البنك المالية.

1-3- مخطر سعر الفائدة: ويقصد بخطر سعر الفائدة، احتمال تقلبه مستقبلا، فإذا تعاقد البنك مع الزبون على سعر فائدة معين على القرض، ثم ارتفعت أسعار الفائدة في السوق بصفة عامة، وارتفعت معها أسعار الفائدة على القروض، فإن هذا يعني أن أموال البنك أصبحت موزعة في استثمارات يقل عائدها عن العائد السائد في السوق.[1]

1-4- مخطر التضخم: هذا النوع من المخاطر يؤثر على عملية منح القروض والتي تؤدي إلى انخفاض القوة الشرائية للقروض وفوائدها، فنتيجة لذلك يتحمل البنك أضرارا وأعباء مختلفة لم يخطط لها مسبقا.

1-5- مخطر سعر الصرف: ويخص التغيرات التي تطرأ على أسعار الصرف، في مجال الأسواق المالية، وهذه التغييرات تحدث نتيجة للتطورات المتعددة والمتجددة التي تحدث يوميا على مستوى النشاط الاقتصادي.

1-6- مخطر تجميد الأموال: يرجع ذلك لكون العميل لا يستثمر الأموال المقترضة وإنما يتركها مجمدة لا ينتج عنها عوائد على المدى الطويل، أي أنه لا يستغلها في مشاريع منتجة في حين أنه كان بإمكان البنك أن يستثمرها في مكان العميل ليتحصل على أرباح.[2]

1-7- مخطر رأس المال: ويرجع وجود هذه المخاطر إلى عدم كفاية رأس المال لامتصاص الخسائر التي يمكن أن تحدث، وبالتالي تأثير هذه الخسائر على المودعين والدائنين، ولهذا تهتم البنوك المركزية دائما بكفاية رأس المال بالنسبة للبنوك، حيث يعتبر ضمان لحقوق المودعين والدائنين.[3]

ومن أجل تفادي هذه المخاطر أو التقليل منها يطالب البنك بضمانات رغم أنه يأمل في عدم استعمالها إن وصل أجل الاستحقاق فالضمانات المقدمة عند التمويل تسمح للبنك باسترجاع حقوقه، وفي الآجال المتفقة عليها.

---

[1] حسين بلعجوز، نفس المرجع السابق، ص- ص 90- 92.

[2] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص 284.

[3] بوجعادة إلياس وثلايجية نوة، **استخدام الشبكات العصبونية الاصطناعية في دعم القرارات المالية في البنوك التجارية**،مجلة الباحث الاقتصادي، العدد 06، ص 272.

2- ضمانات التمويل البنكي:

للحد من المخاطر المرتبطة بالعملية التمويلية، تلجأ البنوك إلى فرض ضمانات مختلفة، قد تكون هذه الضمانات شخصية وقد تكون حقيقية، كما يوضح ذلك الشكل رقم (02):

2-1- **مفهوم الضمانات البنكية:** تتمثل في القيم المادية والمعنوية التي يقدمها العميل على شكل رهن في حالة عدم قدرة العميل على التسديد فالمؤسسة المقرضة تأخذ تلك القيم. ويمكن تصنيف الضمانات البنكية إلى صنفين رئيسيين هما الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية، وذلك كما يوضحه الشكل رقم (03):

2-1-1- **الضمانات الشخصية:** ترتكز الضمانات الشخصية على التعهد الذي يقوم به الأشخاص، والذي بموجبه، يعدون بتسديد المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق وعلى هذا الأساس فالضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين شخصيا. ولكن يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن، وتنقسم الضمانات الشخصية إلى نوعين:[1]

- **الكفالة:** الكفالة هي نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ التزامات المدين تجاه البنك إذا لم يستطع الوفاء بهذه الالتزامات عند حلول آجال الاستحقاق. الكفالة هي فعل حالي هدفه هو الاحتياط ضد احتمالات سيئة في المستقبل، ولا يمكن أن يتدخل الكافل بشكل فعلي إلى إذا تحققت هذه الاحتمالات السيئة والمتمثلة في عدم تمكن المدين على الوفاء بالتزاماته تجاه البنك.
- **الضمان الاحتياطي:** يعتبر الضمان الاحتياطي من بين الضمانات الشخصية على القروض، ويمكن تعريفه على أنه التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها على التسديد. وبناءا على هذا التعريف يمكن استنتاج أن الضمان الاحتياطي هو شكل من أشكال الكفالة، ويختلف عنها في كونه يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية. كما يختلف الضمان الاحتياطي عن الكفالة في وجهين آخرين: الضمان الاحتياطي هو التزام تجاري بالدرجة الأولى حتى ولو كان مانح الضمان غير تاجر، والثاني في أن الضمان الاحتياطي يكون صحيحا ولو كان الالتزام الذي ضمنه باطلا ما لم يعتريه عيب في الشكل.[2]

---

[1] جمال محمد أحمد وإبراهيم السيد، **موسوعة التمويل القروض البنكية والتمويل**، دار التعليم الجامعي، مصر، 2016، ص 12، 13.

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 166، 167.

2-1-2- **الضمانات الحقيقية:** نقصد بها تقديم أشياء مادية على سبيل الرهن مقابل الحصول على القرض المطلوب. تركز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدم للضمان، وتتمثل هذه الضمانات في قائمة واسعة من السلع والتجهيزات والعقارات، وتعطي هذه الأشياء على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية وذلك من أجل ضمان استرداد القرض، ويمكن أن يأخذ الضمان الحقيقي أحد الشكلين التاليين:

- **الرهن الحيازي:** يضم هذا الرهن: الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز، والرهن الحيازي للمحل التجاري، حيث يجوز للبنك إذا لم يستوف حقوقه أن يطلب من القاضي الترخيص له ببيع الأشياء المرهونة في المزاد العلني أو بسعر السوق إذا اقتضى الحال.[1]
- **الرهن العقاري:** هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار لوفاء دينه، ويمكن له بمقتضاه أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار في أي يد كان، متقدما في ذلك على الدائنين التاليين له في المرتبة. وفي الحقيقة لا يتم الرهن إلا على العقار الذي يستوفي بعض الشروط التي تعطي للرهن مضمونه الحقيقي، فالعقار ينبغي أن يكون صالحا للتعامل فيه وقابلا للبيع في المزاد العلني، كما يجب أن يكون معينا بدقة من حيث طبيعته وموقعه وذلك في عقد الرهن أو في عقد رسمي لاحق. وما لم تتوفر هذه الشروط فإن الرهن يكون باطلا.[2]

[1] جمال محمد أحمد وإبراهيم السيد، مرجع سبق ذكره، ص 13، 14.

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 171.

الشكل(03): الضمانات البنكية.

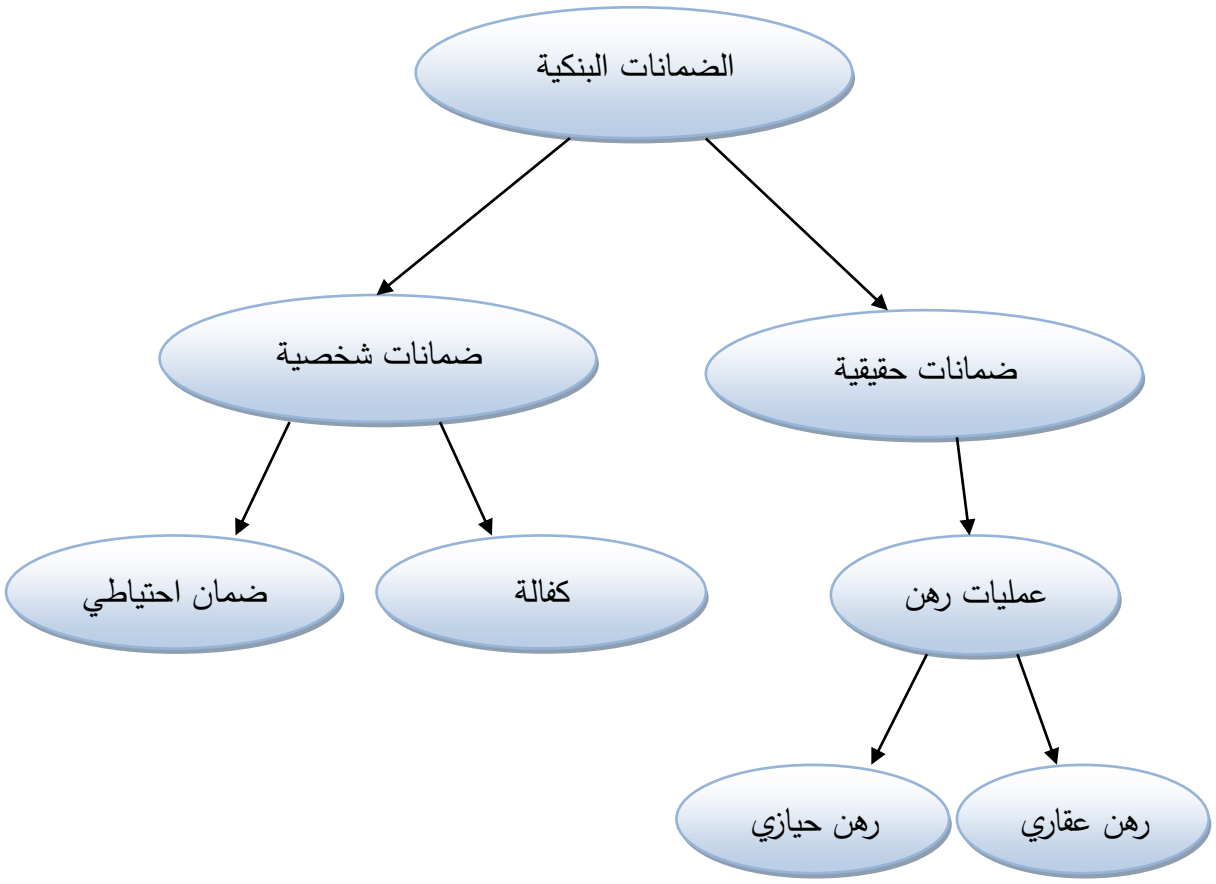

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على التعاريف السابقة التي ذكرناها في هذا المطلب.

المبحث الثالث: التعريف بالقطاع الخاص ومكانته في الاقتصاد الجزائري.

يعطى للقطاع الخاص الدور الكبير في رسم وإدارة الاقتصاد في ظل التوجه إلى اقتصاد السوق الحر لأن تطوير وتشجيع القطاع الخاص يؤدي إلى تزايد دوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وهذا ما سنحاول شرحه في هذا المبحث من خلال التعريف بالقطاع الخاص وأهم مراحل تطوره، إضافة إلى تسليط الضوء على مكانته في الاقتصاد الجزائري.

المطلب الأول: ماهية القطاع الخاص.

سنحاول في هذا المطلب التعريف بالقطاع الخاص، وكذا معرفة مدى أهمية القطاع الخاص في دفع عجلة التنمية الاقتصادية.

1- تعريف القطاع الخاص:

تعريف 1: "هو ذلك القطاع الذي يعتمد في تسييره على آليات السوق الحرة والمنافسة في تحديد أسعار السلع والكميات المنتجة والمستهلكة، ومن أجل تحقيق المنافسة الحرة يفضل ويفترض عدم تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي".[1]

تعريف 2: "يعرف القطاع الخاص أو القطاع الخاص الوطني على أنه ذلك الاستثمار الذي يقوم به شخص أو مجموعة من الأشخاص تحت أي شكل من أشكال الشركات الخاصة، ويكون هدفه الأساسي تحقيق ربح".[2]

تعريف 3: "القطاع الخاص عبارة خلية اقتصادية والتي تشكل علاقات وروابط مع قطاعات أخرى تتداخل معها في الأسواق وعيه فإن القطاع الخاص هو جميع أشكال المنظمات الاقتصادية المستقلة ماليا، وهي منظمة مجهزة بكيفية توزع فيها المهام والمسؤوليات".

تعريف 4: "القطاع الخاص هو ذلك الجزء من الاقتصاد القومي غير الخاضع للسيطرة الحكومية المباشرة".[1]

---

[1] ليث عبد الله القهيوي وبلال محمود الوادي، **التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص**، دار الحامد، عمان، 2012، ص 35.

[2] عبد الصمد عبد الباسط ، **دور نمو عرض النقود في نمو القطاع الخاص في الجزائر خلال الفترة 1990-2012**، أطروحة دكتوراه، اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أمحمد بوقرة، 2018، ص 106.

من خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص ما يلي:

- يرتكز القطاع الخاص على آلية السوق الحرة والمنافسة التامة؛
- عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي؛
- هدفه الأساسي هو تحقيق ربح؛
- يخضع للسيطرة الحكومية بصفة غير مباشرة؛
- هو منظمة اقتصادية مستقلة ماليا.

2- أهمية القطاع الخاص

تبرز أهمية القطاع الخاص من خلال المساهمة في تحريك وتنشيط ودفع عجلة الاقتصاد المحلي، وذلك من خلال إيجاد وزيادة فرص العمل للمواطنين المحليين، والتي لن تؤدي فقط إلى زيادة مداخيلهم، وتحسين مستوى معيشتهم وتوفير حياة كريمة لهم، بل سوف تؤدي أيضا إلى خفض معدلات الفقر والبطالة، ورفع مستوى الإيرادات الضريبية، كما من شأنها أن تساهم في تخفيض العجز المتفاقم، سواء وجد في الموازنة العامة أو في الميزان التجاري، أو في ميزان المدفوعات، وتقليص حجم المديونية بكلا شقيها الداخلي والخارجي، وتخفيف العبء عن الموازنة العامة للدولة من خلال إعادة توزيع النفقات التشغيلية، ومحاولة تقليل تخصيصات الإنفاق العام.

بالإضافة إلى تحسين البيئة الاستثمارية لجلب القطاع الخاص، وزيادة مساهمته في تركيب الناتج المحلي ورفع النمو الاقتصادي في القطاعات الإنتاجية والخدماتية، لهذا فأهمية القطاع الخاص تظهر في العديد من المجالات من خلال فتح فضاء لاستقلالية الوسائط الثقافية، وتعزيز حرية التعبير والنقد والإبداع. كما أنه من المتوقع أن تساهم الروح التنافسية من تأسيس قاعدة الاستثمار الداخلي والخارجي، وتطوير الفرص من خلال خلق مشاريع تنموية حيوية تعود على الدولة بفوائد اقتصادية واجتماعية، وتحسين البيئة الاستثمارية بجذب استثمارات القطاع الخاص، وزيادة مساهمته في تركيب الناتج المحلي وحفز النمو الاقتصادي في القطاعات الإنتاجية والخدماتية.

كما أن مؤسسات القطاع الخاص توفر العوائد الاقتصادية الواسعة للاقتصاد المحلي ككل، مثلما تحقق العوائد الواسعة للأفراد المستثمرين وبشكل خاص المجتمعات التي تتبني في سياستها الاقتصادية حرية السوق المتسمة بالانفتاح نسبيا على المدخلات والاستقلالية في الاستثمار واتخاذ القرارات العملية.

[1] عمر حين، **موسوعة المصطلحات الاقتصادية**، دار الشروق، جدة، الطبعة الثالثة، 1979، ص 189.

كما تبرز أهمية القطاع الخاص في تنمية وتقدم الدول فكثير من تجارب الدول المتقدمة تشهد كيفية تحول المؤسسات والمراكز الحكومية من يد الحكومة إلى يد القطاع الخاص، وذلك لقدرة هذا الأخير على الابتكار وبذل الجهد في الإدارة، وفي تحسين وتنمية أمواله. فالقطاع الخاص هو عمود أي دولة ومن دون جهده لن يكون هناك مشروع وطني مستقل.

وعلى العموم يمكن تلخيص أهمية القطاع الخاص في نقاط:

- زيادة النمو الاقتصادي وتشجيع فرص الاستثمار؛
- رفع فعالية الاقتصاد وتحسين أدائه؛
- إعادة توزيع الأدوار فيها بين القطاعين العام والخاص؛
- العمل على تحسين وضع الحكومة المالي؛
- تصحيح الإختلالات الهيكلية في ميزان المدفوعات؛
- محاربة الفساد الاقتصادي والقضاء على آلياته؛
- تحقيق الفعالية في عملية التنمية، وتقليص الدور الاقتصادي للدولة الحديثة.[1]

المطلب الثاني: نشأة القطاع الخاص في الجزائر.

نتعرض فيما يلي إلى تطور القطاع الخاص بالجزائر عبر مراحل المسار التنموي للبلاد، على اعتبار أن لكل مرحلة خصوصياتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فالمكانة الاقتصادية التي توصل إليها جعلته يفرض تغييرات في القوانين تتماشى مع طموحاته في التوسع لتغطية كل النشاطات الاقتصادية.

1- المرحلة الانتقالية (62-1964):

وهي مرحلة انتقالية من استعمار دام عقود إلى مرحلة استقلال يبدأ فيها البناء وتكوين الدولة الجديدة فقد شهد الاقتصاد الجزائري في السنوات الأولى من الاستقلال مرحلة مصاعب وانتكاسات اقتصادية بدأت بالرحيل الجماعي للمعمرين، وهو ما خلف اختلال للاقتصاد بصورة عامة هيكليا، وزاد من حدة التخلف والتبعية وعدم

[1] زينب رحماني، **دور القطاع الخاص في التنمية المحلية**، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر، سياسات عامة مقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، 2015/2014، ص 16، 17.

التناسق بين القطاعات خاصة بين القطاع الصناعي والزراعي، وهكذا وجدت الجزائر نفسها فعلا أمام معركة ثانية ومن نوع آخر تتطلب البناء والتشييد، من أجل تغيير الهيكل الاقتصادي الذي خلفه الاستعمار.

إن الدولة في هذه المرحلة كان إلزاما عليها أن تزيد من درجة تدخلها في الحياة الاقتصادية من خلال دعم قطاعها العام، وذلك بتوسيع حجمه قصد تغيير هيكل اقتصادها، الذي عرف في تلك الفترة تعايش أربع قطاعات متباينة، قطا ع التسيير الذاتي والذي شمل المزارع وبعض الوحدات الصناعية، وقطاع أجنبي خاص متمثل في وحدات إنتاجية تابعة للشركات الأجنبية وقطاع خاص يملكه الجزائريين وأخيرا القطاع العام الذي كان في طور النمو.

1-1- قانون الاستثمار الخاص رقم 63- 277 المؤرخ في 26 جويلية 1963.

أصدر أول قانون للاستثمار سنة 1963 لتشجيع الاستثمار الذي أعطى حرية للاستثمارات الخاصة ولكن بشروط أهمها:

- توطين الاستثمارات؛
- تحديث وتجديد عوامل الإنتاج؛
- التكوين والترقية المهنية للعمال.

ولم يعرف هذا القانون تطبيقا بسبب أن المستثمرين شككوا في مصداقيته، كما أنه لم يتبع بنصوص تطبيقية، وكان غير مطابق للواقع، حيث كانت الجزائر تقوم بتأميمات في تلك الفترة (1964/1963) وبينت الإدارة الجزائرية نيتها في عدم تطبيقه ما دامت لم تدرس الملفات التي أودعت لديها.

إن محتوى القانون الذي أعطى حرية وتشجيعات وضمانات للقطاع الخاص، خاصة القطاع الخاص الأجنبي بشروط معروفة، يتناقض وسياسة الدولة في استرجاع الأملاك التي اشتراها الجزائريون حتى وإن كانت عن حسن نية. وهذه التناقضات هي التي أدت إلى تخوف الرأسمال الخاص سواء الأجنبي أو المحلي من الاستثمار، فكانت النتائج ضئيلة، فرغم الامتيازات الممنوحة والمتمثلة في تحويل جزء من الأرباح إلى الخارج مثال، لم يعطي هذا القانون في تجنيد رأس المال الأجنبي من أجل التنمية، سوى ميلاد القليل من المشاريع فقط فقد فشل عموما في تجنيد رأس المال الأجنبي من أجل التنمية، لاعتبارات سياسية واقتصادية نذكر منها:

- انعدام ثقة الرأس المال الأجنبي الذي يرى في الجزائر بلد غير مستقر سياسيا، إضافة إلى تبنيه النظام الاشتراكي؛
- معاناة الاقتصاد الجزائري، من نقص الادخار وضيق السوق، وارتفاع تكاليف الإنتاج؛

وقد أدت هذه النتائج السلبية إلى تخصيص جزء من ميثاق الجزائر لسنة 1964، لتوضيح مكانة ودور القطاع الخاص في التنمية.

1-2- ميثاق الجزائر 1964:

إن من بين ما جاء في ميثاق الجزائر لسنة 1964 هو الاعتراف بوجود الملكية الخاصة كأمر مفروغ منه، ولكن يجب توجيه هذه الملكية، فالرأسمال الوطني الخاص بعد الاستقلال كان موجود بصفة خاصة في فرعي الاقتصاد وهما المؤسسات التجارية الكبيرة والمالكين الكبار للأراضي الزراعية لذا يجب توجيهه إلى قطاع الصناعة نظرا لمشاكل ومهام المرحلة الانتقالية. رغم أننا نعرف أن القطاع الخاص الوطني يتهرب أو لا يرغب في الاستثمار في القطاع الصناعي نظرا لأسباب عديدة نذكر منها:

- أن الرأسمال الخاص الوطني ليست له جذور وتقاليد صناعية، لذا فهو يتخوف من المغامرة الصناعية؛
- إن الاستثمار في الصناعة يعني طول فترة استرجاع الرأسمال المستثمر وتحصيل الأرباح، ومخاطر الاستثمار الصناعي كبيرة مقارنة بالتجارة والفلاحة.

فالميثاق يشير إلى أن الخطر يأتي من الرأسمال الأجنبي، في التأثير على الحياة السياسية الوطنية والتفكير بوضوح في العلاقة التي يمكن أن تكون بين الدولة والرأسمال الأجنبي المستثمر من خلال أهدافه السياسية.

وعليه فإن محتوى ميثاق الجزائر 1964 تميز كذلك بالغموض والتناقض فيما يتعلق بالقطاع الخاص سواء الوطني أو الأجنبي على غرار ما وصفت به هذه الفترة، فمن جهة يعترف بالقطاع الخاص الوطني شريطة القضاء على علاقاته بالرأسمال الأجنبي، ومن جهة أخرى التفكير في إيجاد صيغ محكمة للعلاقة بين الرأسمال الأجنبي والدولة، ومن جهة ثالثة يوضح الميثاق الهدف الذي تعمل من أجله الجزائر وهو القضاء على العلاقات الاستغلالية الموروثة من الحقبة الاستعمارية. كما جاء في الفقرة رقم 18 منه:

"إن أهمية القضاء على استغلال الإنسان لأخيه الإنسان والقضاء على العلاقات الكولونيالية والكولونيالية الجديدة، تكمن في العمل الجاد من أجل الوصول إلى تحقيق اشتراكية وسائل الإنتاج، وحتى تتمكن الدولة من القضاء نهائيا على الفوضى المتمثلة في المبادرات الفردية، وأن تجعل من التخطيط، تخطيطا إلزاميا، يتماشى والواقع المعاش ويخدم المصالح الحقيقية للمجتمع".

2- المرحلة الثانية(1965-1978):

نظرا لعدم تحقق أهداف القانون الأول للاستثمار سنة 1963، صدر القانون الثاني للاستثمار الخاص في سنة 1966.

2-1- قانون الاستثمار الثاني: القانون رقم 66 - 284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966.

لقد أكد هذا القانون على أهمية ادخار الخواص ومشاركتهم في التنمية الاقتصادية، في نفس الوقت منح لهم ضمانات ومزايا أهمها:

- الإعفاء كليا أو جزئيا لمدة عشرة سنوات من الضريبة على العقارات؛
- تخفيض الرسوم الواجبة الأداء على وسائل الإنتاج المستوردة؛
- الإعفاء كليا أو جزئيا أو تدريجيا من الضريبة على الأرباح الصناعية.

كما أنه إذا كان الاستثمار أكبر من 500 ألف دينار جزائري، فإنه يمنح حق إنتاج أو استثمار استثنائي في منطقة جغرافية معينة، وحدد الشروط التي تمنح بمقتضاها رخص الاستثمار وأنشأت لهذا الغرض لجان متابعة وطنية.

2-2- الميثاق الوطني 1976:

ضم الميثاق الوطني لسنة 1976 محاور متعلقة بالقطاع الخاص، كانت مكملة لتلك التي تطرق إليها ميثاق الجزائر 1964. وذلك بهدف إزالة الغموض الذي كان سائدا في محتوى هذا الأخير فيما يتعلق بالقطاع الخاص، فقد حذر الميثاق الجديد من قطاع خاص مستغل يمكنه أن يصبح أداة سيطرة تؤثر على اتخاذ القرارات السياسية، كما حدد مهام وميادين وطرق مراقبة ودمج القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. كذلك حدد الميثاق ميادين وفروع الاستثمار، معتمدا على الخطوط الرئيسية لمجلس الثورة في الضمانات التي يمنحها القانون، وأكد على أن تقتصر نشاطاته وخاصة القطاع الصناعي، في المؤسسات الصغيرة. أما في ما يخص تموينه بالتجهيزات، فينص الميثاق الوطني على أن تكون هذه العملية من طرف الدولة عبر مؤسساتها وهذا من أجل القضاء على مخاطر ارتباط الرأسمال الوطني الخاص بالأجنبي وهو ما تراه أيضا من العوامل المساعدة على تطور القطاع الخاص بسرعة بفضل ما يقدم له من طرف الدولة. غير أن الواقع الاقتصاد والاجتماعي الذي كانت تعيشه الجزائر مثل: التأميمات، الثورة الزراعية...، فضلا عن تناقضات ما جاء في قوانين الاستثمار من تشجيعات وضمانات، مع ما جاء به الميثاق الوطني لسنة 1976. قد جعل المستثمرين الخواص يتخوفون أكثر فأكثر، مما جعلهم يستثمرون في مؤسسات صناعية صغيرة وسهلة التحول إلى نشاط آخر.

وعليه فإن تولي الدولة ورعايتها للقطاع الخاص، قد أعطى نتائج عكس الأهداف المسطرة، فهي قدمت له كل شيء بتكاليف منخفضة، والحماية من المنافسة الأجنبية من خلال قانون احتكار الدولة للتجارة الخارجية وشكلت له سوق داخلية بفضل التوظيف في القطاع العام وبالتالي زيادة الطلب على منتجاته بما يتماشى مع زيادة كتلة الأجور، والذي كان من المنتظر استغلالها وتكوين ثروة كبيرة كان بالإمكان تحويلها إلى القطاعات المنتجة والمساهمة في التنمية الشاملة.

3- المرحلة الثالثة فترة (1979-1990):

3-1- الميثاق الوطني:09 فيفري 1986:

أصبح ينظر إلى أن التنظيم لهذا القطاع والتخطيط له، سيسمح من دون شك في التحكم في المداخيل ومكافحة كل أنواع الغش والتهرب الجبائي والمداخيل غير المستحقة وغير المبررة. كما سيضبط علاقته بالرأسمال الأجنبي ويقلل من التبعية الدائمة له، ويجعله يتجه إلى الأنشطة المنتجة سواء في الصناعة الصغيرة أو المتوسطة، ويساهم في تحقيق الاكتفاء الذاتي في مجال الغذاء والحد من الاستيراد لبعض السلع. وهذه العناصر كلها تعتبر أهم ما جاء في محتوى القانون الثالث للاستثمار، وكذا التغيير الذي يمكن أن نستنتجه في محتوى الميثاق الوطني لسنة 1986 مقارنة بالميثاق الوطني لسنة 1976.

3-2- قانون الاستثمارات الخاصة الوطنية رقم 88-25 المؤرخ في 12 جويلية 1988:

اعتبر هذا القانون أن النشاطات الاقتصادية الإستراتيجية متعلقة بالنظام البنكي، والتأمينات والمناجم والمحروقات والصناعة القاعدية للحديد والصلب والنقل الجوي والسكك الحديدية والنقل البري، وما عدا ذلك يمكن للقطاع الخاص أن يستثمر في باقي المجالات، حيث ألغي الحد الأقصى للمبلغ المستثمر وألغيت الرخصة المسبقة التي كانت تشترط عليه لإقامة مؤسسة صناعية والمنصوص عليها في القانون 82-11 لسنة 1982.

4- المرحلة الرابعة (فترة 1991-2007):

تميزت هذه الفترة خاصة بتغييرات سياسية هامة، تمثلت في التعددية الحزبية في بداية التسعينيات وإنهاء نظام الحزب الواحد، وكل ما يعنيه تأثير هذا التغير على المستوى الاقتصادي. الذي تبعه صدور عدة قوانين ومراسيم متعلقة بتحرير الاقتصاد، إضافة إلى ما حدث على المستوى العالمي خاصة في المعسكر الشرقي بعد التخلي عن النهج الاشتراكي، وبالتالي تأثير هذا التغيير على الدول المتبعة سياسة التنمية اللارأسمالية. كما أن المكانة الاقتصادية التي وصل إليها القطاع الخاص الجزائري بفضل ما حققه من نتائج مالية، قد جعلت من قوانين

الاستثمار السابقة غير مسايرة لهذا الواقع، مما أدى إلى ضرورة تعديلها وفقا للتصور الجديد الذي تم رسمه للاقتصاد الوطني ككل، وبالتالي تميزت هذه الفترة بصدور عدة قوانين ومراسيم تشريعية.[1]

المطلب الثالث: دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية في الجزائر.

عانى النشاط الاقتصادي الجزائري من ضآلة النتائج المحققة في النمو الاقتصادي، وهو ما يعكس الركود الاقتصادي الذي مس مجموعة من القطاعات والمشاكل المالية التي تتخبط فيها المؤسسات العمومية، هذا ما رسخ وجوب استمرار القطاع الخاص في القيام بدوره محاولا معالجة الاختلافات الناجمة عن التدهور الرهيب للقطاع العام ومنه تظهر مساهمة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي من حيث الناتج الخام وتكوين القيمة المضافة في مختلف الأنشطة الاقتصادية والتشغيل:

1- دور القطاع الخاص في تكوين القيمة المضافة:

الجدول رقم(01): مدى مساهمة القطاع الخاص في تكوين القيمة المضافة في الجزائر.

السنوات	القيمة الاجمالية	حصة القطاع الخاص	نسبة مساهمة القطاع الخاص	حصة القطاع العام	نسبة مساهمة القطاع العام
2009	7992953.50	3399944.2	42.53	4209135.60	57.47
2010	8154769.20	3657842.3	44.85	4593009.30	55.15
2010	8478956.30	3915361.2	46.17	4496926.9	53.83
2011	8859646.20	4129235.8	46.60	4363595.1	53.4
2012	8754416.23	422405.83	48.25	4530410.4	51.75
2013	8923655.15	4643067.8	51.32	4833544.2	48.68
2014	9785532.12	4986563.3	52.3	45986532.2	49.6
2015	9925654.23	4921366.2	50.1	47598621.2	49.9

[1] محمد كريم قروف، دور القطاع الخاص في عملية التنمية الاقتصادية بالجزائر في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تحليل اقتصادي، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، 2009/2008، ص- ص 32- 38.

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات للسنوات 2009-2015.

يبين الجدول رقم (01) نسب مساهمة القطاع الخاص في تكوين القيمة المضافة، وهي نسبة كبيرة وتشكل سنويا ما يقارب نصف القيمة الإجمالية للاقتصاد الجزائري، وهي بذلك تقترب من النسب التي يحققها القطاع العام، وعند تتبع الأهمية النسبية لمساهمة القطاع الخاص في تكوين القيمة المضافة الإجمالية نجد أن نسبة مساهمته في تزايد مستمر خاصة بعد صدور قانون الاستثمار في أكتوبر وقد شكلت مساهمة القطاع الخاص في القيمة المضافة أقل نسبة مساهمة سنة 2009 حيث لم تتعدى نسبة المساهمة 42% رغم صدور القانون 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، ويعود هذا التذبذب إلى المشاكل التي يواجهها القطاع الخاص لاسيما مشكل التمويل والعقار وضغط ما يسمى ب لوبيات الاستيراد والتي تسببت في غلق العديد من المصانع، وبالنظر إلى تذبذب نسب مساهمة القطاع الخاص في تكوين القيمة المضافة، فإن الكثيرين يؤكدون أنه في ظل اقتصاد السوق القائم على المبادرة الفردية وتراجع دور الدولة، وفرص وإمكانيات الاستثمار التي تتوفر عليها الجزائر تبقى هذه النسب ضعيفة وغير مرضية ويضل القطاع الخاص الجزائري مطالب بالمزيد.

2- مساهمة القطاع الخاص في تنويع القطاعات الاقتصادية:

الجدول رقم(02): مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي حسب الأنشطة الاقتصادية

النشاطات	السنة	2014	2015
الزراعة	ق.إ	641285	70704200.70
	خ.ق.ح	638630.5	701034.3
	النسبة%	99.59	99.55
الصناعة خارج المحروقات	ق.إ	444369.70	463658.70
	خ.ق.ح	188162.9	204541.5
	النسبة%	42.34	44.11
الأشغال العمومية والبناء	ق.إ	610071.10	732720.70
	خ.ق.ح	489373.2	593091.8
	النسبة%	80.22	80.94
	ق.إ	753781.30	830085.40

الاتصالات النقل	خ.ق.ح	580757.9	657357
	النسبة%	77.05	79.19
التجارة	ق.إ	728366.70	833008.40
	خ.ق.ح	685447.1	776820.5
	النسبة%	94.11	93.25

المصدر: موقع الديوان الوطني للإحصائيات 2014-2015.

3- مساهمة القطاع الخاص في التشغيل.

يلعب القطاع الخاص دورا هاما في عملية التشغيل والتنمية انطلاقا من الرؤية الاقتصادية وهي إيجاد قطاع رائد وفعال وذو قدرة تنافسية عالية، حيث يعمل كمولد رئيسي للدخل القومي ويعمل على توفير فرص العمل المجزية، ولما كان القطاع الخاص الجزائري يتكون في معظمه من المؤسسات الخاصة خاصة الصغيرة والمتوسطة فسنحلل مساهمته في التشغيل من خلال تطور عدد العمال المصرح بهم في هذه المؤسسات وهذا ما يبينه الجدول الموالي:

الجدول رقم(03): عدد المؤسسات الخاصة ومناصب الشغل المصرح بها (2009-2014).

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014
عدد المؤسسات الخاصة المصرح بها	356459	362365	368945	372569	389266	3952654
عدد العمال المصرح بهم	1456985	1492652	1512698	1562365	157986	159326

المصدر: نشرة المعلومات الإحصائية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للسنوات 2009-2014.

يتضح من خلال الجدول (03) أن تطور عدد المؤسسات الخاصة متزامن مع تطور عدد العمال المصرح بهم، حيث أن القطاع الخاص يعتبر المولد رقم واحد للتشغيل، مع الأخذ بعين الاعتبار عدد العمال غير

المصرح بهم في الاقتصاد الجزائري، علما أن أغلب المؤسسات الخاصة هي مؤسسات صغيرة ومتوسطة وتوظف في المتوسط حوالي 10 عمال، وقطاع الخدمات والأشغال العمومية والصناعة من أهم القطاعات المولدة للشغل، وهي قطاعات تعتبر أساسا من اختصاص القطاع الخاص، وأكدت دراسة للديوان الوطني للإحصائيات ONS حول التشغيل والبطالة سنة 2010 أن القطاع الخاص الجزائري شغل حوالي 4 ملايين عامل سنة 2009 بنسبة 59.8% وهذا ما يجعله أهم قطاع منشأ لمناصب الشغل.[1]

[1] فاطيمة ساسي وعبد الصمد سعودي، القطاع الخاص كبديل تنموي للاقتصاد الجزائري خارج قطاع المحروقات، اقتصاديات الأعمال والتجارة، العدد الثالث، ص- ص 93- 95.

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا لهذا الفصل نستخلص أن البنوك التجارية تمثل العمود الفقري للاقتصاد وما يمكننا قوله والإشارة إليه أن للبنوك التجارية دورا هاما في تطوير الاستثمارات الخاصة نظرا لمساهمتها في الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية، حيث تعرف بأنها مؤسسات مالية تسعى إلى تحقيق ربح من خلال الأموال التي يقدمها لها مختلف الأعوان الاقتصاديون في شكل ودائع ومن جهة أخرى فإنه على البنك التجاري أن يعمل جاهدا من أجل إعادة توظيفها توظيفا رشيدا، هذا وقد تعددت وظائف البنوك التجارية، بعد أن كانت تقتصر على تجميع المدخرات ومنح القروض، إلى وظائف أخرى حديثة تتماشى مع التطورات الحاصلة على مستوى البنوك.

يعتبر التمويل عصب المشروع والطاقة المحركة لجميع الوظائف والأعمال الاقتصادية، فهو عبارة عن عملية توفير الأموال للنشاطات التجارية وعمليات الاستثمار من قبل البنوك التجارية التي تعتبر الجهات الرئيسية في تقديم القروض المالية للقطاع الخاص، وتعددت مصادر التمويل بما يتناسب مع إحتياجات المؤسسات وقدرتها المالية من مصادر قصيرة متوسطة وطويلة الأجل، وخلال هذه العملية التمويلية قد تواجه المؤسسات المالية عدة مخاطر تكون سببا في تعطيلها، ولهذه المخاطر مصادر مختلفة فمنها ما هو مرتبط بالعميل ومنها ما هو مرتبط بالبنك، ومنها ماله علاقة بالظروف العامة، ولهذا يحرص البنك على طلب ضمانات لاستعادة مبلغ القرض، تتمثل في الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية.

يقوم القطاع الخاص على دعائم أساسية تتمثل في الملكية الخاصة وحرية إنشاء المشاريع الخاصة، ويقضي هذا النظام بأن يكون تدخل الدولة في المجال الاقتصادي عند أدنى حد ممكن، وقد تطور القطاع الخاص في ظل ما شهدته الجزائر من إصلاحات اقتصادية منذ بداية الثمانينيات من القرن الماضي سواء الذاتية أو المفروضة في إطار برنامج التعديل الهيكلي بعد أزمة المديونية الخارجية هذه الاصلاحات التي شكلت فيها عمليات الخوصصة الجانب الأهم، على اعتبار أن لكل مرحلة خصوصياتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وبذلك فتحت الجزائر المجال للقطاع الخاص بشكل أوسع من أجل الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية، من خلال مساهمته في التشغيل وتكوين القيمة المضافة.

الفصل الثاني

دراسة حالة بنك التنمية المحلية

(BDL)

تمهيد

بعد تطرقنا في الجانب النظري إلى مختلف الجوانب المتعلقة بالبنوك التجارية وتمويل القطاع الخاص الى جانب نشأة وأهمية القطاع الخاص في الجزائر، وتحقيقا لأهداف الدراسة في معرفة أثر البنوك التجارية على تمويل مؤسسات القطاع الخاص، تم إسقاط الدراسة على واقع بنك التنمية المحلية المديرية الجهوية للاستغلال قسم القروض، وهي مؤسسة مالية عمومية كغيرها من المؤسسات المالية تقوم بتمويل الأعوان الاقتصاديين عن طريق القروض البنكية، لتشجيع المشاريع الاستثمارية.

دراستنا الميدانية كانت على مستوى المديرية الجهوية للاستغلال التابعة لبنك التنمية المحلية والتي. تتعامل مع مجموعة من الوكالات البنكية وهي وكالة بومرداس وكالة دلس وكالة الرغاية وكالة الرويبة وأخيرا وكالة عين طاية .

ولتسليط الضوء على مساهمة بنك التنمية المحلية في تفعيل تمويل القطاع الخاص, قمنا بدراسة حالة مؤسسة خاصة وهي أحد زبائن وكالة عين طاية.

دراستنا الميدانية لمساهمة بنك التنمية المحلية في تمويل القطاع الخاص قسمناها. الى ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: تقديم عام لبنك التنمية المحلية BDL.

المبحث الثاني: التعريف بالمديرية الجهوية للاستغلال وإجراءات منح القروض.

المبحث الثالث: دراسة حالة تمويل المؤسسة الخاصة متيجة لدباغة الجلود.

المبحث الأول: تقديم عام لبنك التنمية المحليةBDL .

إن بنك التنمية المحلية باعتباره بنك حكومي له خصائص ومميزات، جعلته يتميز على غرار البنوك المتواجدة في الجزائر عمومية كانت أم خاصة، وما لبثت هذه الخصائص أن برزت أكثر فأكثر بمرور الوقت، ودخول الجزائر مرحلة اقتصاد السوق وما تطلبه من تكييف ومسايرة البنوك لها من خلال إحداث آليات جديدة دون وظائف خاصة بهذا التغير. ومنه سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى لمحة تاريخية عن البنك التنمية المحلية، نشأته ومهامه وأهدافه وكذا هيكله التنظيمي.

المطلب الأول: التعريف ببنك التنمية المحلية.

بنك التنمية المحلية من البنوك العمومية الجزائرية، أسس بموجب المرسوم رقم 84/85 المؤرخ في 10شعبان 1405هـ الموافق ل 30 أفريل 1985 بمبادرة من القرض الشعبي الجزائري (CPA) الذي انبثق منه، وبرغبة من الحكومة آنذاك التي كانت تسعي إلى تمويل عمليات البنية التحتية العقارية وإلى تمويل المناطق المختلفة في البلاد، التي لم تلقى نصيبها من التمويل خصوصا وأن البنوك التجارية الأخرى كانت لها أهداف محددة بتنمية قطاعات اقتصادية معينة، وقد فرضت التطورات قيام بنك من هذا النوع الأمر الذي يفسر تأخر تأسيس بنك التنمية المحلية 20سنة بعد الاستقلال تقريبا، وهذا قبل دخول الجزائر في مرحلة الإصلاحات، فقد سبق إنشاء هذا البنك تأسيس الدولة مؤسسات محلية تتكفل بأعمال المقاولات والخدمات الموجهة للتنمية الشاملة.

إن هذه المؤسسات بأشكالها المختلفة فرضت قيام البنك متخصصا بخدماته، فكان نشوء بنك التنمية المحلية الذي استقل عن القرض الشعبي الجزائري ابتداء من، 1989/02/20 وذلك بموجب مرسوم 88-04 المتعلق باستقلالية المؤسسات العمومية، والتي تم تحويلها إلى الشركات ذات أسهم الذي أخذ نحو 35 فرع من فروع القرض الشعبي الجزائري منتشرة في المناطق الولايات وجمعتها تحت اسم بنك التنمية المحليةBDL.

تأسس بنك التنمية المحلية برأس مال قدره نصف مليار دينار جزائري (000.00 000 5 دج)، في إطار إعادة تنظيم شبكة المؤسسات النقدية والبنكية، لتحقيق نوع من التكامل الإستراتجية في التنمية الجهات المحلية والتحكم أكثر في الجهاز البنكي.

يخضع لقانون التجاري ويتولى كل العمليات المألوفة لبنوك الودائع، ولكنه يخدم بالدرجة الأولى نشاطات الهيئات العامة المحلية (قروض قصيرة ومتوسطة الأجل، تمويل عمليات الاستيراد والتصدير، إضافة إلى خدمات القطاع الخاص).

يتواجد المقر الرئيسي لبنك التنمية المحلية ب 5 شارع قاسي أحمد، ويحتوي مقره العام على 15مديرية جهوية وتمتد شبكة فروعه لتغطي كافة أنحاء البلاد ب 151 وكالة وهذا ما يوضحه الجدول أدناه:

الجدول رقم (04): فروع المديرية العامة لبنك التنمية المحلية عبر التراب الوطني.

عدد الوكالات	الجزء المغطى في البلاد	المديرية الجهوية
52	وسط البلاد	05
44	شرق البلاد	04
15	جنوب البلاد	02
40	غرب البلاد	04

المصدر: : من إعداد الطالبتين بناءا على المعلومات المتحصل عليها من طرف البنك.

إن هذه المديريات الجمهورية خاضعة للمديريات العامة إضافة إلى 5 وكالات خاضعة للرهانات، فيفصل هذه الوكالات الموزعة تقريبا على كل التراب الوطني، استطاع بنك التنمية المحلية أن يقترب قدر المستطاع من المستهلكين والمستثمرين بمختلف خدمات التي تهدف إلى:

- ✓ تشجيع الادخار؛
- ✓ استعمال تلك الادخارات بمنحها قروض قصيرة ومتوسطة الأجل؛
- ✓ جمع الفوائد الناجمة عن هذه القروض لتمويل الاستثمارات الطويلة الأجل؛
- ✓ تشجيع المواطنين ذوي الدخل الضعيف والمتوسط في اقتناء حاجاتهم بمنحهم قروض للاستهلاك؛
- ✓ المساهمة المباشرة وغير المباشرة في حل مشكلة السكن عن طريق القروض العقارية الممنوحة سواء للأفراد أو التعاونيات العقارية؛
- ✓ فتح أبواب العمل وفرص التشغيل والحد من البطالة وذلك بمنح قروض متوسطة الأجل للشباب في إطار تشغيل الشباب؛
- ✓ تشجيع الصادرات والواردات عن طريق منح قروض التجارة الخارجية.

شغل بنك التنمية المحلية 4424 موظفا اعتبارا من 31 ديسمبر 2018، ومسجلا معدل نمو بلغ 2.2% مقارنة ب عام 2017، حيث يبلغ متوسط عمر القوى العاملة في البنك 39 عاما (حسب الجنس كان المتوسط يبلغ 40 عاما للذكور ويمثل 58.3% أما بالنسبة للإناث 38 عاما ويمثل 41.7%)، ويمثل 76% من إجمالي القوى العاملة في البتك من الموظفين الحاصلين على شهادات جامعية والتعليم العالي.

خلال هذه السنة استفاد ما يقرب من 3387 موظفا من العديد من الدورات التدريبية المشمولة في هذا البرنامج بما في ذلك: 3214 مديرا، 18 مشرفا و155 وكيل تنفيذي.

وقد تميزت هذه السنة كذلك بأحداث هامة، وذلك بإطلاق سبعة منتجات جديدة وهي: حساب التوفير الزائد، البطاقة الدولية، صرف الشيكات الفورية، إيداع مباشر، النقل الذكي، بطاقة الشركات وحساب الأمر.

العنوان الالكتروني لبنك التنمية المحلية هو: www.bdl.dz

التواصل عبر رقم الهاتف: 00 48 99 21 213+

المطلب الثاني: مهام وأهداف بنك التنمية المحلية.

لبنك التنمية المحلية دور رئيسي في تمويل المشاريع الاستثمارية والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للجماعات المحلية، ومن خلال هذا المطلب سنتعرف على مهام وأهداف بنك التنمية المحلية.

1- مهام بنك التنمية المحلية:

إن المهام الأساسية لبنك التنمية المحلية هو تنفيذ جميع العمليات البنكية، ومنح القروض بمختلف أنواعها. ولبنك التنمية المحلية مهام مختلفة نذكر منها:

- ✓ جمع الودائع، حيث أن الموارد المالية الموجودة في البنك عبارة عن الأصول التي يودعها الأفراد والمؤسسات، والتي تكون موجهة إما لكي تمثل نفقات عبر الزمن، أو تكون للحيطة والحذر؛
- ✓ منح القروض الاستثمارية (قروض متوسطة الأجل، قروض طويلة الأجل، الاعتماد لإيجاري)؛
- ✓ منح القروض الاستهلاك؛
- ✓ إنشاء وفتح حسابات جارية للأفراد أو المؤسسات، وذلك من أجل تحصيل ودائعهم المودعة في البنوك، أما الادخار فيتمثل على دفاتر الادخار؛
- ✓ تعبئة الإعتمادات الموافق عليها تبعا للمخططات الوطنية المالية؛
- ✓ عمليات الصرف وتحويل العملات.

ابتداء من سنة 2001 قام بنك التنمية المحلية بمنح نوع جديد من القروض وهي القروض العقارية وهي متنوعة من حيث معدل فائدة، فترة التأجيل...الخ.

ومن خلال هذا المنطلق فان بنك التنمية المحلية يخدم بالدرجة الأولى الهيئات العامة فيمنحها قروض

قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل لتمويل عمليات الاستيراد والتصدير، إضافة إلى الخدمات الموجهة للقطاع الخاص في شكل قروض قصيرة ومتوسطة الأجل.

2- **أهداف بنك التنمية المحلية:**

يعتبر بنك التنمية المحلية بمثابة الذراع التنموي للحكومة في المناطق والولايات، يقدم التمويل والخدمات البنكية لسكان هذه المناطق، كما يعتبر أداة للتخطيط الاقتصادي، تبني الدولة من خلاله مخططات للعمليات المالية القصيرة المتوسطة والطويلة الأجل.

لقد اكتسب بنك التنمية المحلية منذ نشأته إلى يومنا هذا تجربة تجعله يخوض غمار التأقلم مع المحيط الاقتصادي، الذي يعرف تطورا لاسيما في مجال بروز خدمات بنكية جديدة.

ومن جملة الأهداف التي سطرها البنك قصد نيل رضا وثقة المتعاملين الاقتصاديين أفراد كانوا أو مؤسسات، نجد ما يلي:

- تمويل كل الجماعات المحلية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- المساهمة المباشرة أو غير المباشرة في حل مشكل السكن وذلك عن طريق القروض العقارية الممنوحة سواء للأفراد أو التعاونيات العقارية؛
- فتح أبواب العمل وفرض التشغيل للحد من البطالة وذلك يمنح قروض متوسطة للشباب في إطار تشغيل الشباب؛
- تشجيع الصادرات والواردات بمنح قروض للتجارة الخارجية؛
- رفع لمساهمة الجماعات المحلية والاقتصاد الوطني؛
- كسب ثقة واحترام الزبائن وهذا بتحسين وضعية الخدمات؛
- تحقيق مرودية كيفية وكمية في الإنتاج والإنتاجية في إطار منح القروض في سبيل تحقيق تنمية شاملة.

إن تحقيق هذه الأهداف لا يكون سوى باتخاذ الهيئات الداخلية للبنك، والتحكم أكثر في الوسائل التقنية قصد رفع حجم الموارد بأقل التكاليف، وعلى البنك دائما التأقلم مع المحيط الاقتصادي الذي يعرف تطورا مستمرا واستحداثا لاسيما في مجال المعلومات المالية من خلال بروز خدمات بنكية جديدة.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية BDL.

يعكس التدرج الهرمي للتنظيم المعمول به لدى بنك التنمية المحلية، انطلاقا من الوكالات المنتشرة عبر 48 ولاية إلى غاية المديرية العامة المتواجدة بتيبازة مرورا عبر الفروع (المديريات الفرعية 15). حيث يرتكز الهيكل التنظيمي على شبكة واسعة من الولايات، وعددها 15 وكالة تتوزع على كافة التراب الوطني، وهذا لتقرب أكثر من عملاء وزبائن البنك، ويشرف على هذه الوكالات الفروع التي تتولى تنظيم وتسيير الوكالة التي تقع في منطقة عملها وهي غالبا فروع ولاية، يبلغ عددها 15 فرعا منتشر عبر مقر الولاية.

نجد في أعلى الهرم 16 مديرية تتخصص كل واحدة في مهمة معينة، ويشرف على البنك في قمة الهرم الرئيس المدير العام (PDG) بمساهمة المدير العام ومديري المديريات العامة التابعة (DGA) حيث يشكلون الهيئات العليا للبنك.

إن عمل الوكالات والفروع محدود بالنسبة للقرارات منح القروض، حيث يخول للوكالات منح القروض إذا كانت قيمتها لا تتجاوز القيمة المحددة عن طريق الإدارة العامة، وإذا فاقت قيمة طلب القرض صلاحيات الوكالة يحول الملف للفروع المشرفة الذي له قيمة أعلى محدد لذلك، وكل طلب تفوق قيمة هذا الحد يحول إلى الإدارة العامة وبالضبط إلى المديريات المتخصصة. وذلك كما يوضحه الشكل رقم (04):

الشكل(04): الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحليةBDL.

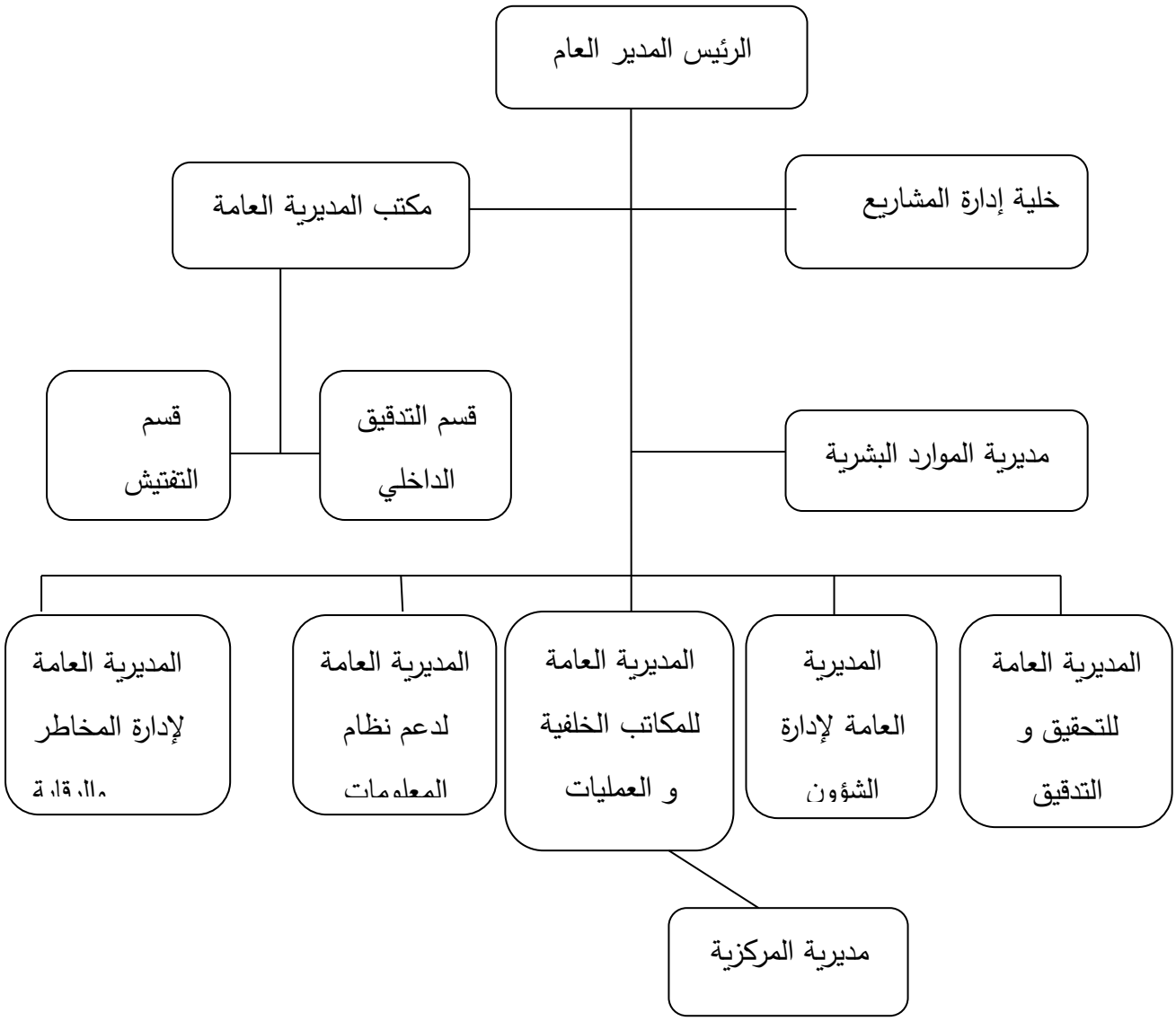

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف بنك التنمية المحلية.

المبحث الثاني: التعريف بالمديرية الجهوية للاستغلال وإجراءات منح قروض.

بما أن محل تربصنا كان بالمديرية الجهوية لولاية بومرداس والتي تعرف بالمديرية الجهوية للاستغلال التابعة لبنك التنمية المحلية، فقد خصصنا هذا المبحث للتعريف بالمديرية وهيكلها التنظيمي والوظائف البنكية التي يقوم بها.

المطلب الأول: التعريف بالمديرية الجهوية للاستغلال.

بعد تعرفنا في المبحث الأول على مختلف الجوانب المتعلقة ببنك التنمية المحلية، من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى التعريف بالمديرية الجهوية للاستغلال، وكذا مهامها وهيكلها التنظيمي الذي يظهر في الشكل رقم(05).

1- التعريف بالمديرية الجهوية للاستغلال لولاية بومرداس:

المديرية الجهوية للاستغلال لولاية بومرداس هي مديرية جهوية رقمها 846، تقع بالمركب السياحي الصومام، الطريق الوطني رقم 24 بومرداس، وهي تابعة للمديرية العامة لبنك التنمية المحلية الواقعة بسطاوالي، وللمديرية عدة وكالات تابعة لها، وهي:

- ✓ وكالة بومرداس 165؛
- ✓ وكالة دلس 143؛
- ✓ وكالة الرغاية 148؛
- ✓ وكالة الرويبة 166؛
- ✓ وكالة عين طاية 140.

2- مهام المديرية الجهوية للاستغلال – بومرداس-:

قبل أن تسمى بالمديرية الجهوية كانت تدعى بمجمع الاستغلال، ومن أبرز مهام مديرية مجمع الاستغلال نجد:

- ✓ تنسيق ومراقبة نشاطات الفروع التابعة لها؛
- ✓ متابعة الخزينة العامة في حدودها الجغرافية؛
- ✓ تمثيل البنك لدى المؤسسات والمنظمات الخارجية بتفويض من الإدارة العامة في الولايات الخاضعة لولايته الاقليمية؛

- ✓ التأكد من تطبيق التوجيهات الاستراتيجية للإدارة العامة وخاصة فيما يتعلق بسياسة الائتمان؛
- ✓ العمل على تطوير محافظ الوكالات الملحقة من خلال الاحتفاظ بالعملاء الحاليين واجتذاب عملاء جدد؛
- ✓ وضع خطط العمال لتحقيق الأهداف التي حددتها الإدارة العامة؛
- ✓ التأكد من التعامل مع شكاوي العملاء في الوقت المناسب؛
- ✓ التأكد من استلام التصاريح الائتمانية الصادرة من لجان الائتمان المختلفة (لجنة الوكالات واللجنة المركزية) بالإضافة إلى تلك الصادرة عن لجنة إدارة العمليات الإقليمية؛
- ✓ تساهم في إعداد السياسة التجارية للبنك على غرار الهيئات المركزية وتحرص على تطبيق هذه السياسة التجارية بمختلف جوانبها (قروض، تطور، الشبكة، عصرنة...).

كما يمكن أن نميز المهام التالية:

2-1- مهام تتعلق بالقرض:

- مسؤولية المديرية الجهوية على التطبيق الصارم لسياسة القروض التي يعمل بها البنك؛
- دراسة طلبات القروض التي لها مسؤولية اتخاذ القرار حسب تنظيم البنك؛
- إعداد اقتراحات تعديل أو مراجعة مسؤولية اتخاذ القرار فيها حسب تنظيم البنك؛
- إرسال القروض التي تفوق مسؤوليتها إلى اللجنة المركزية لاتخاذ القرار فيها حسب تنظيم البنك؛
- إعداد اقتراحات تعديل أو مراجعة مسؤولية اتخاذ قرارات منح القروض للزبائن؛
- تسهر على التنفيذ الجيد للشروط المفروضة لمنح القروض؛
- تسهر على توضيح القواعد المتبعة ومراقبة الضمانات وتحصيل القروض الممنوحة؛
- تقوم بإرسال طلبات القروض التي تفوق مسؤولياتها إلى اللجنة المركزية للقرض للإدلاء برأيها؛
- تضع طريقة منظمة لدراسة المخاطر وإدارة التزامات الاستغلال والاستثمار الممنوحة للعملاء.

2-2- مهام تتعلق بالموارد:

- إعداد برنامجها السنوي للموارد وبرنامجها التجاري وهذا حسب توجيهات المديرية العامة؛
- متابعة ملفات الزبائن الدائمين والجدد؛
- تحضير برنامج الدخول في المجالات الاقتصادية.

2-3- مهام تتعلق بالمراقبة:

- المراقبة عن بعد للفروع التابعة لها بواسطة مختلفالأدوات (اليومية، المحاسبة الوضعية، المحاسبة للفترة، حالة المخاطر، الميزانية...)؛
- ضمان المراقبة عن قرب لكل الفروع التابعة لها حسب المخطط السنوي لزيارات المراقبة الذي تم إعداده مسبقا.

2-4- **مهام تتعلق بالإدارة:**

المديريةالجهوية للاستغلال مسؤولة عن:

- تطور الشبكة بالتعاون مع المديرية العامة؛
- الوسائل الممنوحة ووسائل الفروع التابعة لها؛
- الإمكانيات البشرية؛
- برنامج التوظيف والتكوين في إطار توجيهات المديرية العامة؛
- إدارة ميزانيتها ومتابعة إدارة ميزانية الفروع التابعة لها.

3- تنظيم المديرية الجهوية للاستغلال وأقسامها:

يلخص الشكل رقم 05 الهيكل التنظيمي الخاص بالمديرية الجهوية للاستغلال التابعة لبنك التنمية المحلية.

الشكل رقم (05): الهيكل التنظيمي للمديرية الجهوية للاستغلال.

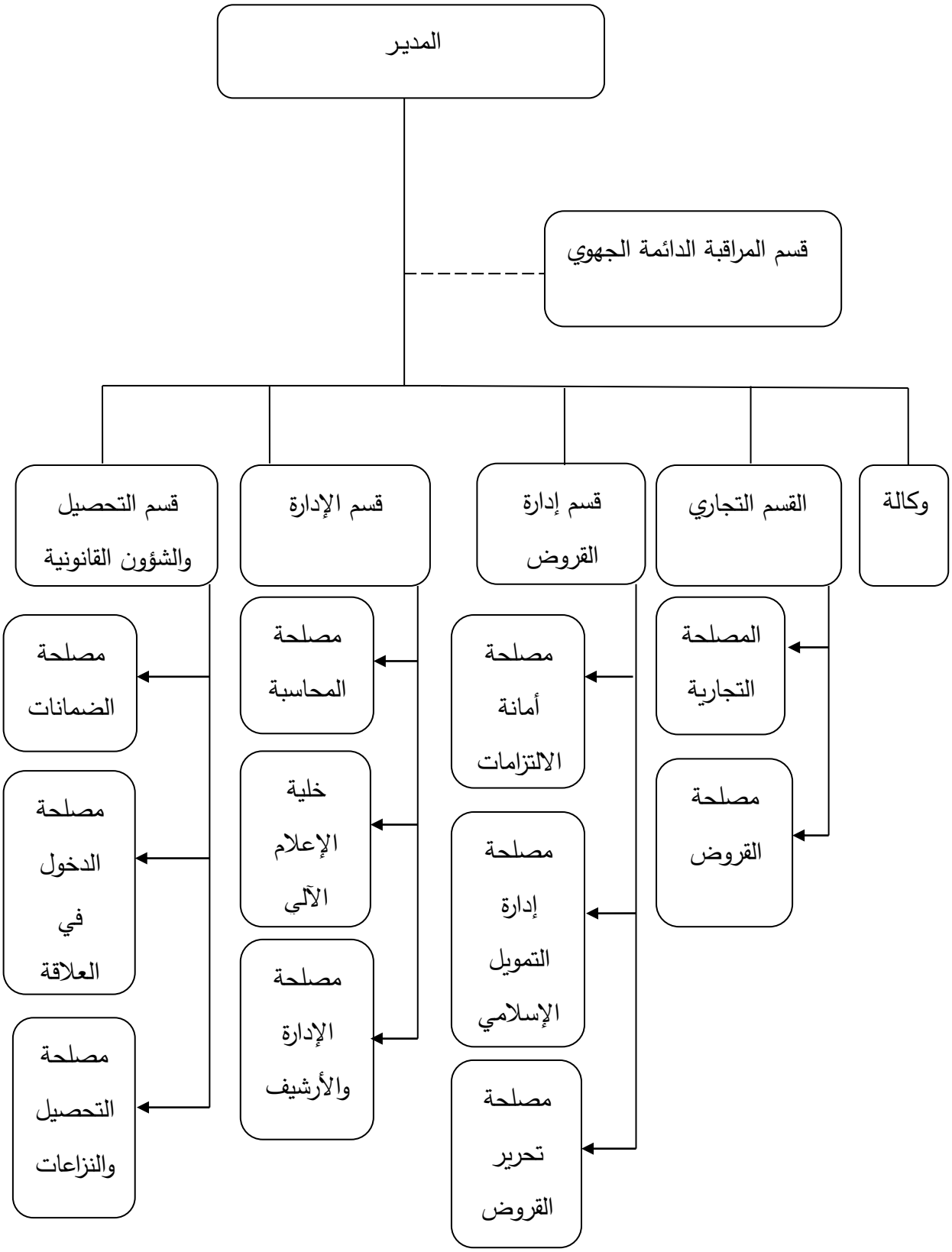

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف بنك التنمية المحلية بومرداس.

المديرية الجهوية للاستغلال منظمة في عدة أقسام هي:

3-1- القسم التجاري:

- ✓ ضمان الادارة والاشراف والتنسيق لجميع الأنشطة المتعلقة بتحليل طلبات التمويل والإجراءات التجارية؛
- ✓ معالجة الملفات المتعلقة بالجنة الإقليمية أو المركزية للائتمان؛
- ✓ استعادة العملاء الذين هجروا مكاتبنا جزئيا أو كليا؛
- ✓ مراقبة بدقة تحقيق الأهداف المحددة وتنفيذ التدابير التصحيحية لتعويض أي تأخير؛
- ✓ ضمان تطوير وتعميم الخدمات البنكية الالكترونية ولاسيما المدفوعات الالكترونية؛
- ✓ ضمان تنظيم وتنفيذ خطط العمل المعتمدة من قبل إدارة البنك الكلاسيكية؛
- ✓ إعداد إجراءات مبيعات جماعية (تزويد جميع موظفي المؤسسة بواحد أو أكثر من المنتجات و/أو الخدمات)؛
- ✓ متابعة التعامل مع شكاوى العملاء.

3-1-1- مصلحة القرض: تتمثل المهام الرئيسية لمصلحة القرض في:

- معالجة طلبات الائتمان التي يكون تفويض السلطة فيها من مسؤولية اللجنة الجهوية أو المركزية للائتمان؛
- تقديم الملفات إلى اللجنة الجهوية؛
- التأكد من اكتمال الملفات الائتمانية التي سيتم ارسالها مركزيا لمراجعتها من قبل اللجنة المركزية للائتمان؛
- وضع جدول زيارات واجتماعات العمل مع العملاء الملتزمين، يعتمد تكرار هذه الإجراءات على أهمية العميل؛
- تنظيم جلسات عمل وزيارات ميدانية خاصة عند الضرورة لاسيما بعد تنبيه من إدارة الائتمان.

3-1-2- المصلحة التجارية:

- التنسيق والإشراف على فريق المبيعات على مستوى الفرع لتحقيق الأهداف المحددة من حيث مبيعات المنتجات وجمع الموارد؛
- إدارة ومراقبة عمليات التنقيب والأساليب التجارية والمشاركة في المعارض المحلية والفعاليات الترويجية للخدمات البنكية؛
- إطلاق عمليات بيع منتجات محددة بالتعاون مع قسم التجارة في إدارة البنك الكلاسيكية من خلال استغلال الملفات المستهدفة المرسلة من قبل الهيكل المذكور؛
- تنظيم اجراءات المبيعات الجماعية بالتعاون مع الوكالات؛
- الترويج لمنتجات وخدمات البنك؛

- تلقي ومعالجة شكاوي العملاء مع الهياكل المعتمدة.

3-2- قسم إدارة القروض: المهام والصلاحيات الرئيسية:

- ✓ ضمان الإدارة والتنشيط والتنسيق والإشراف على الأنشطة المتعلقة بإدارة الاعتمادات؛
- ✓ التأكد من تنفيذ قرارات لجان الائتمان المختلفة على نظام المعلومات؛
- ✓ التأكد من وضع الاعتمادات في الإنتاج وفقا للتصاريح الائتمانية؛
- ✓ التأكد قبل بدء أي انتاج من استيفاء الشروط المسبقة المطلوبة في تصاريح الائتمان؛
- ✓ التأكد من مطابقة المستندات المكونة لملفات الائتمان المؤهلة لإعادة التمويل بعد المراقبة اللاحقة مع بنك الجزائر وتحويلها إلى الخزينة والأسواق.

3-2-1- مصلحة تحرير القرض:

- إدخال التراخيص للقروض في نظام المعلومات؛
- التأكد قبل بدئ أي إنتاج من استيفاء الشروط المسبقة؛
- التحقق من صحة الضمانات من قبل قسم خدمة الضمانات والتعاقب؛
- التأكد من توفر الأموال والقروض عن طريق التوقيع على الموافقات البنكية.

3-2-2- مصلحة السكرتارية:

- المضي في المراقبة الدائمة لتنفيذ جميع تصاريح القروض(اللجنة المركزية للقرض، لجنة القرض المحلية، الفرع الملحق بلجنة القرض)؛
- مراقبة معدل استهلاك كل قرض وتنبيه الفرع المعني في حالة وجود معدل لا يسمح باستهلاك القرض الاجمالي قبل نهاية فترة الاستخدام؛
- مراقبة استهلاك القروض التشغيلية؛
- إجراء تصنيف الذمم المدينة بناءا على طلب إدارة المخاطر المالية؛
- تحليل استهلاك القروض التشغيلية من أجل تحديد العملاء الذين قاموا بإلغاء القرض؛
- وضع تقرير شهري يحتوي على الاعتمادات الممنوحة لإرسالها إلى التسلسل الهرمي والهياكل الائتمانية؛
- ضمان مراقبة محددة لتطور الديون المصنفة؛
- متابعة تحصيل الضمانات اللاحقة.

3-3- قسم الاسترداد والشؤون القانونية:

- ✓ ضمان الإدارة والإشراف والتنسيق لجميع أنشطة استرداد الديون وإدارة ملفات الضمانات ومتابعة العلاقات؛
- ✓ ضمان إدارة ومتابعة الديون المصنفة بالتعاون مع خدمات إدارة تحصيل الديون ومع إدارة الشؤون القانونية والتقاضي للديون المصنفة وتحويلها إلى فصل التقاضي؛

- ✓ تقديم المساعدة والمشورة للجهات في مسائل استرداد الديون غير المسددة؛
- ✓ ضمان الامتثال للمواعيد النهائية وملفات التعويض لضمان الأموال ومؤسسات التأمين.

3-3-1- مصلحة الدخول في العلاقات:

- ضمان التحقق من صحة معدلات كفاءة الطاقة من خلال تحليل البيانات المدخلة في نظام المعلومات ومقارنتها مع المستندات الممسوحة ضوئيا والمرفقة بالنظام؛
- إطلاق ومراقبة حملات موثوقية البيانات بمبادرة منها من الهياكل المركزية؛
- ضمان التحديث المنتظم لسجلات العملاء؛
- تحديد والإشراف على مندوبي المبيعات ذوي النقائص.

3-3-2- مصلحة التحصيل والنزاعات:

- ضمان تسيير ومتابعة الالتزامات المتنازع عليها؛
- المحافظة وتسيير عقود الضمانات والأصول المالية التي تعتبر كضمانات بالنسبة للزبون؛
- تحضير العلاقات مع المحامي لغرض التدخل في القضايا القانونية لحماية القروض الممنوحة أو لأي نزاع يمكن أن يحدث مشاكل للبنك.

3-3-3- مصلحة الضمانات:

تقوم مصلحة الضمانات بدراسة المطابقة القانونية، وصحة الضمانات التي جمعتها الوكالات في إطار إنشاء الاعتمادات المرخصة.

- التأكد من استيفاء الضمانات المحصلة لمتطلبات التصاريح الائتمانية؛
- ضمان حفظ وإدارة صكوك الضمانات المحصلة والأصول المالية الممنوحة كضمان من قبل العملاء؛
- إطلاع إدارة "الإدخال في الإنتاج "على سير عملية جمع الضمانات والتحقق من صحتها وتزويدها بإيصالات الإرسال الخاصة بالضمانات؛
- متابعة تحصيل الضمانات لاحقا؛
- التأكد من إدارة إصدارات الضمانات؛
- الضمانات المحصلة تحت إشراف إدارة المخاطر المالية، إجراء الجرد المادي للضمانات المحفوظة بشكل دوري (مرة واحدة على الأقل في السنة) وإجراء المطابقات مع الضمانات المسجلة والمصادق عليها في نظام المعلومات؛
- قيادة المراجعات الشهرية، بالتعاون مع خدمة "إدارة الضمان" من أجل تحديد الضمانات التي يجب فحصها و/أو إعادة تقييمها بهدف تقليل المخاطر على الالتزامات المصنفة؛
- ضمان موثوقية تقارير التقييم التي أعدها مقدمو الخدمات الخارجيون المعتمدون؛
- فحص وإقرار ملفات الخلافة المحالة من الجهات.

3-4- قسم الادارة:

- ✓ ضمان الإدارة والإشراف والتنسيق لجميع الأنشطة المتعلقة بالتنظيم الإداري والمحفوظات ومكون تكنولوجيا المعلومات والمحاسبة؛
- ✓ التأكد من الاحتفاظ بالسجلات القانونية والتنظيمية بشكل صحيح؛
- ✓ مراقبة وإدارة ميزانية الهيكل: ضمان جودة عمليات الجرد المنفذة والمراقبة المناسبة لمكون المواد، ولا سيما الحركات بين الهياكل؛
- ✓ ضمان الامتثال الصارم للمعايير والإجراءات الداخلية لأرشفة المستندات وفحص الطوابع.
- ✓ تأكد من مساعدة الهياكل المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والخدمات البنكية الالكترونية: إدارة العمليات الإقليمية والوكالات؛
- ✓ التأكد من اكتمال ودقة المكشوفات التي تعدها الأجهزة ليتم توحيدها وإرسالها إلى إدارة المحاسبة المركزية، قسم الموارد المادية.

3-4-1- مصلحة الادارة والأرشيف:

تتمثل المهمة الرئيسية لهذه المصلحة في توجيه وقيادة وتنسيق أنشطة الخدمة المتعلقة بإدارة الشؤون الإدارية والمحفوظات:

- الاحتفاظ بالملفات الإدارية لموظفي المديرية الإقليمية للاستغلال والوكالات؛
- إدارة تنقلات الموظفين بالاشتراك مع إدارة رأس المال البشري، ملفات المنافع الاجتماعية المتعلقة بموظفي إدارة العمليات الإقليمية والوكالات: إدارة الموارد المادية للهياكل؛
- ضمان الامتثال لقواعد النظافة والسلامة في المباني المهنية التابعة للإدارة الإقليمية للاستغلال والوكالات: مراقبة قوائم جرد التوجيه الإقليمي للاستغلال والوكالات؛
- ضمان الاحتفاظ بالسجلات المقتبسة والموقعة بالأحرف الأولى من قبل المدير الإقليمي للعمليات وملفات الإدخال والإخراج للوثائق.

3-4-2- مصلحة المحاسبة:

- تسجيل ومراجعة كالعمليات التي قام بها كل موظف والتأكد من مطابقة التسجيلات مع الأوراق المحاسبية؛
- التأكد من أن كل العمليات اليومية قد تمت محاسبتها وإدراجها في الحسابات الخاصة بها؛
- التأكد من وجود سجلات الحاضرين في الوكالة؛
- التعرف على الحسابات بدون نشاط وإبلاغها إلى المصلحة المختصة.

3-4-3- مصلحة الاعلام الآلي:

- تقديم المساعدة وتولي مسؤولية صيانة وكشف المعدات وبرامج مكافحة الفيروسات؛

- تركيب حلول أمن تكنولوجيا المعلومات لمعدات تكنولوجيا المعلومات الجديدة: التدخل في غضون الوقت المطلوب، مع الوكالات المرتبطة في حالة وقوع حوادث فنية؛
- نظم المعلومات SSSI، ضمان الامتثال للإجراءات الأمنية المتعلقة باستخدام أجهزة الكمبيوتر وأجهزة الدفع الالكترونية؛
- مراقبة النشاط الفني لأنظمة الكمبيوتر والتأكد من التحقق من مطابقة مؤسسات الدفع الالكتروني TPE والكمبيوتر والاتصالات وكذلك حالات تشغيلها.

3-5- **قسم القروض:** وهو قسم يقوم بما يلي:

- ✓ متابعة ملفات الزبائن؛
- ✓ إعداد البرنامج السنوي لأشغال الفروع و المجمع ثم تنفيذه؛
- ✓ ضمان كيفية استعمال القرض من طرف البنوك؛
- ✓ ضمان مراقبة الالتزام بتطبيق قواعد الحذر من طرف البنوك.

وينقسم هذا القسم إلى:

3-5-1- **مصلحة الدراسات والقروض:**

هي مصلحة تختص في:

- دراسة ملفات الزبائن التي يكون مبلغها يتعدى مسؤولية لجنة القروض في الفرع ووضعها تحت تصرف لجنة منح القرض التابعة لمجمع الاستغلال؛
- إعداد وتقديم قرار لجنة منح القرض التابعة للوكالات لمديرية مجمع الاستغلال؛
- تحويل طلبات القروض التي يفوق مبلغها مسؤولية مديرية مجمع الاستغلال إلى مديرية القرض التابعة لمديرية شبكة الاستغلال؛
- القيام بزيارات تفقدية للمشاريع الممولة من طرف البنك ومراقبة درجة سير الأشغال فيها؛
- إرسال ملفات القروض إلى البنك المركزي للمراقبة.

3-5-2- **مصلحة الأمانة والنقود:**

وتختص بما يلي:

- مراقبة مدى تطابق تراخيص القروض التي منحتها الوكالات مع قواعد منح القرض؛
- مراقبة مدى تطابق استعمالات القرض مع احترام موضوع القرض والضمانات؛
- إدارة ملفات القروض وإشعار مديرية مجمع الاستغلال بأي سوء استعمال فيما يتعلق بتوزيع القرض من قبل الوكالات؛
- إرسال تقرير حول التزامات مجمع الاستغلال كل ثلاثة (03) أشهر إلى مديرية شبكة الاستغلال ومديريات القروض.

3-5-3- **مصلحة النشاط التجاري:**

وهي مكلفة بما يلي:

- إعداد برنامج تسيير أشغال مديرية مجمع الأشغال وحضور الفروع في تنفيذه؛
- إدارة ملف الزبائن الدائمين للوكالات التابعة لها؛
- مساعدة الوكالات في تحقيق أهداف الاستغلال المتمثلة في تجميع الموارد ومنح القروض؛
- القيام بدراسة للسوق الجهوية؛
- ترقية المنتجات الجديدة،
- تمثل مديرية مجمع الاستغلال في جميع الظواهر الاقتصادية والتجارية.

المطلب الثاني: مراحل منح القروض الاستثمارية.

تتمثل المراحل التي تمر بها عملية منح القروض الاستثمارية من قبل الوكالة محل الدراسة فيما يلي:

1- إعداد وتقديم ملف القرض الاستثماري:

إن ملف القرض الاستثماري يبدأ أولا بحضور الزبون إلى البنك، وتقديم ملفه أمام رئيس مصلحة العلاقات مع الزبائن، حيث يقوم هذا الأخير إجراء مقابلة خاصة مع الزبون، وذلك من أجل معرفة الدافع الأساسي الذي جعله يطلب هذا القرض، ويتم معرفة المشروع الذي سينجزه، أما إذا كان القرض مدعم من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فإن المقترض يتوجه أولا إلى هذه الوكالة، أين تقوم هذه الأخيرة بدراسة مشروعه وتقدم له وثيقة تثبت قبول الملف الذي يستفيد آليا من التمويل الثلاثي والذي يمثل البنك أحد أطرافه، بعد ذلك يطلب البنك من الزبون تكوين ملف طلب القرض، تبعا للنموذج الذي يعده البنك لهذا الغرض، ويشمل على عدة بيانات للتعرف أكثر على الزبون ويتكون ملف طلب القرض الاستثماري على الوثائق التالية:

1-1- الوثائق الإدارية والقانونية: والتي تشمل كل من:

- ✓ طلب خطي موقع من قبل الزبون يوضح فيه المبلغ المطلوب ووجهة استخدامه، بالإضافة إلى كل الوثائق الإدارية والقانونية، وإذا كان مشروعه في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فيجب إحضار وثيقة تثبت ذلك.

1-2- الوثائق المحاسبية والجبائية:

بالنسبة لطلب قرض الاستثمار تتمثل الوثائق المحاسبية والجبائية فيما يلي:

- ✓ الميزانيات المحاسبية التقديرية لخمس السنوات المقبلة؛
- ✓ جدول حسابات النتائج لخمس السنوات المقبلة؛
- ✓ الميزانية الافتتاحية.

بالنسبة لطلب قرض الاستغلال تتمثل فيما يلي:

- ✓ الميزانيات المحاسبية، جدول حسابات النتائج، والجداول الملحقة للثلاث دورات السابقة.

أما بالنسبة للوثائق الجبائية وشبه الجبائية:

- ✓ فيجب إحضار وثيقة عدم وجود أي التزام اتجاه مصالح الضرائب، أو الضمان الاجتماعي لفترة لا تزيد عن ثلاثة أشهر.

1-3- **الوثائق المالية والتقنية:** الدراسة التقنية الاقتصادية أعدت من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وهي دراسة مفصلة لأبعاد المشروع من الناحية الاقتصادية، أي المساهمة من خلال المنافسة في تحقيق التنمية الاقتصادية (الإنتاج، خلق مناصب الشغل).

2- **الدراسة الأولية للقرض** :بعد تقديم ملف القرض من العميل، تقوم الوكالة البنكية بمجموعة من المراجعات والتدقيقات الأولية ذات الطابع القانوني والمحاسبي، حيث يقوم المكلف بالدراسات بمراجعة كل الوثائق التي تم تقديمها كالتأكد من عنوان الزبون أو المؤسسة، وكذا من عقود الملكية أو الإيجار، نشاط الزبون ومختلف الوثائق المقدمة.

وإذا كانت هذه المراجعات تمت في ظروف عادية وتضمنت كل الإجراءات الواجب القيام بها وأسفرت عن نتائج مرضية، يتم دراسة ملف طلب القرض وتحليل المعلومات المقدمة من طرف العميل تحليلا ماليا، ويتطلب هذا التحليل استعمال الميزانيات المحاسبية التقديرية وجدول حسابات النتائج الموجودة في ملف القرض، وذلك بتحويل الميزانية المحاسبية إلى الميزانيات المالية وحساب بعض النسب المالية.

3- **المقابلة والمعاينة:** يقوم البنك بإرسال لجنة مكونة من ثلاثة أعضاء وهم:

المدير وموظفين من مصلحة القروض لمعاينة مقر المشروع، والإطلاع على المساهمات العينية التي يساهم بها العميل في هذا المشروع، وبعدها تقوم هذه اللجنة بتحرير محضر المعاينة والتوقيع عليه.

4- **دراسة الضمانات:** يطلب البنك من الزبون الضمانات اللازمة لتغطية قيمة القرض ويقوم المكلف بالدراسات من دراستها وذلك من اجل معرفة إمكانية تحقيقها لهذا الشرط، وهو تناسب الضمانات مع القيمة القرض، وتتمثل الضمانات التي يطلبها بنك التنمية المحلية:

4-1- **الضمانات الشخصية:** تتمثل في تعهد شخص أو عدة أشخاص للوفاء بالدين عوض المدين عند عجزه عن تسديد قيمة القرض، ويشترط أن يتمتع الضامن بمركز مالي جيد وذو سمعة جيدة لدى البنك، والشخص الضامن قد يتخذ عدة أشكال وهي:

4-1-1- **الكفالة:** ويلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ التزامات المدين اتجاه البنك، إذا لم يستطع الوفاء بالتزاماته عند حلول تاريخ الاستحقاق.

4-1-2- **الضمان الاحتياطي:** وهو تعهد من قبل الضامن بتسديد مبلغ القرض الذي حصل عليه المدين، حيث يقدم هذا الأخير بالتوقيع على ورقة تجارية عادة ما تكون بقيمة القرض.

4-2- **الضمانات العينة:** ترتكز الضمانات العينة على موضوع الشيء المقدم كضمان، وتتمثل في قائمة من السلع والتجهيزات والعقارات، التي تمنح على سبيل الرهن وليس تحويلا للملكية. ونميز بين نوعين من الضمانات العينة وهي:

4-2-1- **الرهن الحيازي:** وينقسم هذا النوع بدوره إلى:

4-2-1-1- **الرهن الحيازي للمعدات والأدوات:** ويسري هذا النوع من الرهن على الأدوات والأثاث ومعدات التجهيز وكذا وسائل النقل، وقبل قيام البنك برهنها يقوم أولا التأكد من مدى توفر الشروط الضرورية لقبوله كرهن، ويمكن للبنك من بيعها وتملكها في حالة عدم تسديد المدين للقرض.

4-2-1-2- **رهن البضائع:** يقبل البنك أيضا من الزبون البضائع كرهن من اجل حصوله على القرض وذلك بمراعاة مجموعة من الشروط وهي:

- ✓ أن تكون البضائع غير قابلة للتلف خلال فترة قصيرة؛
- ✓ أن تكون قيمتها يوم تسديد القرض هي نفسها يوم قبول رهنها؛
- ✓ أن يحتفظ البنك بها في مستودعه الخاص، أو أن يحتفظ بها المقرض شريطة عدم استخدامها.

4-2-1-3- **الرهن الحيازي للمحل التجاري:** يقبل البنك أيضا رهن شهرة محل المؤسسة التجارية، ويشمل عقد الرهن الحيازي للمحل التجاري وبشكل دقيق وصريح التي ستكون محلا للرهن.

4-2-2- **الرهن العقاري:** هو عبارة عن رهن للعقارات التي هي ملك للزبون لصالح البنك وبموجبه يصبح للبنك حقا عينيا على العقار للوفاء بدينه، ويشرط أن يكون هذا العقار غير مقيد بأي قيد، ويجب أن يكون صالحا للتعامل معه وقابل للبيع ويتم تعيينه بدقة في العقد فيما يتعلق بطبيعته وموقعه، وعند وصول تاريخ الاستحقاق ولم يتم تسديد القرض فانه يمكن للبنك وبعد تنبيه المدين بضرورة الوفاء بالدين، وإلا سيقوم بنزع ملكية العقار منه، وطلب بيعه وفقا للأشكال والإجراءات القانونية المعمول بها.

5- **تحديد المخاطر:** بناء على التحاليل السابقة لملف القرض والاعتماد على المعطيات التي تضمنها الملف بخصوص القرض والزبون، يقوم المكلف بالدراسات بتحديد المخاطر التي يمكن أن تحيط لقرض من حيث خطر عدم السداد مع ذكر الأسباب المؤدية إلى ذلك.

المطلب الثالث: محددات دراسة القرض.

تتمثل محددات دراسة القرض في:

1- مبلغ القرض:

يتحدد مبلغ القرض من لجنة القرض ويوافق على تقديم القرض من طرفها، وذلك حسب سن المقترض وقدرة التسديد الدورية له.

2- معدل الفائدة بشكل عام:

يتحدد معدل الفائدة حسب 30 سنة الدخل الشهري للعميل وذلك حسب صيغة القرض:

- ✓ من 18 000.00 دج (الأجر القاعدي الوطني) إلى 108 000 دج معدل الفائدة المطبق 1%.
- ✓ أكبر من 108000.00 دج إلى 216 000.00 دج يبلغ معدل الفائدة المطبق 3%.
- ✓ أكبر من 216 000.00 دج فما فوق يبلغ معدل الفائدة المطبق 6.25%.

3- مدة تسديد القرض:

تتراوح مدة تسديد القرض لبنك التنمية المحلية ما بين 05 سنوات إلى 30 سنة مع الأخذ بعين الاعتبار سن المقترض الذي يجب ألا يتجاوز 65 سنة، إلا في حالة ما إذا كان المقترض عسكريا تكون بين 57 سنة و65 سنة، وفي حالة وجود الكفيل فإن مدة القرض تحسب على أساس المقترض الأكبر سنا.

4- قدرة التسديد:

تتحدد قدرة التسديد حسب الدخل الصافي السنوي، الذي يقسم على عدد الأشهر 12 شهرا للحصول على الدخل الشهري الصافي للمقترض وذلك كما يلي:

- ✓ أقل من 03 مرات الأجر القاعدي نسبة المديونية المطبقة 3%؛
- ✓ أكبر أو يساوي 03مرات الأجر القاعدي وأقل من 06مرات الأجر القاعدي نسبة المديونية المطبقة 45%؛

- ✓ أكبر أو يساوي 06مرات الأجر القاعدي نسبة المديونية المطبقة 500% حيث يقدر الأجر القاعدي الوطني 180.000 دج.

5- فترة تأجيل (فترة السماح):

تعتبر هذه الفترة متغيرة حسب صيغة القرض المقدم وهي تتراوح بين 06 أشهر و12 شهرا.

6- الضمانات:

يقبل المقترض بمنح بنك التنمية المحلية رهن عقاري من الملك العقاري الممول ضمان للقرض الممنوح.

7- التأمينات:

يتعهد المقترض بصفة قطعية باكتتاب التأمين سنوي المشترط من البنك لدى مؤمن مرتبط اتفاقية القرض مع بنك التنمية المحلية، مع التفويض لفائدة هذا الأخير(تأمين على الحياة، التأمين على الكوارث الطبيعية، تأمين عدم القدرة على التسديد) لمدة مساوية للقرض، حيث الوثائق الأصلية للتأمين تبقى محفوظة لدى بنك التنمية المحلية.

8- العمولات:

يلتزم المقترض بدفع لبنك التنمية المحلية عند التوقيع على اتفاقية القرض:

- ✓ عمولة الالتزام التي تقدر ب 0.5%من مبلغ القرض؛
- ✓ عمولة التبليغ التي تقدر ب 10000.00 دج؛
- ✓ عمولة التسيير التي تقدر ب 15 000.00 دج؛
- ✓ عمولة الدراسة التي تقدر ب 20000 دج.

9- سقوط أجل فسخ عقد القرض:

إن عدم أخذ بنود هذه الاتفاقية من طرف المقترض يؤدي قانونيا إلى فسخها بدون أي إجراء في الحالات التالية:

- ✓ في كافة الحالات المقررة قانونيا؛
- ✓ عدم تسديد المبلغ الأساسي للقرض وفوائده في الآجال المتفق عليها؛
- ✓ عدم صحة التصريحات المقترض؛
- ✓ وفاة المقترض؛
- ✓ تعرض العقار المرهون للتلف أو التدهور الخطير بسبب إهمال المقترض؛
- ✓ بيع العقار المرهون جزئيا كان أم كاملا؛

- ✓ عدم استعمال المبالغ المقترضة للغايات المتفق عليها؛
- ✓ رفض المقترض الزيادة في نسب فوائد القرض بسبب ارتفاع نسب فوائد المقترض.

المبحث الثالث: دراسة حالة تمويل المؤسسة الخاصة متيجة لدباغة الجلود.

المطلب الأول: تقديم المؤسسة طالبة القرض.

المؤسسة محل الدراسة هي مؤسسة منظمة في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (SARL) مختصة في دباغة الجلود، تقدمت بطلب كتابي إلى بنك التنمية المحلية بومرداس، وهذا للحصول على قرض لتغطية احتياجاتها الخاصة بالاستغلال، علما بأن المؤسسة أرفقت بالطلب كل من الميزانيات المحاسبية للسنوات الثلاثة الأخيرة وكذا جداول حسابات النتائج.

1- تقديم المؤسسة الطالبة للقرض:

- اسم المؤسسة التجارية: شركة الدباغة متيجة؛
- الشكل القانوني: شركة ذات مسؤولية محدودة؛
- القطاع: مؤسسة خاصة؛
- رأسمالها: 491000000 دج؛
- نشاطها: معالجة الجلود؛
- مقرها: المنطقة الصناعية – رويبة– الجزائر.

2- أصول الشركة والشركاء

- ✓ العقارات الكائنة ببلدية رويبة تتكون من مبنيين صناعيين كل على مستوى، بمساحة إجمالية 4000 متر مربع، مبنى ثالث تم تحويله إلى مباني إدارية (مكتب رئيسي) بمساحة 380 متر مربع، أو مساحة إجمالية تبلغ 12000 متر مربع، تبلغ قيمتها السوقية 115580000 دج؛
- ✓ فيلا تقع في شارع لافيكتوار ببلدية عين طايا، الجزائر، تبلغ قيمتها السوقية 8000000 دج؛

قدمت هذه الأدلة بتقرير خبير SAE. أنظر الملحق رقم(01).

وفيما يلي الميزانيات المالية المختصرة للسنوات: 2020، 2021، 2022.

جدول رقم (05): الميزانية المالية المختصرة للأصول للمؤسسة للفترة (2008-2010).

البيان	2020	النسبة%	2021	النسبة%	2022	النسبة%
أصول ثابتة	467653	36.80	443402	35.07	416320	38.66
أصول متداولة	803272	63.20	820986	64.93	660612	61.34
قيم الإستغلال	478935	37.68	495188	39.16	447236	41.53
قيم قابلة للتحقيق	312270	24.57	267107	21.13	184031	17.09
الخزينة	12067	0.95	58691	4.64	29345	2.72
مجموع الأصول	1270925	100	1264388	100	1076932	100

المصدر: الوثائق المقدمة من البنك. أنظر الملحق رقم (05).

جدول رقم (06): الميزانية المالية المختصرة للخصوم (2008-2010).

البيان	2020	النسبة%	2021	النسبة%	2022	النسبة%
أموال خاصة	590095	46.43	599774	47.62	599773	47.44
ديون طويلة الأجل	31193	2.45	22700	1.80	22700	1.80
الأموال الدائمة	621288	48.88	622474	49.43	622473	49.23
ديون قصيرة الأجل	649634	51.12	636913	50.57	641915	50.77
مجموع الخصوم	1270922	100	1259387	100	1264388	100

المصدر: الوثائق المقدمة من البنك.أنظر الملحق رقم (06).

المطلب الثاني: القروض المطلوبة والقروض الممنوحة.

1- القروض المطلوبة:

تمثلت القروض المطلوبة من قبل مؤسسة متيجة لدباغة الجلود فيما يلي:

- ❖ قروض قصيرة الأجل:
- ✓ تسبيقات على المخزون بمبلغ 270000000 دج ؛
- ✓ تسبيقات على الفواتير بمبلغ 50000000 دج؛
- ✓ مدة القرض: 01 سنة.

حيث تأخذ هذه الأنشطة الجانب الأكبر من قرض البنوك وتعد أفضل أنواع التوظيف لديها وذلك لتدني مخاطرها وقيامها على التصفية الذاتية.

- ❖ قروض متوسطة وطويلة الأجل:
- ✓ كفالة الدخول إلى المناقصة بمبلغ 20000000 دج؛
- ✓ كفالة حسن التنفيذ بمبلغ 500000000 دج. أنظر الملحق رقم (02).

الغرض من القرض: المؤسسة طلبت القرض لتسهيل وضعية الخزينة، من أجل أن تتمكن من مواجهة طلبات أصحاب الأوراق التجارية عند تاريخ استحقاقها وكذلك تعويضا لرأس المال العامل، بالإضافة إلى دفع مصاريف التسيير الجارية (مرتبات وأجور العمال في نهاية الشهر).

2- الضمانات المقدمة:

طبيعة الضمانات المقدمة من طرف مؤسسة متيجة لدباغة الجلود فيما يلي:

- ✓ رهن عقاري للفيلا طابق أول بمبلغ 80000000 دج؛
- ✓ رهن عقاري للمصنع طابق أول بمبلغ 1115580000 دج.

يمكن تعريف الرهن العقاري على أنه القرض الذي يكون مضمونا بعقار، ويمنح لغرض إنشاء أو شراء عقار أو تجديده، لغرض أن يشغله المالك أو يستثمر فيه، كما يشمل القرض الممنوح لشراء أو تطوير أرض لذات الغرض، ويكون في العادة قرضا لذات الغرض طويل الأجل. ويمكن القول أنه رهن عقار أو رهن أرض مقابل قرض.

- ✓ رهن حيازي للمعدات والأدوات بمبلغ 80000000 دج؛
- ✓ رهن حيازي للمعدات بمبلغ 24310000 دج.
- ✓ كفالة تضامنية للشركاء بمبلغ 242028000 دج.
- ✓ تفويض مهني للتأمين متعدد المخاطر بمبلغ 540150000 دج.
- ✓ الكوارث الطبيعية بمبلغ 540150000 دج. أنظر الملحق رقم (03).

3- **دراسة طلب القرض:**

دراسة هذا النوع من القروض، تتم على مستوى الوكالة البنكية عن طريق عون مكلف بالدراسات، يقوم بدراسة ملف القرض المطلوب، ثم يحيله مع نتائج الدراسة إلى مدير الوكالة لفحصه، مراجعته، واتخاذ القرار بشأنه.

جدول رقم (07): التقييم بواسطة رأس المال العامل FR خلال السنوات (2020-2022).

السنة	2020	2021	2022
رأس المال العامل FR	153635	179072	206153

المصدر: الميزانية المالية للمؤسسة محل الدراسة.

نلاحظ من خلال الجدول رقم 07 أن رأس المال العامل موجب وفي ارتفاع خلال السنوات الثلاثة مما يعني أن المؤسسة استطاعت تغطية كامل أصولها الثابتة عن طريق أموالها الدائمة وهذا ما يؤكد أن المؤسسة تمتلك هامش أمان وتوازن في هيكلها المالي بتحقيقها لفائض يفوق 153635 دج.

جدول (08): تقييم احتياجات رأس المال العامل BFR خلال السنوات (2020-2022).

السنة	2020	2021	2022
احتياج رأس المال العامل BFR	368060	396916	260887

المصدر: الميزانية المالية للمؤسسة محل الدراسة.

نلاحظ من خلال الجدول رقم 08 أن قيم احتياجات رأس المال العامل موجب خلال الثلاث سنوات، حيث قدر هذا الاحتياج:

- ✓ سنة 2020 ب 368060 دج؛
- ✓ ثم ارتفع سنة 2021 إلى 396916 دج؛
- ✓ ثم انخفض سنة 2022 ب 260887 دج.

وهذا يدل على أن الاحتياجات أكبر من الموارد، أي أن المؤسسة لم تستطع تمويل احتياجات الدورة العادية فهي بحاجة إلى وسائل موارد مالية أخرى وهذا العجز يمول برأس مال العامل موجب. وبعبارة أخرى على المؤسسة أن تعمل على الحفاظ وتحقيق هامش أمان أكبر أو يساوي احتياجات الدورة.

جدول رقم (09): الخزينة خلال السنوات (2020- 2022).

بيان	2020	2021	2022
رأس المال العامل FR	153635	179072	206153
احتياج رأس المال العامل BFR	368060	396916	260887
الخزينة الصافية TN	-214425	-217844	-54734

المصدر: الميزانية المالية للمؤسسة محل الدراسة.

نلاحظ من الجدول رقم 09 أن الخزينة خلال الثلاثة سنوات (2020-2022) سالبة.

وهذا يعني أن رأس المال العامل أصغر من احتياجات رأس المال العامل، مما يدل على أن المؤسسة لها نقص في السيولة ومنه عدم القدرة على تسديد ديونها، وأن رأس المال العامل لا يغطي احتياجات المؤسسة من رأس المال العامل.أنظر الملحق رقم (06).

المطلب الثالث: دراسة الضمانات وتحليل المخاطر.

إن الضمانات المقدمة جيدة وكافية لتغطية حجم القروض، فضلا عن كون المؤسسة متعامل قديم لدى البنك وليس لديها التزامات اتجاه مصلحة الضرائب، وليست لديها سوابق عدم الوفاء، كل هذا من شأنه أن يحد من المخاطر.

1- الوضع المالي والتوقعات المالية:

- ✓ رأس المال العامل موجب خلال السنوات 2022/2021/2020، تمتلك الشركة فائض لتمويل احتياجات التشغيل الأخرى. مما يشكل هامش أمان كاف؛

- ✓ احتياجات رأس المال العامل موجبة خلال السنوات 2022/2021/2020، الذي يولد نقدا ايجابيا خلال السنوات الثلاث، تعاني المؤسسة من خلل مالي؛
- ✓ دوران المخزون موجب لجميع السنوات الثلاث؛
- ✓ الاستقلال المالي: المؤسسة مستقلة ماليا يمكن تمويل عملياتها من خلال رأسمالها الخاص؛
- ✓ الديون متوسطة الأجل؛
- ✓ الديون الإجمالية النسبة أعلى من 100 % تعتمد على التمويل الخارجي؛
- ✓ القدرة على السداد نسبة عالية في سنة 2021 وسترتفع في سنة 2022؛
- ✓ نسبة السيولة الإجمالية نسبة جيدة يمكن للشركة سداد ديونها قصيرة الأجل؛
- ✓ نسبة السيولة المقيدة مبلغ النسبة يدل على أن ديون الشركة تتجاوز مبالغ الأصول المتداولة. أنظر الملحق رقم (04).

من خلال دراستنا للوثائق لاحظنا أنه لم يتم التعامل مع مركزية المخاطر، للإشارة فإن مركزية المخاطر "هي مصدر معلومات، تعد مصلحة لمركزة المخاطر وتكلف بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة القروض الممنوحة وسقفها والمبالغ المسحوبة ومبالغ القروض غير المسددة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية".

هناك نقص في تسيير المخاطر، أهمل البنك مصدر مهم من مصادر المعلومات المتاحة في الجزائر، تعامل مع هذه المؤسسة بدون استعمال المعلومات الموجودة على مركزية المخاطر، ورفع قيمة الضمانات بشكل مبالغ من قيمة القرض.

السياسة التجارية للمؤسسة هي مصدر مخاطر بالنسبة للبنك على رأسها مخطر سيولة مخطر ائتمان، نشاط المؤسسة ثقيل في دوران المخزون لا يمكنها القيام بعملياتها التجارية بسهولة، غير مرنة، لديها مشكل في تمويل المحزونات.

2- **قرار البنك:**

إن المؤسسة طالبة القرض هي عميل قديم لدى البنك لديه توطين بنكي منذ نشأته يتميز بالوفاء الجيد للالتزامات، لديها مشكل في تمويل مخزوناتها، تعاني من مصاعب مالية ناتجة عن الآجال الممنوحة للزبائن.

وللتخفيف من عبئ خزينة المؤسسة، وتجنبا لإعاقة نشاطها، وهذا للسماح لها بمواجهة احتياجات دورة الاستغلال، تقرر منحها ما يلي:

- ✓ تسبيقات على المخزونات بمبلغ 270000000 دج أقصى أجل للتسديد 2022/04/30، تاريخ التفويض 2022/10/11، التزامات إلى 2022/03/16، بمبلغ 250000000 دج؛
- ✓ تسبيقات على الفاتورة بنسبة 70% بمبلغ 50000000 دج أقصى أجل للتسديد 2022/04/30، تاريخ التفويض 2022/10/11؛
- ✓ CMT 23000000 دج أقصى أجل للتسديد 2023/09/28، تاريخ التفويض 2018/04/22، التزامات إلى 2022/03/16 بمبلغ 9635250 دج.أنظر الملحق رقم (02).

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا في هذا الفصل قدمنا بنك التنمية المحلية، حيث عرضنا مختلف الخدمات التي يقدمها لعملاءه، وتطرقنا إلى الإجراءات التي يتبعها في تمويل المشاريع الاستثمارية للقطاع الخاص من تكوين الملف و دراسته إلى غاية اتخاذ القرار التمويلي بشأنه؛ وحاولنا تطبيق هذه الإجراءات على تمويل مؤسسة خاصة متيجة لدباغة الجلود، حيث لاحظنا كثرة الضمانات المطلوبة مما يجعل العميل مقيدا، فضلا عن الملفات الأولية التي يودعها عند طلب القرض.

كما تطرقنا إلى العراقيل التي تواجه بنك التنمية المحلية عند تمويله للمؤسسات الخاصة من بينها

مخطر السيولة مخطر الائتمان التي تنتج عن السياسة التجارية للمؤسسة فهي تشكل مصدر مخاطر بالنسبة للبنك.

خـــاتمـة

في خاتمة هذه الدراسة التي جاءت بعنوان" **ما مدى تطبيق بنك التنمية المحلية لإجراءات وشروط تحفيزية والتي من شأنها تسهيل تمويل مؤسسات القطاع الخاص في كل من المدى القصير المتوسط والطويل ؟** " والتي حاولنا من خلالها الإجابة على الإشكالية المتمثلة في السؤال الجوهري التالي:

"ما مدى تطبيق بنك التنمية المحلية لإجراءات وشروط تحفيزية تشجع وتسهل تمويل مؤسسات القطاع الخاص في كل من المدى القصير، المتوسط والطويل ؟ ".

وللإجابة على الإشكالية تضمنت الدراسة فصلين، يضم كل فصل ثلاثة مباحث، حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى الجانب النظري للدراسة، وذلك من خلال تسليط الضوء بشكل أساسي على ماهية التمويل البنكي ومصادره مع تحديد المخاطر التي قد يتعرض لها والضمانات التي يمكن من خلالها مواجهة أو التقليل من حدة هذه المخاطر، بالإضافة إلى التعريف بالقطاع الخاص في الجزائر. بينما الفصل الثاني خصص للجانب التطبيقي لدراسة حالة بنك التنمية المحلية، حيث ركزت الدراسة على اليات تسيير القروض الممنوحة للقطاع الخاص وذلك من خلال دراسة حالة تمويل بنك التنمية المحلية لمؤسسة تابعة للقطاع الخاص.

نتائج اختبار الفرضيات:

- بالنسبة للفرضية الأولى والتي نصت على انه" تأقلما مع تطور العمل البنكي، تعامل بنك التنمية المحلية مع الزبائن الخواص لا يكون بعرض منتجات نمطية وإنما بمنتجات مشخصة. " لاحظنا من خلال دراستنا أن البنك تعامل مع المؤسسة محل الدراسة بمنتجات نمطية وليس هناك منتجات مشخصة، رغم ان توطينها البنكي لدى بنك التنمية المحلية وكالة عين طاية يعود لسنة1996 ، ومما سبق جاء رفض الفرضية الاولى.
- الفرضية الثانية والتي جاء فيها ان " إجراءات وشروط البنك التي يطبقها بنك التنمية المحلية تتميز بعدم التمييز بين مختلف المتعاملين الاقتصاديين. " سمحت لنا الدراسة التي قمنا بها بالتوصل الى انه يوجد تمييز بين القطاع العام والقطاع الخاص، كما يوجد تمييز حتى داخل القطاع الخاص نفسه ذلك لأن هناك نوعان من مؤسسات القطاع الخاص، الأول يتضمن المؤسسات الخاصة التي تستفيد من تمويل آلي وهي التي تندرج ضمن البرامج المسطرة من طرف الدولة وتطبق عليها شروط خاصة جدا ومثال ذلك المؤسسات التي تمول في اطار

ANSEJ ، بينما المؤسسات الخاصة الأخرى تطبق عليها شروط تتميز بالصرامة إلى حد كبير. وبناءا على ما سبق تم رفض الفرضية الثانية.

- الفرضية الثالثة نصت على ان المخاطر التي يواجهها بنك التنمية المحلية في تمويل القطاع الخاص في الجزائر راجعة لمحدودية نشاطها وضعف وضعها المالي. من خلال دراستنا الميدانية توصلنا الى ان المؤسسة الخاصة متيجة لدباغة الجلود تعاني من وضعف دوران المخزون وهذا راجع لوجود منافسة في السوق مصدرها خارجي وهي ناتجة عن فتح السوق الجزائرية امام المنتجات الأجنبية مما أدى الى ضعف تسويق لمنتجاتها وبالتالي ضعف وضعها المالي، كل ما سبق سمح بتأكيد صحة الفرضية الثالثة.

النتائج:

من خلال الدراسة النظرية والدراسة الميدانية التي اجريناها على مستوى المديرية الجهوية للاستغلال بنك التنمية المحلية بومرداس والتي تمكنا من خلالها من دراسة ملف طلب قرض لدى ينك التنمية المحلية وكالة عين طاية لتمويل القطاع الخاص، توصلنا إلى مجموعة من النتائج نذكرها فيما يلي:

- تعنى للبنوك التجارية بتمويل مؤسسات القطاع الخاص، وهي تعد بمثابة الممول الرئيسي لها خاصة في ظل غياب سوق مالي نشط.
- تمويل القطاع الخاص له مصادر متعددة منها قصيرة ومتوسطة وطويلة المدى.
- التمويل البنكي للقطاع الخاص يواجه صعوبات تتعلق اساس بالضمانات.
- من بين المهام الأساسية لمصلحة القروض التابعة للمديرية الجهوية للاستغلال بنك التنمية المحلية بومرداس والتي أجرينا التربص على مستواها نجد دراسة ملفات طلب التمويل لمؤسسات القطاع الخاص.
- يشترط بنك التنمية المحلية في تمويله للقطاع الخاص اتباع مجموعة من الاجراءات منها إجراءات قبلية أي قبل منح الائتمان، وبعدية أي بعد منح الائتمان.
- يفرض بنك التنمية المحلية على المؤسسة الخاصة جملة من الشروط أبرزها تلك المتعلقة بالضمانات.
- من دراستنا لاحظنا أيضا أن اتخاذ القرار يكون دون استعمال المعلومات التي يوفرها البنك المركزي في مركزية المخاطر.

- القرار يتخذ على مستوى المديرية الجهوية وليس على مستوى الوكالة.
- الضمانات كثيرة ومتنوعة، تحمل شكل ضمانات حقيقية تمثلت في الرهن العقاري والرهن الحيازي، وضمانات شخصية تمثلت في شكل كفالات مما يثقل كاهل المؤسسة الخاصة.
- في دراسته لملف طلب القرض الذي قدمته مؤسسة متيجة لدباغة الجلود توصلنا إلى أن البنك لم يتعامل مع مركزية المخاطر والتي توفر معلومات يساعد في عملية اتخاذ القرار وبالتالي التقليل من المخاطر البنكية.
- دراسة الملف تكون باستعمال نسب التحليل المالي
- تمويل القطاع الخاص يكون اما ضمن برامج خاصة على غرار اونساج واما لا تندرج في اطار هذه البرامج
- يعتمد البنك النمطية في تعامله مع مؤسسات القطاع الخاص.

الاقتراحات

اتخاذ القرار يحب ان يكون على مستوى الوكالة بعيدا عن المديرية الجهوية للاستغلال

التقليل من الضمانات التي يشترطها البنك، وتعويض ذلك بدراسة معمقة لملف القرض

عدم اجبار المؤسسة على التعامل مع شركات تامين محددة، وإعطاء الحرية في اختيار شركة التامين

استعمال المعلومات المتوفرة في مركزية المخاطر عند دراسة ملف القرض

التجريد المادي للعديد من الوثائق الخاصة بالملف

لتفعيل دور البنك محل الدراسة في تمويل القطاع الخاص نقترح عمله على خلق ثقافة بنكية لدى زبائنه.

على البنك محل الدراسة وضع سياسة اتصال مرنة وفعالة مع الزبائن.

افاق البحث

في الختام ولترك مجل الدراسة مفتوح امام الطلبة الراغبين في دراسة تمويل القطاع الخاص البحث في احد الموضوعين التاليين

المقارنه بين التمويل البنكي للقطاعين العام والخاص

تمويل البنوك الاسلامية للقطاع الخاص

قائمـــة المراجـــع

الـكـتــب:

1. أحمد بوراس، **تمويل المنشآت الاقتصادية**، دار العلوم، الجزائر، 2008.
2. أحمد محمد مصري، **إدارة البنوك التجارية و الإسلامية**، دار شباء، الإمارات،1998.
3. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
4. الطاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي والبنكي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2015.
5. إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، **إدارة البنوك التجارية**، دار غيداء، الأردن، 2016.
6. جمال محمد أحمد وإبراهيم السيد، **القروض المصرفية والتمويل**، دار التعليم الجامعي، مصر، 2016.
7. حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية**، مؤسسة الثقافة الجامعية، مصر، 2009.
8. سمير محمد عبد العزيز، **التمويل وإصلاح خلل الهياكل المالية**، مكتبة الإشعاع، مصر، 1997.
9. طارق الحاج، **مبادئ التمويل**، دار صفاء، عمان، 2002.
10. عبد الحميد عبد المطلب ، **البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.
11. عبد الغفار حنفي، **أسواق المال**، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2000.
12. عبيد علي أحمد الحجازي، **مصادر التمويل**، دار النهضة العربية، مصر، 2001.
13. عدنان تايه النعيمي وياسين كاسب الخرشة، **أساسيات في الإدارة المالية**، دار المسيرة، الأردن، 2007.
14. عمر حين ، **موسوعة المصطلحات الاقتصادية**، دار الشروق، جدة، الطبعة الثالثة، 1979.
15. ليث عبد الله القهيوي وبلال محمود الوادي، **التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص**، دار الحامد، عمان، 2012.
16. محمد الصيرفي، **البورصات**، دار الفكر الجامعي، مصر، 2008.
17. محمد جمال علي هلالي، **محاسبة المؤسسات المالية**، دار المناهج، الطبعة الأولى، 2007.
18. محمد صالح الحناوي وإبراهيم إسماعيل سلطان، **الإدارة المالية والتمويل**، الدار الجامعية، مصر، 1999.

19. منير إبراهيم الهندي، **الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل**، منشأة المعارف، مصر، 1998.
20. نور الدين خبابة، **الإدارة المالية**، دار النهضة العربية، لبنان، 1997.

المـجـلات:

1. إلياس بوجعادة و نوة ثلايجية ، **إستخدام الشبكات العصبونية الاصطناعية في دعم القرارات المالية في البنوك التجارية**، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد السادس.
2. السعدي رجال وسامي فؤاد براك، **التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمدخل للتنويع الاقتصادي**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد الرابع العدد الثاني.
3. فاطيمة ساسي وعبد الصمد سعودي ، **القطاع الخاص كبديل تنموي للاقتصاد الجزائري خارج قطاع المحروقات**، إقتصاديات الأعمال والتجارة، العدد الثالث.
4. نسيمة قرنان ودردر نصيرة، **التمويل البنكي للاستثمارات السياحية في ولاية بومرداس الواقع والتحديات**، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 24، العدد 01.

المـــذكـــرات:

1. إبراهيم فرزيزي ، **محاضرات في محاسبة البنوك**، تخصص مالية البنوك والتأمينات، قسم العلوم المالية والمحاسبة،جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2019.
2. حورية حميني، **آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعالياتها**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006.
3. راندة فراح، **مصادر التمويل الحديثة وأثرها على الآداء المالي للمؤسسة الاقتصادية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص محاسبة ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2014.
4. زينب رحماني، **دور القطاع الخاص في التنمية المحلية، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر، تخصص سياسات عامة مقارنة**، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2015.
5. عبد الصمد عبد الباسط ، **دور نمو عرض النقود في نمو القطاع الخاص في الجزائر خلال الفترة 1990-2012**، أطروحة دكتوراه، تخصص إقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2018.
6. محمد كريم قروف، **دور القطاع الخاص في عملية التنمية الاقتصادية بالجزائر في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تحليل اقتصادي، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2009.
7. نصيرة دردر، **محاضرات في الوساطة البنكية**، مطبوعة بيداغوجية مقدمة لطلبة الماستر 1 تخصص مالية وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية ،جامعة أحمد بوقرة، بومرداس.

الملاحق

ملحق رقم: (01)

بنك التنمية المحلية
BANQUE DE DEVELOPPEMENT LOCAL

FICHE SIGNALETIQUE DE L'AFFAIRE

AGENCE : AIN TAYA **DRE : BOUMERDES** **N°COMPTE :**
DATE D'OUVERTURE :03/06/1996
DATE DE VALIDATION DU DOSSIER CAISSE PAR LE SERVICE JURIDIQUE DE LA DRE : 24/04/2003

Nom/raison social :
Objet social :
Forme juridique : SOCIETE A RESPONSABILITE LIMITEE
Capital : 491 000 000DA
Adresse du siège social : ZONE INDUSTRIELLE ROUÏBA ALGER
Associés/parts sociales : -

-
-
-
-

Gérant :
Qualification professionnelle de l'affaire :
Numéro d'Identification fiscal : 0999716000275480
Assujettissement à la TVA : oui **Taux :17%**
Activité (Ref/O.N.S) : TRAITEMENT DE CUIRE
Code activité (Ref/ O.N.S) : 108201/108202/108203/411102/411103
N° registre de commerce : 16/00-0002754 B 97
Date 1ére inscription au registre de commerce :
Date d'entrée en activité : 17/12/1997

Patrimoine de la société / des associés :

Nature du bien	Valeur vénale en DA	Justificatifs présentés
• Bien immobilier situe a commune de Rouïba compose de deux édifices industrielle Bati chacun sur un niveau d'une superficie global de 4000 M2, un troisième bâtiment aménage en local administratif (siège social) d'une superficie de 380M2 soit une superficie global de 12000 M2.	**1 115 580 000**	Rapport d'expertise SAE
• Villa située à la rue de la victoire à la commune de AIN TAYA Alger	80 000 000	Rapport d'expertise SAE
Appartenance du bien :SARL TANNERIE METIDJA		

Scanné avec CamScanner

ملحق رقم:(02)

RAPPORT DE CREDIT

AGENCE	DRE	ANALYSTE DFE	DATE DE DEPOT :
AIN TAYA 140	BOUMERDES 846		DATE D'ARRIVEE DFE :
RAISON SOCIALE		N° COMPTE :	DATE COMPLEMENT :
ACTIVITE	TRAITEMENT DU CUIRE		DATE D'OUVERTURE: 03/06/1996
			Validé /SJ le : 24/04/2003
PROVIOSION :	CREANCE CLASSEE EN :		GL 290 (Prov const) :
NOM DU GROUPE :			GL 362 (Agios réservés) :

CREDITS SOLLICITE :

Forme	Montant	Échéance
Avance sur stocks	270 000 000	01an
Avance sur factures	50 000 000	01an
Caution soumission	20 000 000	M/L
Caution bonne exécution	50 000 000	M/L
TOTAL	390 000 000	

GARANTIES PROPOSEES :

Nature	Valeur expertisée
Hypothèque 1er rang sur villa	80 000 000
Hypothèque 1er rang sur USINE	1.115.580.000
NANT FC MAT	80 000 000
NANT MATERIELS	24.310.000
CSA	242 028 000
DPAMR	540 150 000
CAT NAT	540 150 000

CREDITS PRECEDEMMENT CONSENTIS :

Forme	Montant	Échéance	Numéro et date d'autorisation	Engagements au 16/03/2022	En cas de dépassement expliquer son origine
A/S/ STOCKS mob	270 000 000,00	30/04/2022	03400308 du 11/10/2022	250 000 000	
Avance sur facture à 70%	50 000 000,00	30/04/2022	03400308 du 11/10/2022	/	
CMT	23 000 000	28/09/2023	068/0755/2018 du 22/04/2018	9 635 250	

Important : En cas de dépassement ou d'enregistrement d'impayés sur le compte, expliquez obligatoirement son origine et les mesures de recouvrement prises ?

.....

.....

Scanné avec CamScanner

ملحق رقم:(03)

DETAIL DES CAUTIONS

Type de caution donnée	Montant de la caution	Provision constituées	Maitre de l'ouvrage	Intitulé du marché	Date de délivrance
CBE	13 676 075,00	50%	EPIC/EHC /MDN	Fourniture de divers cuirs	18/10/2021
CBE	2 338 350,00	100%	ONAAPH/ EPIC	Acquisition des peaux et cuirs pour la Podo Orth7se box pour les chaussures orthopédiques	08/07/2021
Caution soumission	12 040 900	25%	EPIC/EHC	Fourniture de cuir vachette grainée pleine fleur	21/02/*2022

CREDITS PRECEDEMMENT CONSENTIS AU GROUPE :

Forme	Montant	Échéance	Numéro et date d'autorisation	Engagements au **/**/****	En cas de dépassement expliquer son origine
		néant			

GARANTIES RECUEILLIES :

N° autorisation	Nature de la garantie exigée	Valeur en KDA		Échéance	Date de conservation
		Exigée	Recueillie		
0340135/2021	Hypothèque 1er rang sur usine+ villa	242 000	242 000	M/L	25/03/2019
0680609/12	Nant FC mat	80 000	80 000	M/L	20/09/2004
0680728/10	NANT MAT	23 254	23 254	M/L	14/03/2012
0340308/2021	CSA	242 000	242 000	M/L	17/10/2021
0340308/2021	DPAMR	540 000	540 000	17/07/2022	19/09/2021
0340308/2021	CAT NAT	VAL/BAT	540 150	13/01/2023	21/02/2022

REPONSE DE LA CENTRALE DES RISQUES du /**/****

Forme de crédit	Crédit Ouvert	Crédit utilisé

SITUATION FISCALE ET PARAFISCALE :

Documents Présentés	Date de validité	Observations
EXTRAIT DE ROLE	17/04/2022	A JOURS
CNAS	31/03/2022	A JOURS
CASNOS	31/12/2022	A JOURS

Scanné avec CamScanner

ACTIVITE DE L'EMPRUNTEUR :

L'activité de la relation consiste sur la tannerie industrielle de cuir (bovin, ovin, chèvre) ainsi que l'exportation du cuir.

ASPECT RELATIONNEL :

Ancien client au sein de notre agence domicilié depuis 1996, très sérieux, d'une bonne moralité. Respect ses engagements.

SITUATION FINANCIERE ET PERSPECTIVES :

DIAGNOSTIC FINANCIER :

Ratios	Appréciation
Fond de Roulement	Positif durant l'année 2020/2021/2022, l'entreprise a un excédent pour financer d'autres besoins d'exploitation
Besoin en Fond de Roulement	Positive durant les années (2020/2021/2022 ce qui génère trésorerie positive durant les trois années l'entreprise est en déséquilibre financier
Actif Net	Positive durant les trois années
Rotation des stocks	Le stock se renouvelle lentement
Autonomie Financière (Cptx propres/total dettes)	L'entreprise est autonome financièrement peut financer ses exploitation par ses capitaux propre
Endettement Moyen Terme	appréciable
Endettement Global	Le ratio est à plus de 100% assez élevé Est dépendante au financement extérieurs
Capacité de remboursement	Ratio élevé en 2021 et montant augmentera en 2022
Ratio de liquidité globale	Ratio satisfaisant l'entreprise peut rembourser ses dettes à court terme
Ratio de liquidité restreinte	Montant du ratio montre que les dettes de l'entreprise dépassent les montants de l'actif circulant
Délais clients/jrs	Le délai de la durée est relativement long en 2020 mais en diminution en 2021 et 2022
Délais Fournisseurs/jrs	Reste délai plus longs que le délai client délais appréciable

Scanné avec CamScanner

ملحق رقم:(05)

NOM OU RAISON SOCIAL :

ANALYSE DES BILANS DES TROIS DERNIERS EXERCICES (ACTIF)

ACTIF	2 020	2021	2022
ACTIFS NON COURANTS			
Ecarts d'acquisition – goodwill positif ou négatif			
Immobilisations incorporelles	15	6	0
Immobilisations corporelles			
Terrains	**249 156**	**249 156**	**249 156**
Bâtiments	234 553	234 552	234 553
Montant Brut	483 709	483 708	483 709
Amortissements*	122 224	128 083	133 941
Montant Net	**361 485**	**355 625**	**349 768**
Autres immobilisations corporelles			
Montant Brut	542 531	542 531	542 531
Amortissements*	436 533	460 672	481 891
Montant Net	**105 998**	**81 859**	**60 640**
Immobilisations en concession		0	0
Immobilisations en cours		0	0
Montant Brut	0	0	0
Perte de valeur**	0	0	
Montant Net	**0**	**0**	**0**
Immobilisations financières			
Titres mis en équivalence (1)			
Autres participations et créances rattachées (2)			
Autres titres immobilisés (3)			
Prêts et autres actifs financiers non courants (4)	155	5 912	5 912
Montant brut (1+2+3+4)	155	5 912	5 912
Perte de valeur**			
Montant Net	**155**	**5 912**	**5 912**
Impôts différés actif			
TOTAL ACTIF NON COURANT	**467 653**	**443 402**	**416 320**
ACTIF COURANT* **			
Stocks et encours	478 935	495 188	447 236
Amort. Prov et Pertes de valeur			
Stocks et encours nets	**478 935**	**495 188**	**447 236**
Créances et emplois assimilés	312 270	267 107	184 031
Clients	292 004	248 403	162 168
Autres débiteurs	1 013	1 013	1 519
Impôts et assimilés	19 253	17 691	20 344
Autres créances et emplois assimilés			
Amort. Prov et Pertes de valeur			
Créances et emplois assimilés Nets	**312 270**	**267 107**	**184 031**
Disponibilités et assimilés	**12 067**	**58 691**	**29 345**
Placements et autres actifs financiers courants			
Trésorerie	12 067	58 691	29 345
TOTAL ACTIF COURANT	**803 272**	**820 986**	**660 612**
TOTAL GENERAL ACTIF	**1 270 925**	**1 264 388**	**1 076 932**

* Il est entendu (amortissements +pertes de valeur éventuelles)

** Si estimée, en fin d'exercice (voir annexes)

***déduction faite des pertes de valeur éventuelles

ملحق رقم:(06)

ANALYSE DES BILANS DES TROIS DERNIERS EXERCICES (PASSIF)			
PASSIF	**2020 Net**	**2021 Net**	**2022 Net**
CAPITAUX PROPRES	0	0	0
Capital émis	491 000	491 000	491 000
Capital non appelé			
Primes et réserves / (Réserves consolidées(1))	48 934	49 097	49 097
Ecarts de réévaluation	1 163		
Ecart d'équivalence (1)			
Résultat net / (Résultat net part du groupe (1))	48 998	9 679	9 678
Autres capitaux propres – Report à nouveau	0	49 998	49 998
Part de la société consolidante (1)			
Part des minoritaires (1)			
TOTAL CAPITAUX PROPRES (I)	**590 095**	**599 774**	**599 773**
PASSIFS NON-COURANTS			
Emprunts et dettes financières	31 193	22 700	22 700
Impôts (différés et provisionnés)	0	0	0
Autres dettes non courantes	0	0	0
Provisions et produits constatés d'avance	0	0	0
TOTAL PASSIFS NON COURANTS (II)	**31 193**	**22 700**	**22 700**
PASSIFS COURANTS			
Fournisseurs et comptes rattachés	408 321	351 491	351 492
Impôts	313	579	579
Autres dettes	14 511	13 309	18 309
Trésorerie Passif	226 489	271 534	271 535
TOTAL PASSIFS COURANTS (III)	**649 634**	**636 913**	**641 915**
TOTAL GENERAL PASSIF (I+II+III)	**1 270 922**	**1 259 387**	**1 264 388**

Principaux agrégats	**2 020**	**2 021**	**2 022**
Total Bilan	**1 270 925**	**1 264 388**	**1 076 932**
Chiffre d'affaires hors taxe	**182 499**	238 177	817 658
Marge Brute	94 155	95 271	204 414
Actif Net = Capitaux propres - capital non appelé	590 095	599 774	599 773
Valeur ajoutée	86 120	88 793	196 640
Actif circulant	791 205	762 295	631 267
Passif circulant	423 145	365 379	370 380
Fonds de roulement	153 635	179 072	206 153
Marge de securité du FR /jrs	303	271	91
Besoin en Fonds De Roulement (BFR)	368 060	396 916	260 887
Besoin de financement/jours	726,04	599,93	114,86
Trésorerie Nette (FR-BFR)	-214 425	-217 844	-54 734
Contrôle Trésorerie Nette	-214 422	-212 843	-242 190
Excédent de Trésorerie d'Exploitation (E T E)	#VALEUR!	90 497	28 978
Part du Résultat dans l'E T E	#VALEUR!	10,70%	371,24%
Capacité d'Autofinacement (CAF)	82 402	39 685	36 762

Principaux ratios	**2019**	**2020**	**2021**
Autonomie Financiére (Cptx propres/total dettes)	86,67%	90,93%	90,24%
Endettement Moyen Terme	5,29%	3,78%	3,78%
Endettement Global	115%	110%	111%
Capacité de remboursement	3,127132837	7,41	8,00
Ratio de liquidité globale	124%	129%	103%
Ratio de liquidité restreinte	49,93%	51,15%	33,24%
Taux d'intégration	47,19%	37,28%	24,05%
Productivité des salaires	28,59%	29,58%	16,03%
Délais clients/jrs	576	375	71
Délais Fournisseurs/jrs	1 525	847	204
Rotation des stocks	945	748	197
Taux de marge nette	26,85%	4,06%	1,18%
Taux de rotation du capital investi	29,37%	38%	131%
Rentabilité financière	8%	1,61%	1,61%
Rentabilité économique	10%	9,90%	26,51%

ملحق رقم:(07)

COMPTE DE RESULTAT (PAR NATURE)

Libellé	2020	2021	2022
Ventes et produits annexes	182 499	238 177	817 658
Variation des stocks produits finis et encours	-		-
Production immobilisée			-
Subventions d'exploitation	-		-
I - PRODUCTION DE L'EXERCICE	182 499	238 177	817 658
Achats consommés	88 344	142 906	613 244
Services extérieurs et autres consommations	8 035	6 478	7 774
II - CONSOMMATIONS DE L'EXERCICE	96 379	149 384	621 018
III - VALEUR AJOUTEE D'EXPLOITATION	86 120	88 793	196 640
Charges de personnel	24 622	26 261	31 513
Impôts, Taxes, et Versements assimilés	666	891	120
IV - EXCEDENT BRUT D'EXPLOITATION	60 832	61 641	165 007
Autres produits opérationnels	7	384	
Autres charges opérationnelles	3 937	1 148	3 000
Dotations aux amortissements et aux provisions	33 404	30 006	27 084
Reprises sur pertes de valeurs et sur provisions			
V - RESULTAT OPERATIONNEL	23 498	30 871	134 923
Produits financiers	2 047	1 595	-
Charges financières	24 068	22 786	27 344
VI - RESULTAT FINANCIER	- 22 021	- 21 191	- 27 344
VII - RESULTAT AVANT IMPOTS (V+VI)	1 477	9 680	107 579
Impôts exigibles sur résultats ordiniares	-	-	-
Variations Impôts différés sur résultats ordinaires	-	-	
VIII - RESULTAT NET DES activités ordinaires	1 477	9 680	107 579
Eléments extraordinaires (Produits)	-		
Eléments extraordinaires (Charges)	-		
IX - RESULTATS Extraordinaires	-	-	-
Impôts exigibles sur résultats extraordinaires	312		
Impôts différés (variations) sur résultats extraordinaires			
X - RESULTAT NET DE L'EXERCICE	1 165	9 680	107 579
Part des résultats nets des sociétés mises en équivalence*			
XI - RESULTAT NET de l'ensemble consolidé *			
Dont part des minoritaires *			
Part du groupe *			

* A utiliser uniquement pour les états financiers consolidés

MOUVEMENT D'AFFAIRES CONFIE AU NIVEAU DE LA BDL

Année	2020	2021	2022
Chiffre d'affaires	182 499	238 177	817 658
Mouvement confié sur le compte courant (hors mobilisa	87 097	199 943	106966
Pourcentage %	47,72464507	83,94723252	13,08199761

ملحق رقم:(08)

BDL POLE OPERATIONNEL DE BOUMERDES
26 MAI 2022
1169
COURRIER ARRIVEE

بنك التنمية المحلية
BANQUE DE DÉVELOPPEMENT LOCAL

N°-163/22

AUTORISATION DE CREDIT N° 034 170 2022

24 MAI 2022

COMITE DE CREDIT CENTRAL

DATE DE DECISION 16/05/2022

NOM OU RAISON SOCIAL
ADRESSE: ZONE INDUSTRIEL ROUIBA, ALGER
ACTIVITE: TRAITEMENT DU CUIR
N° DE COMPTE:
CAPITAL SOCIAL: 491 000 000 DA

DESTINATAIRE
140 Ain Taya
846 BOUMERDES
DRF
DBOC
DCI
DBC

CETTE AUTORISATION ANNULE ET REMPLACE LES PRECEDENTES. ELLE N'EST VALABLE QUE DANS LA MESURE OU LES GARANTIES PRESCRITES SONT PRISES ET LES CONDITIONS REUNIES.

N°ligne	FORME DU CREDIT	ROLE	CODE CREDIT	Montant en DA	Echeance
01	AV/STOCK. MOB	C	124	270 000 000,00	31/05/2023
02	AV/FACTURES	C	126	50 000 000,00	31/05/2023
03	Cautions (CS,CBE) sans marge	C	914	70 000 000,00	ML
			TOTAL	**390 000 000,00**	

TOTAL EN LETTRE: Trois Cent Quatre-vingts-Dix Millions Dinars Algériens

N°ligne	NATURE DES GARANTIES	ROLE	C/GARANTIE		MONTANT en DA
01	Hyp 1er rang /usine	C	951/959	E	Montant expertise
02	Hyp 1er rang sur villa	C	951/959	E	Montant expertise
03	NANT MAT	C	956	R	24 310 281,25
04	CSA	C	970	E	628 708 330
05	DAMR	C	980	E	628 708 330
06	CATNAT	C	979	R	540 150 000

RAPPEL DES CREDITS EN COURS

DATE	NATURE DES CREDITS	MONTANT EN DA	ECHEANCE
	En cours cautions	28 055 325,00	ML
	CMT	23 753 525,00	28/09/2023

CONDITIONS ET OBSERVATIONS (VOIR AU VERSO)

BRAHIMI Nadjet
Directrice des Grandes Entreprises

HAFED Abdelhakim
Chef de Département Central
Suivi et Reporting Grandes Entreprises

DGE
Banque de Développement Local

Conditions ET Observations

le Comité de Crédit Central marque son accord pour le renouvellement des lignes de crédit d'exploitation à savoir :

- AV/STOCK MOB : 270 000 000 DA
- AV/FACTURES : 50 000 000 DA
- Lignes de Caution (CBE, CS) sans marge : 70 000 000 DA

Conditions et garanties :

- Hypothèque en 1er rang sur villa pour le montant expertisé avec actualisation de rapport d'expertise SAE (daté de 2011) et CAT NAT y afférente.
- Hypothèque en 1er rang sur usine pour le montant expertisé avec actualisation de rapport d'expertise SAE (daté de 2011) et CAT NAT y afférente.
- Renouvellement de la CSA à hauteur de nos engagements
- Renouvellement de la DPAMR à hauteur de nos engagements
- Maintien de nantissement matériel sous dossier
- Cautions sans marge à la délivrance et le reste au fur et à mesure des encaissements
- Aucun dépassement en compte ne sera toléré
- Taux 8,5 (HT) et l'application des conditions de la banque pour les cautions (CS, CBE)
- Respect strict des formes et seuils de crédits accordés
- Centralisation de chiffre d'affaires
- Signature de la convention de crédit
- Dossier Déclaration à la BA dans le cadre du contrôle à postériori

Scanné avec CamScanner

Scanné avec CamScanner

BANQUE DE DEVELOPPEMENT LOCAL
AGENCE AIN TAYA

Recueil, contrôle, et conservation des actes de garanties

BORDEREAU DE TRANSMISSION DE GARANTIES POUR EXAMEN ET CONSERVATION (1)

REF: 068/2022

DIRECTION REGIONALE D'EXPLOITATION DE BOUMERDES

AUTORISATION N° 034 170/2022 DU 24/05/2022
NOM ET PRENOM(s): S
ACTIVITE: TONNAGE DE PEAUX ET CUIRS
N° DE COMPTE:

Nous vous transmettons ci joints les actes de garanties ci -dessous referencés:

N° D'ORDRE	NATURE DE LA GARANTIE	MONTANT COUVERT PAR LA GARANTIE	ECHEANCE DE LA GARANTIE	OBSERVATION DU SERVICE JURIDIQUE DU GROUPE D'EXPLOITATION
1	DPAMR	88 550 330,00	17/07/2022	Acte reçu, conservé. 01 JUIN 2022

Le présent bodereau est établi en cinq(05) exemplaires répartis comme suit:
1 exemplaire - accusé de reception à l'agence,
1 exemplaire - après examen à l'agence ,
1 exemplaire - après examen à la direction du credit ,
1 exemplaire - après examen à la directiondu contrôle des engagements ,
1 exemplaire - doit etre conservé par le service juridique

Mr. BELKACEMI Said
Cadre Bancaire Niv A
Chargé du Service Garanties et Succession

Mr. REZAK Kamel
Directeur Régional d'Exploitation

AIN-TAYA LE: 01/06/2022

M. BOUKHALFA
Directeur d'Agence

ملحق رقم: (09)

Scanné avec CamScanner

BANQUE DE DEVELOPPEMENT LOCAL
AGENCE AIN TAYA

Recueil, contrôle, et conservation de sactes de garanties

BORDEREAU DE TRANSMISSION DE GARANTIES POUR EXAMEN ET CONSERVATION (1)

Pole Operationnel de Boumerdes

REF: 663/2022
AUTORISATION N° 034 170/2022 du 24/05/2022
NOM ET PRENOM(s): [illegible] TANI
ACTIVITE: TRAITEMENT DE CUIRS
N° DE COMPTE: [illegible]

Nous vous transmettons ci joints les actes de garanties ci -dessous referencés:

N° D'ORDRE	NATURE DE LA GARANTIE	MONTANT COUVERT PAR LA GARANTIE	CONTRE VALEUR DE LA GARANTIE	OBSERVATION DU SERVICE JURIDIQUE DU GROUPE D'EXPLOITATION
1	CSA	628 708 330,00	M/L	Actes réceptionnés - Conservés.
2	CONVENTION DE CREDIT	390 000 000,00		

01 JUIN 2022

Le présent bodereau est établi en cinq(05) exemplaires répartis comme suit:
1 exemplaire - accusé de reception à l'agence,
1 exemplaire - après examen à l'agence ,
1 exemplaire - après examen à la direction du credit ,
1 exemplaire - après examen à la directiondu contrôle des engagements ,
1 exemplaire - doit etre conservé par le service juridique

Mr. BELKACEMI Said
Cadre Bancaire Niv A
Chargé du Service Garanties et Succession

Mr. REZAK Kamel
Directeur Régional d'Exploitation

AIN TAYA LE: 130/05/2022

M. BOUKHALFA
Directeur d'Agence

ملحق رقم:(10)

ملحق رقم:(11)

BDL AGENCE DE AIN TAYA

NATURE DU CREDIT :Crédit d'investissement

SUCCURSALE: BOUMERDES
SERVICE JURIDIQUE

NOM ET PRENOM :
ACTIVITE :TANNAGE DE PEAUX ET CUIRS
ADRESSE :ZI ROUIBA ALGER
N° DE COMPTE :

BORDEREAU DE TRANSMISSION DE GARANTIE POUR EXAMEN
ET OBSERVATIONS (A ETABLIR EN CINQ EXEMPLAIRES (1).

AUTORISATION DE CREDIT N°: 068/0728/10
DU 10/10/2010

N°D'O	NATURE DE LA GARANTIE		CODE GARANTIE	MONTANT EN MILLIER	ECH GARANTIE	A REMPLIR PAR LE SERVICE JURIDIQUE DE LA SUCCURSALE	
	DESIGNATION					ROLE	OBSERVATION
1	NANTISSEMENT DU MATERIEL		9 5 6	2 3 2 5 4	2 1 0 2 2 2		

N: ACTE NON CONFORME A RETOURNER
R: ACTE REGULIER ET CONSERVE
(1) UN EXEMPLAIRE

Accusé reception à l'agence
Après examen à l'agence
Après examen à la DCSP
Après examen à la CRI

FAIT à AIN TAYA LE 06/05/2012

Scanné avec CamScanner

BANQUE DE DEVELOPPEMENT LOCAL
AGENCE AIN TAYA

Recueil, contrôle, et conservation de sactes de garanties

BORDEREAU DE TRANSMISSION DE GARANTIES POUR EXAMEN ET CONSERVATION (1)

Pole Operationnel de Boumerdes

REF: 660/2022
AUTORISATION N° 034 170/2022 du 24/05/2022
NOM ET PRENOM(s):
ACTIVITE: TRAITEMENT DE CUIRS
N° DE COMPTE: ?

Nous vous transmettons ci joints les actes de garanties ci -dessous referencés:

N° D'ORDRE	NATURE DE LA GARANTIE	MONTANT COUVERT PAR LA GARANTIE	ECHEANCE DE LA GARANTIE	OBSERVATION DU SERVICE JURIDIQUE DU GROUPE D'EXPLOITATION
1	Actualisation de l'Hypothèque 1ere rang sur usine ,publiée le 22/08/2004, volume 04 n°386, , par la convention de credit SSP 13 N°95 du 25/05/2022 , pour un montant de 390 000 000DA	2 631 275 000,00	M/L	Actes conformes. 01 JUIN 2022 Mr. BELKACEMI Said Cadre Bancaire Niv A Chargé du Service Garanties et Succession
2	Rapport d'expertise du 25/05/2022			

Le présent bodereau est établi en cinq(05) exemplaires répartis comme suit:
1 exemplaire - accusé de reception à l'agence,
1 exemplaire - après examen à l'agence ,
1 exemplaire - après examen à la direction du credit ,
1 exemplaire - après examen à la directiondu contrôle des engagements ,
1 exemplaire - doit etre conservé par le service juridique

Mr. REZAK Kamel
Directeur Régional d'Exploitation

AIN TAYA LE: 30/05/2022

M. BOUKHALFA
Directeur d'Agence

Scanné avec CamScanner